

حول مكاتبه لكاتبه الى العم بعد ورضي في
بعد وورد مشرفه ثانياً قد بلغت في الفضاة من التبير ولسان طار ما طر عنها وقد جمع حسناتها كلمة واصطاح من قريته
جامعاً ن رفعت الي علاك عروس فكري وصيرت البديع لها جهازاً في قلوبها بالعصيد والاقبال وتسلمتها باليمن لابلش
فالعقد والشيها ولا حياها نزلت الطرف في رقة خواشها وكشفت عن القلوب والوشاح فبدأ عند ذلك العود والاح
فعلتها ثانياً ولم اعبا نوايش ولاج وانتدت لما بدأ حياها وظهر بيني للحا والرحم الايام عشر العذار كعوا
فلت تبارك عشق المللح ولا حيا المشيب الطبع لفي ولا اصغى للوام ولاج فبادت كل لبايها وارادت ان افوز
مذمقاً في بطر حيا جفينا ملياً وامتنع مني وغلباني وضعيفان يغلبان قويا وقالت لي يا هذا انت كفو لنا وكنت
درتان يثمتان اصلنا من الناح مذود فاحم هنك والغبي مثلد اذ ارام فضنا ملكنا فادمت عنان هنا
فالت لي الغر عاودها بالكلع وراجه ولا يخرج من فقر حياها فالاول بكر والثانية راجع وصفي لعاينها الفكر لعد يلق
لك منها المصاحج فاطعت النفس فيما اموت وتاملت القاطها التي للعكر سموت فحاولت اليك منها فتمتعت ولعست وسافرت
حيد التجاني وجرت وتمتعت بفرزان الصدود وابدت حياها وارزت ودمت في ميدان البر حومات فانت الغر
لما عاينت حياها وقد تقطت صحتها بيت مات فاندفعت عنها يا سيد
قد روي في حياها اميار ورايح اعني لو كان معنا ما لجب مديها اليه القلب راسم واما الثانية في اولت معاينها
رسمي وصلها بعد القطيع واسني بدم البديع والبلاغة ومضارة كاساتها التي كواس الالاط مصانم ورفعت
من المصعيد باللاكان المطرب ورجعت يا العراق بعد الحجاز بجاوتاراً في الرها للفتاح ومعاينها الممتجيم وكننت
فطعت واعتمت واصطبت وناولتني قدما من رحيق السور فسا عن الموم وطلب لي الكبور فاشرب
الامام اكا والذكر كجوتني واصلق فالمر على شنت وذاب قلب حودي لما انت وتفتت

معيد النعم ومبيد النقم ، تأليف تاج الدين
السبكي ، عبد الوهاب بن علي - ٧٧١ هـ .
بخط محمد أبي الفتح بن داود بن محمد لعله
في سنة ١٠٧٢ هـ .

٦١ ق ٢١ س ١٤x١٨ سم

٤٨٥٧

نسخة حسنة ، خطها تعليق ، طبع

الاعلام ٤ : ٣٣٥ كشف الظنون ٢ : ١٧٤٤

١ - الأحكام السلطانية ، الفقه

أ - المؤلف ب - الناسخ

ج - تاريخ النسخ

وبت مسرور بالما فتح على من وصلا وانسرك فلما اصبحت الصباح وانستقر القلب والرتا فالتفتي الى السور انترك الا اوبى

بيد

ما صافي امزجا كاس الدام لنا كما نضى لنا من نوراً العسق
عرا امانيدي لم يثربا احشني علي من اللا ولا يحرق
لورام حيلف لن الشمس ما غت يه فيه كذبه يه وجهه الشفق

او القسم الراهي

ومدانة كضاً كاسها نور علي مللا السائل بارع
رقت وغا غنا لطنها فكانا الا بريق منها فارجع
عذرا وقت للسجود علي حرد يدها النور المشرقا وحنف بينها لا لطنها
فما لا ولا طها رقطر عند البحر الزاود اظلا رهد فتد عند الارز الهمر
وقد علمت ان مولاك لا جاري يه هذا البيلدك كيف جاري وعنان جوع
المعاني والبيوت وصت نغم واللسان هذا وقد صفت له المشايخ المصالح
والموارد وكبري مناهلها بنا رخصم التي تتو قد رانت تفرب وصد لرجع
وغاص كاد الوفا والصف وفضا ومنه وراق وجاءت عتق بل الكلام مطيع و بسو طلام
فلكم زماها وحر فها يه بطون الا وراق فاجبت مع علمي ما فاه به المسان اكار والاعنى على فعل
اراد لال وسر طرت هذه الا وفرد رسالتها على يد الا عند لرسا يلا ورا الخا فزوا الا تتر بديلا غنا ورا ستر الا لال

الكتاب

وقف

الكتاب

الكتاب

كتاب

معيد النعم ومبيد النقم
للشيخ الامام العالم العلامة
الفتاوى السيد السبكي
الشافعي حجة

بسم الله
بسم الله



مكتبة جامعة الملك سعود قسم النسخات
الرقم: ٤٨٥٧ ف ٤١٩٦٤
العنوان: معيد النعم ومبيد النقم
المؤلف: تاج الدين السبكي
تاريخ النسخ: ١٤٧٤ هـ
اسم الناشر: دار الفقه والعلوم
عدد الأوراق: ٦١ ص
ملاحظات: -

بسم الله الرحمن الرحيم بالطيف

يقول الشيخ الامام اكاظ الاوصاف القاضي القضاة تاج الدين بن الشيخ الامام قاضي
القضاة اوصد المحمدين اية اكن السبكي كان لله **اسما** حمد
معيد النعم ومبيد النعم بمزيد الشكر ومديد الكرم والصلوة على سيدنا محمد خير
الرب والعجم والهاكري الى ارشد طريق واقوم امم وعلى الواصحابه وصالح
امة خير الامم فقد ورد على سوال المصنونه هاد من طريق لمن سلب نعمة
دينية او دنيوية اذا سئلها عادت اليه وردت عليه فكان اجواب طريف
ان يعرف من اين اتى فينوب عنه ويعرف بما في المحنة بذلك من الفوائد
ويوضيها ثم يتضرع الى الله تعالى بالطريق التي تذكرها هذه ثلاثة امور
هي طرية التي يحصل مجموعها دوا امرضه ويعقبها زوال علتها بعضها مرتب
على بعض لا يتقدم ثالثها على ثانيها ولا ثانيها على اولها فاد الى السائل
قائلا اشرح لنا هذه الامور شرعا مبينا مختصرا ووصف لنا هذا الدواء
وصفا واضحا لنستعمل فقلت هذا شئ غريب جمهور اكلق لا يحيطون
بعلمه وبناعظيم اكثر الناس موصولون عن فهمه لا يستدلوا الغفلة عن القلوب
ولعلته اجهد بما يجب للرب على المرئوب وانا ابحث عن هذه الامور في هذا
المجموع الذي سميت مبيد النعم ومبيد النعم مختصرا لا ارجي فيه عنان

لا طبار

المطاب فانه بحر لا ساحل له لو ركبت فيه الصوب والدولر وشرت عن
ساق البيان وخصت فينجح الدقايق لذكرت ما يعسر فهمه عن اكثر
اخلاق ولا انتهينا الى عالم يودن لنا في اظهاره من الاسرار العلية وانما
اذكر من ذلك ما شترك الخاصة والعامة في فهمه واخص فيه النعم
الدينية اذ كانت محض عرض السائل عسى الله ان ينهمم بها للنعم
الاخروية اذ هي غاية الوسائل وانا ارجو ان من كانت عنده نعمة لله شكر
في دنيته او دنيته وزالت فقط هذا الكتاب نظر معتقد وفهمه وعلم
بما تضمنه بعد الاعتقاد عادت اليه تلك النعمة او خير منها وزال همه
يا جمعه وانقلب فرضا مسرورا فمن شك فليستغل هذا الدواء على
قصد التجربة ولا اعتقاد ونظر للاختيار ولا نقاد بل بحسن النظر وميل
الاعتقاد فانه عند ذلك ينظر بغاية المراد اسأل الله ان يعرف اليه
مستحقه ويصرف عنه همه من الاستحقاق ولا يدريه **الامر الاول**
ان تعرف من اين اتيت وما السبب الذي زالت به عنك النعمة فان
النعم لا تنزل عند سدى وان الله لا يغير ما بقوه حتى يعيروا ما بانفسهم
اعلم انها لم تنزل عندك الا خلا لك بالقيام بما يجب عليك من حقوقها وهو
الشكر فان كل نعمة لا تشكر جديرة بالزوال والنعم اذا اشكرت
قرت وان كبرت فرت وقيل لا زوال للنعم اذا اشكرت ولا بقا لها اذا كبرت
وقيل النعم وحشة فاشكروها بالشكر ولا دل على ان كون النعم نوحا انزواها
كثيرة فلا تطيد **والحاصل** ان كتاب الله مؤتمنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

دا الان على ان كثر ان النعمة يؤذن بزوالها وشكرها يفضي بمزيدها وذكر
العارفون ان الرب تعالى قطع بالمزيد مع الشكر ولم يستثن واستثنى في خمسة
اشياء الاغناء والاجابة والرزق والمغفرة والتوبة فقال تعالى فسوف
يعنيكم الله من فضل ان شاؤ وقال فيكشف ما تدعون اليه ان شاؤ وقال
وسرزق من يشاء ويعفو عن سيئاته وقال ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء
وقال في الشكر من غير استئذان لئن شكرتم لازيدنكم فان قلت في
الشكر قلت قد شرجه العارفون ويثبوا حقيقة وانا احقر لك القول
فيه واتي بالقرب من فهمك فاقول الشكر يكون بالقلب واللسان
والفعل هذه اركان الثلاثة اما القلب وهو اعظمها فالمراد منه ان تعلم
وتعتقد ان الله تعالى هو الذي منى كمال النعمة لا احد سواه شاركه فان كل
من تقدره من كبر او امير ووزير وصاحب وفضل ووالد وغيرهم
لا يقدر على فعل شي لنفسه فضلا لغيره وان جرى على يديه خير فانه هو
الذي اجراه على يديه والافضل لا مدخل له فيه ولا صنع فمن انعم عليه ملك
من الملوك لشئ فان رأى لوزير الملك او الخاشية مدخلا في تيسير
ذلك وايضا فهو اشراك بالملك في النعمة الا ان يرا النعمة منه في كل وجه
بدراهاضه ومن غيره فيتوقع فرجة عليها فلا يكون موحدا في
حق الملك فمن حق الملك ان يعاقبه على هذا الاعتقاد وان قلت ما
علاج هذا الدوا فاني اري ان اناسا لي عليهم خدمه ولي عندهم يد وبنين
وبينهم صداقة يصدر على يديهم نفعي ديني وزيدي نياي ولا استطيع

ادفعهم

ادفعهم عن قلبي قلت من الذي سخرهم لك والقي في قلوبهم الداعية وتيسر
للمسئبات اليهم حتى اوصلوا النفع اليك لهات قد لي فان قلت الله
سخرهم وسخر الشمس والقمر كل مجري بامر الله فاعلم انهم مسخرون تحت قبضته
فان كنت تعتقدهم فاعلم ان شئنا فاعلم ان شئنا فاعلم ان شئنا فاعلم ان شئنا
الذي كذب به مستورك فاعلم ان شئنا فاعلم ان شئنا فاعلم ان شئنا فاعلم ان شئنا
لك الدواعي فاعلم ان شئنا فاعلم ان شئنا فاعلم ان شئنا فاعلم ان شئنا فاعلم ان شئنا
محبوس ولو ضل في نفسه لما اعطاك ذرة فافهم ان كل من وصل اليك
على يديه خير من المخلوقين فهو كذلك في قضاة رب العالمين فاشكره
وحده ولا تشرك به احدا واعلم ان المخلوق مضطرب لسلط الله عليه الارواح
وهي عليه الدواعي والقي في قلبه ان يعطيك فلم تجد بعد ذلك سبيلا
الي دفعك ولا يعطيك واكالم هل هنا لا لغرض نفسه لا لغرضك وتوهم
بكنهه غرض في الاعطاك لما اعطاك ولو لم يعتقد ان له نفعه في دفعك لما
نفعك فهو اذا انما يطلب نفع نفسه بنفعك ويتخذك وسيلة الى نعمة
اخرى يرجوها لنفسه وما انعم عليك الا الذي سخره لك والقي في قلبه ما
علم على الاحسان اليك فان قلت فلم ورد الشرع بشكر اياه
حيث قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشكر الله من لا
يشكر الناس رواه ابو داود لهذا اللفظ والنزول في بلفظين احدهما
لا يشكر الناس لا يشكر الله والاخر من لا يشكر الناس لم يشكر الله
وتحدث النعمان بن بشير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يشكر
الفلان لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله واليه حدثت نعمة

كنت
المعوق فاعلم
ولم لا اعتقد

شكر وتوكل كونه الحديث يا اسماكه اجراح لبر مبلغ والسد وكيع بكلمة بعضهم
 والعدل على توثيقه واحرج امسلم وفي حديث الاستغفار من قليس الكندي
 ان اشكر الناس لله اشكرهم للناس اخرجه احمد مسند مسند قلت
 ورد بذلك لكونه اجرا النعم على النعم على يد من يكون شكره اياه واعماله
 الى ان يريد من فعله ان يشكره ان تشكره الفاعل بالحقيقة الذي هو
 الرب ولا يغير ذلك من الاسباب التي لا غرض الا ان يشكره فاعله بالحقبة الذي هو
 ما صدر الله لا الاعتقاد انه فاعله بل لو شكرته بذلك الاعتقاد كنت مشركا
 لا تشاكره افاشكره ولعلم انه لا ينفع ولا يضر وانما يغير عليك باسباب
 والقلب حبه بفضا ورائت تلك الدواعي وتبدلت بصدها وانما
 المحسن الذي لا يغير ولا يحول ولا يزول رتب الارباب والواسطة بين
 الخلق والحق الذي هو ناروف رسم لا تغير حالته فم المصطفى صلى الله
 وسلم فلا فاعله الا الله ولا سبب محترما لبيد المصطفى صلى الله عليه وسلم
 لمامين جنوا خلق اعمو محمد سيد السنين على افضل الصلاة والسلام
 من رب العالمين فاذا استقرت هذه الفاعل عندك حيث صورت تخلق
 كلما ياتيك من الله تعالى لا من احد من خلقه فهذا اشكر عظيم للنعم وهو عظيم
 اركان الشكر ولذلك اطلق عليه كثير من المحققين انه نفس الشكر حيث
 قالوا الشكر للاعتراف بنعمة المنعم على وجه الخضوع وانما اطلقوا عليه ذلك
 لكونه اعظم الاركان كما في قولنا صلى الله عليه وسلم الحج عرفه والندم توبه ونحو ذلك
 اصرفا داود سليمان بن داود الهاردي ادها احدا عم الى ابو الطاهر يوسف
 بر عمر

ابن عمر بن يوسف سمعا اخبرنا بركات بن لبرهم الحسوعي اخبرنا به لله بن
 للاكفائي اخبرنا ابن عبد الواحد بن محمد ومحمد بن احمد قالوا اخبرنا ابو بكر محمد
 ابن احمد بن عثمان ابن ابي الحديد اخبرنا ابو بكر محمد بن حفص السامري الكرابي حقه
 حديثا يحيى بن ابي طالب بن علي بن عاصم بن اسمعيل بن خالد عن ابي عمرو
 السنيدي قال قال موسى يوم الطور سرب ان انا صلبت من قبلك
 وان بلغت رسالتك من قبلك فكيف اشكره قال يا موسى الان اشكرني
 وفي لفظ اذا عرفت ان النعم مني فقد رصنت بذلك منك شكرا وهذا
 حق لجميع ما سقاها باختيار النعم من الله علينا اذ جوارحنا وقد رتب
 وارادتنا وسائر الامور التي هي اسباب حركاتنا وسكناتنا
 من خلق الله ونعمته ونحن نشكر نعمته نعمته والي هذا المترج اشار
 خطيب العلماء الشافعي رضي الله عنه حيث قال الحمد لله الذي لا يورد
 شكر نعمة من نعمة الا ينعمه منه يوجب على مودى ماضى نعمة باذنه
 نعمة حادثه يجب على شكره بالابلاغ الواصفون كنه عظمته
 الذي هو كما وصف نفسه وفوق ما يصفه به خلق انتهى واستد
 محمود الوراق لنفسه

وان انا صلبت من قبلك

اذا كان شكري نعمة الله نعمة على له نية مثله يجب الشكر
 فكيف بلوغ الشكر لا يفضل وان طالت الايام وان قصرت العمر
 ولم يزد العلم انه هذا الركن على اكثر ما ذكرناه وعندى انه
 يتعين على ذي النعمة ان ينظر اليها وان قلت بعين التقدير لكونها
 من قبل الله سبحانه وتعالى فان قليلا يقال له قليلا والي بعينه بالتقدير

بالاضافة اليها معترف بان ليس لعلها وان اصله نطف من مني معني
 وقد وصله الله اليها لا بالاستحقاق علم بل بعضه سنة ولا حتى عليك
 ان من وصلت اليه هدية من ملك فاستغفر ولم يجبا بها فان الملك يقيم
 عليه ذلك ويشدد عقوبته وياخذ لنفسه منه ويمنع عنه العطا
 وان استغفرا واستخفر نفسه بالنسبة اليها فان الملك يحب ذلك منه
 ويحمله هذا الامر على اسداء نعمه اخرى والرب تعالى لا يحفي عليه ^{طافيه} حاله
 فيها وقع في نفسك فهو مطلع عليه فان وقع تغلبك استغفرا لها فانه يحشي
 عليك زوالها وانقار اليها وان وقع في نفسك استغفرا فان شرب دواها
 ولا زدياد سمعت الشيخ الامام رحمه الله يقول اعطيت بعض الناس عطا
 فاستغفروا فعلمت ان الله يسلبه اياه ويحوجه اليه فان قلت ما علاج
 هذا الدوا فان كثيرا من الناس يعطون ما يرونه قليلا بالنسبة اليهم
 قلت علاجه ان ينظر في نفسه ويرى هل يستحق على الله تعالى شيئا وما اصله
 وكيف وصله الي ما وصله من احد يعتبر حاله من اول منشأه الي اقبال
 النعمة التي هو فيها مغدور لها مستغفرا ولا يجد لها نعمة لم تكن في حسابه
 وكثيرة عليه فخذاد وان ادوية هذا المرض ودوا اخر وهو ان يجد
 النعمة من الله تعالى وتعلم ان العظيم اذا سدي الي عبدك احمق ومعوون
 وان قد فقد ذكره وما حقر من ذكره وما ذكر الكرم الا وانه ينه
 ان يجبرك فتلقي ما ياتي منه بالشكر واحذر الاخرى وان كان ما
 اسداء اليك قليلا عليك فهو بالنسبة الي انه من عطاء كثير عليك
 وبالنسبة الي انه طريق اعطا كثيرا اكثر منه اذا شكرته كثيرا
 اعزم
 ايضا

ايضا وانما يجتهد الاستغفرا من نظر الي النعمة دون المنع ونحن نضرب
 لك مثلا بقول الملك اذا اعزم على السفر وانعم على بعض خاشيته بفرس
 ففرحه بالفرس يفرض على حجب اعلاها ان يعرض بها لا طريقا الى خروجه
 في خدمة الملك وزوله بقربه وصوله منه بالمنزلة الداسة وصيرورة
 من الخاصة بعد ان كان من العامة فهذا فرحه بالفرس لا طريقا الى
 مناشاة الملك ومنا دمه لالاها فرس ودون هذا ان يعرض بالفرس
 لا يكون فرسا ولكن لا يدل عليه من عناية الملك به ودكرة له وشوقه
 عليه فقد يعرض لالاها فرسا بل لا يورضه تترتب عليه واخسها
 واخفها ان يعرض لكونها فرسا يركبها فهذا انما فرح بالفرس ولم ينظر الي
 المعطي والفرق عنده بين ان يكون الملك هو الذي اعطاه او ان يجد
 الفرس في الصحرا وتم وجهه رابع وهو ان يعرض بها لمجموع هذه الامور
 فيفرح بها لالاها توصل الي منادمة الملك ولانها تعفه فقد ايضا
 لا يباس به ولكنه دون المقام بل اول كان الاول لا عرض له بل الملك
 وحده ولكن ذلك مقام عال يترفع عن هم اكثر الناس
 اللذين وضعنا لهم هذا الكتاب فلذلك لا نطبخ به شرحه وانما يقتصر
 على افهامه لا اكثر حتى اذا حصلوا على ما نود عنه في هذا الكتاب ترقوا منه
 الي النظر في المقام اعلا فباب الدرجة مفتوح والرب مناد فابن المشركون
واما اللسان والبراد منه حمد الله عليها والتحدث بها لقوله تعالى
 واما بسمه ربك فحدث ^{في} ^{بها} ^{الرب} ^{يا} ^{وسمعه} ^{وخيل} ^{بل} ^{للشفا}
 فيحدث

فيحدث
 فيحدث

على الرب تعالى كان جماعه من السلف كلسوا فينتظروا حوت حدث نعم حي بشي
مجلسهم وهم على يدك وذكر الاستنار الوالقسم العشيري ان بعضهم قال رأت في بعض
الاسفار شيخا كبيرا قد طعن في السن فسالته عن طاله فقال اني كنت يا ابتدا امرى
الهوى اسنه عملي وحيي كذ كانت تهواني فاتفق انا وزوجتي مني فليله زفافنا
قلنا تعال حتى يحيي هذه الليله شكر الله على نعمنا تلك الليله ولم يسفر
احدنا الى صاحبه فلما كانت الليله الثانية قلت مثل ذلك فمد سبعين او ثمانين
سنه فنحن على تلك الحاله كل ليله اليس كذا يا فلان فقلت العجز لا يقول
الشع فهذا الشيخ يحدث بنوعه الله سبحانه عليه الذي العم لهذا الشكر
العظيم وذلك ايضا من الشكر وروي ان وفدا قدموا على عمر بن عبد العزيز
رضي الله عنه فقام شاب ليحكى فقال الكبر الكبر فقال يا مبر المؤمنين لو كان الامر
بالسن لكان في المسلمين من هو اسن منك فقال تكلم فقال يا مبر المؤمنين
لسنا وفد لرعيه والرعيه اما الرعيه فقد اوصلنا اليها فصدك واما الرعيه
فعدا مننا منذ عدلنا نحن وفد الشكر جيناك بشكرك باللسان والاضار
في يدك كثيره وليس استيعابها من عرضك بنا واعلم ان هذين الامرين
اعني الشكر باكتيك وباللسان يشتملان كل نعم ونسبه النعم اليها على ضد
سواء **واما** الافعال فالمراد منها امثال اوامر المنع واجتناب نواهيته
وهذا حضر كل نعم بما يليق بها وكل نعم شكر محضه والضابط ليس هو نعم الله
من طاعته وتوفي من الاستعانه به على معصيته وليس الذي عليه محبت
من شكر النعمه ان يهلها ويشكر على غير وجهه عيو الوجه الذي عليه نبيت لمن
عدله عن النوع اخر من الشكر فقد فرغ وترك الامم وانما الرشيد من جمع بين الامرين

فان

فان كان لا بد من التفريقه والاسباب استنوار كل نعمه فيما خلفت له وهذا يتضح
بامثله **المثال الاول** من شكر نعمه العينين ان تستر كل عيب يراه المسلم
ونقصها عن كل قبيح الى غير ذلك من احكام النظر فان انت اخذت تضلي
ر كغنين على شكر نعمه العينين وانت مع ذلك تستعمل في النظر الى المحرم
فلمست بشاكر هذه النعمه حتى شكرها **المثال الثاني** من شكر نعمه الاذنين
ان لا يسمع حراما وان يستر كل عيب يسمع فان انت تصدقت بدرهمين شكرا
لله تعالى على نعمه الاذنين وهنكت كل قبيح سمعته واصغيت الى كل حرام
وعنته فلست من الشاكرين **المثال الثالث** وهو شتم الخليفه ثم ردوه
من السلطان ونوابه والفضاه وسائر ارباب الامور وسخص نظر فرد
منهم مثلا اذا اولاك الله امرا على اخلق فعليك المحبت عن الرعيه والعدا بينهم
في العصبه واحكم فيهم بالحقوبه ومجانبه الهوى والميل وعدم سماع بعضهم
بعض بل ان ياتي بحجة متينه وعدم الركون على السابق فان وجد نفسك
تصغي للاسبق وتبذل الى صدقه فاعلم انك ظالم للخلق وان فلك الى بلان متقلب
مع الاغراض عيله الهوى كيف شاؤ وان وجدت للاسبق وبلاخر سوا الامم
بحق فانت انت وقد عبرت كثيرا من الامم الى اول شاكر وما
ذاك بل للعقله المستوليه على قلوبهم الى حرت ولوهم كالارض الترابيه التي
لم ترو بالمافا ذاتها ما رويت سوا ان كان ذلك الماضا فيا ام كدر اذ لا
بارد اام كدر املحيا حازا ثم اذ رويت وجاء ما اخر صاف حسن لم تشتم
وصار ما بعيا عليها فهذه هي العلوب الغافله عن الحق ففساد الله السلام
فعلبك شكر نعمه الولايه بما ذكرناه وان توف انك والرعيه سوا الامم
عنهم بنفسك بل بفعل الله تعالى الذي لو شئ لا عظام وموكد فاذا كان قد
اعطاك الولايه عليهم ومنهم فابني ان يتردد ويستعين بنعمته على

لعله
ان يصير

معصيته واذا هم ببل لا اقل من ان يحب اذا هم وتكون عنهم شرك ومحال الهوى
والبلد والفرض فنتمة الولاية لا تطلب منك غير ذلك ولو انك تركت الناس
لهلاليك كل بعضهم بعضا وطلبت نيادار كصلي وتكفي على نوبك لكنت مسيئا على
ربك فذلك لم يطلب منك ان تتوجه بالبلد ولا ان تصوم الدهر وانما يطلب
منك ما ذكرناه فان ضمنت اليه اعمالا اخرصا كما كان ذلك نورا على نور
والله هذا هو شكر نعمة الولاية التي يدوم بلوعدك بقول فان كنت محقوق
الرعية مع التقصير في حق الله تعالى هلا انما محمود فاعلم انك محمود من تلك
الجهة مذموم من هذه الجهة ويتيقظ الامر عظيم بينهم عليه واعلم ان من
هذه الشانه محشي على ان هو زاد من التقصير في جانب الله تعالى ان يظلم قلبه
كلاما يورث الطبع على قلبه وينشأ عنه التقصير في تلك الجهة الاخرى فيصير
مذموما في الجهتين فلا خطر لك ان يكت اجتماع التقصير في حق الله عز وجل
كل وجه والقيام بحق العباد من كل وجه بل هو مستحذر ان فقد حشرت
عامة الله سبحانه بان من اهل جانبه من كل وجه سلط عليه الشيطان فاستوله
واستوله وصيرة يضيع جانب العباد ايضا ومن ريشيق عبارة الشان في حق الله
وقد ذكر ان الرشد صلاح الدين والمال فما من ضيع حق الله فهو لما سواه
اضيع فعليك ان تشهد نفسك بالعباد ومراقبه الحق وليس موقندا
الان المحشي عن هذا انما الذي عقدنا له الفضل ان ذا النعمة بحب عليه اعتقاد
انها من الله عز وجل عليه والوفاء بها وقد جمع الشاعر هذه الامور في
قول

افادتي النعماء منكم بلثة ، يدي ولساني والضمير المحب
والشاعر وان لم يقل ان هذا شكر فقد جمع اصنافه ونحن قد بينا لك ان مجموع
الشكر

الشكر ومن كلامهم الشكر بلث منازل ضمير القلب وثنا اللسان والمكافاة بالفعل
والتعبير بالمكافاة عندك غير شدي فان احدا لا يقدر على مكافاة المنعم
بالحقيقة ولكن المعنى به استغفار احوار بقدر الاستطاعة الكالف ^{جسما}
شكر جناه **المثال الرابع** اذا كتبت مقبول الكلمة عند ولي امر فالملطوب منك
ان تنصي ونهي الله ما يصح وثبت عندك من حال الثغايا ونساء عده
عنده على الحق بالصدق الذي قد تركه ولا يكن حظك منه الا اقتضار على حطام
تجعه لنفسك او دنيا تضمنها اليك فان ذلك سبب زواله عندك المفضي
لدوام ما عندك منه ما ذكرناه من النصح والمساءلة في الحق ليدوم
لك نعمته التي هي سبب نعمتك ومودته التي وصلت وليدوم لك منه ما
اسداه اليك وما احمق من كانت له كلمة نافذة عند ولي امر فوجد
منكوما يستغفرت فقام يصلي شكر الله على ان جعله ذاكلمة نافذة عند
ولي الامر وترك المطوم تحتظم الظلم ولا تجد منجدا وهو قادر على ايجاد
فذا الذي صلواته وبال علمه كما قال الفقهاء فيمن كان يصلي فيس به غرق
تلاطه امواج البحر وهو قادر على القادة فانه يحب علم قطع الصلاة والفاكه
وداكر وهذا سببان واعلم ان هذين المثالين اعني الثالث والرابع شملان
كل ولي امر وكل مقبول الكلمة عند ولي امر صغير او كبير ونحن نرى ان
فخص غالب الناس بامثلة يستوعب معظم الوظائف التي استقرت عليها
قواعد المسلمين في هذا الزمان ونذكر ما يطالب به صاحب تلك الوظيفة
يوم القيمة ومحشي على نية الدنيا والدين سؤا العاقبة لسبب التفریط فيه ما
يكون موقفا له من سنة العقول وموشدا ان شاء الله تعالى لعل الله سبحانه
ينفع به اقواما **المثال الخامس** السلطان اعني الامام الاعظم

وقد اختلف الفقهاء في باب الامانة وافرد منهم كثير من الاحكام السلطانية بالتصنيف
وتحت نبيه على مهات اهلها الملوك او قصر دوائها **من** وظايف السلطان
تحتيد الجنود واقامه فرضا كما لا علا قامة الله سبحانه فان الله لم يوله على
المسلمين لتكون ريشا اكلان شرا مستورا بل ليعلم الدين وعلى الكلمة فمن حجة
ان لا يدع الكفار يكفرون انعم الله ولا يؤمنون بالله ولا رسوله فاذا ارادنا
ملكنا فاعمد عن هذا الامر واخذ يظلم المسلمين وياخذ اموالهم بغير حق
ثم سلبه الله نعمته وجابعت الزمان وشكوا الدهر انفسهم هو الظالم
وقد كان يمكن بذلك اخذ اموال الناس وظلمهم ان يعتم جماعة في اليه يخلصون
اهل الكرب وان كان هذا الملك شرا عما يضاف لغيرنا هتة في اعد الكفار
وجاهدتم ويخلصهم ويعمل اكله في اخذ اموالهم حلالا ولا يدع عنه اديه
المسلمين **ومن وظايف** ان ينظر في الاقطاعات ويصوغ مواضعها ويستخدم
من ينفع المسلمين ويحفي حوزة الدين ويكف ايدي المعتدين فان فرق
الاقطاعات على ما ليك اصطفاه فاوزتها بانواع الملابس والزررا كش
الحرمه وافتخر بركوبها بين يديه وترك الذين ينفعون لها سلام جيا عا
في بيوتهم ثم سلبه الله النعمه واخذ سكي يقول ما بال نعمتي زالت واياي
قضت فيقال له يا حمو اما علمت السبب اوانى على نفسك
ومن وظايف الفكر في العلم والعقرا والمنسحقين وتنزيلهم منازلهم
وكفايتهم من بيت المال الذي هو في يد امانه عنده ليس هو في
الكواد منهم ولدولة لشبهه ولا المسلمين فان ترك العلماء والفقرا
جيا عا في بيوتهم يبيتون ومنهم من يطوى الليله والليلين هو وعياله
واخذ يبعث ملكه وممن ساهم وزينه ولباسه ولناس جاشينه فداك
احق جهولا وان ضم الي هذا انه استكثر على الفقرا ما بايديهم وتعرض لاوقاف
وقرها

9
وقرها اهل الخير من تقدم عليهم فهو بلا على ساقان من حقه ان ينظر في مصابحهم
واوقافهم وان لا يكلمهم اليه بل يوزقهم من بيت المال ما تم به الكفاية فاذا تعرض لها
فقد خرق حجاب الهيبة فان ضم الي ذلك انه يبيعها بالبرطلد ويصوغها في غير مستحقها
فما يكون جزاؤه **ومن** وظايف بيت مال المسلمين وقدر الشارع المصير فيه
وجعل لكل مال اقواما وقدر ا فان تعدي هذا كله وصرفه في شهواته ولذاته
وحسب ان الملك عباره عن ذلك فلا يلوم لانفسه واذا جاءه سهم رباي
لا يستوحش وان اخذ يصرف الاموال على خواصه ومن يريد استعماله قلوبهم
اليه لبقا ملكه لا اعزاز الدين واعجبه مدائح الشعرا لكرمهم فذلك خرق
وقدامتلاء التواريخ ممن كان يهب اللوف للشعرا وللوف للمالك وللوف
للمغاني وكل ذلك وبك على صميم فقد كان بيت المال في زمن عمر رضي الله عنه
اصناف ما هو اليوم بالاحصى كثيرة ومع الله عليه من الفتوحات ما امره مشهور
وجاءه مع ذلك اعرابي يستنحم فقال يا عمر اخبر جزيت اجننه اكس
بنيتاني وامهنته . وكن لنا من الزمان حنة . اقسم بالله لتفعلته .
فلم يشرح لترقوته ولا راعه قسمه عليه بل قال ان لم افعل يكون ماذا
فقال **اذا ابا حفيص لا ذهبتة** . فقال **واذا ذهبت يكون**
ماذا فقال **تكون عن حالي لتسئلته** . يوم يكون ما اسد اذنه
وموقف المسؤل بنهنته . اما الي نادر واما جننه فلما ذكر له الموقف
والجننه والنار والوقوف بين يدي الله بكى حتى اخضلت عينه بدموعه
وقال يا غلام اعطه قبيصى لهذا الذي اليوم لا لشعرة اما والله لا املك

غيره فانظره منع ما حصل عنده من الرقة الدينية لم ينعم الا بما هو من خاصه ماله
و لم يجد غير نصيبه وقد كانت خزائن الارض ملوئه بين يديه ذهب قال العلاء
و لم يعطه من بيت مال المسلمين وان كان الاعرابي فقير مستحق الا انه لما
استنزله بشجرة لم يكن العطا المصلحة للمسلمين فلم يعط من ما لهم
قالوا او انه لم تثبت عنده ان الاعرابي من جملة مصارف مال الصدقات
وقال ابن ابي طالب كرم الله وجهه والخزائن ملوئه بين يديه من يشتري
منى سبي هذا ولو وجدت ردا استبره ما بعته فهذا سيره اهل الحق
والدين ولسنا نطالب اهل زماننا بها فانهم لا يصلون الى هذا المقام
و لكن نذكرهم لعلهم يرجعون او يقصرون عما هم فيه ولا بد في الذكر من نفع
ان شاهد **ومن** وظايف النظر في الدين والصلوات ولقد علمنا منهم من عبر
اجوام ظان ان ذلك من اعظم القرب فينبغي ان يعلم من هذا الملك ان اقام
جمعين في بلد لا يكون الا للضرورة عند ان نفي واكثر العلاء فان قال
قد جوز ما قوم فلنا اه اذا فعلت ما هو واجب عليك عند الكل فزال الوت
افعل الجايز عند البعض واما انك تركت ما نهى الله عنه وترك ما امر به ثم
يريد ان يعمر اجوام باموال الرعايا ليقال هذا اجام فلان فلا والله لن يتقبل
الله تعالى ابدوان الله سبحانه وتعالى طيب ما يقبل الا طيبا **ومن القبح** البدع
المحرمه تقبل الارض بين يدي المورك فان كان سجودا بان لاتي بجهت الارض
قال النووي فسواء كان الى القبلة او غيرها وسواء قصد السجود لله او عقل
هو حرام وفي بعض صور ما يقتضي الكفر او يقاربه عا فان الله الكريم انتهى قال
وبما اعتز بعضهم بقوله تعالى و رفع ابويه على العرش وخر واله سجدا واولايه
منسوخه او متاوله كما هو معروف في كتب العلماء وسيد ابن الصلاح عن

هذا

البدع

هذا السجود فقال له من عظيم الذنوب ومخشي ان يكون كفرا وفي بعض كتب
الكنفيه ان بعضهم قال يكفر مطلقا وبعضهم قال ان اراد التجهة فهو حرام
و لكن لا يكفر وان لم يكن له نيته كفر عند اكثرهم **المثال**
السادس نواب السلطنة وعليهم من اهل السلطان ويزدادون
ان من جمعهم مراجعته اذا امر بما يخالف المصلحة وازدادوا هم من تعقد حال
الرعية صغيرهم وكبيرهم طليلهم وحقيرهم غنيهم وفقيرهم والنظر في القرية
والغلات ونحو ذلك وايضا الحقوق التي مستحقها من ذوي النهضة
والكفاية واكراهه وتولية المناصب لاهلها فان اعتذر نواب السلطان بان
الزمان لا يمكن من ذلك قلنا له ولعورة اتم مطالبون من كل ما ناموكم به بما
يصل اليه قدرتم فعليكم اكد والاجتهاد والله يعين **ومن حقيهم** اقامه
فقيه في كل قرية لا فقيه فيها يعلم اهلا امر دينهم ومن العجب ان اوليا الامور
يستخدمون في كل حصن طبيا ويستنجسون في اسفارهم معلوم من بيت
المال ولا يتحدون فقيه يعلمهم الدين وما ذلك الا لان امر ابدانهم اهم
عندهم من امر اديانهم يعود بالله من الخذلان **ومن حقيهم** الفاعل ليد
الاحكام الي الشرع لانه لا حاكم الا الله تعالى ولن يفعل العقول تشبه فاذا رايت
من يعيب على نواب السلطنة القيادة للشرع ويتشبه بذلك الى اللين والرخاوة
فاعلم انه ممن طبع على قلبه وان عاقبتة وحينه بل حق على كل مسلم الرضا بحكم الله
والانقياد له ومن لم يحكم بما انزل الله فاء وليدكم الفاسقون الكاؤون الظالمون
وتسببنا في فصل الحجاب القول في هذا الكونه امس بهم **ومن حقيهم** دفع
اهل البدع والالهوا وكف نسرهم عن المسلمين ولا يسعهم في دين الله الصبر على من
يسب الشيخين اهل كرم عمره حتى يسد عنها ويقذف ام المؤمنين عايشة رضي الله

السلطان

ويعتقد عقايد اهل الدين بدعب عليهم الغلظة علي هو لا يحسب ما يقتضيه ^{الذهب}
ولقد المذاهب الاربعه والله الخدي العقايد واحدا من حقوقها باهل
الاعتزال او الخمسة والاربعين غيرها على الحق يقرون عقيدة ابي جعفر
الطحاوي التي تلقاها العلماء سلفا وظفا بالقول ويدعون الله بدا
شيخ السنة ابي الحسن المشهور الذي لم يعارضه الا مبتدع **ومن مبادئهم**
النظر في امور المعتدين من قطاع الطرق واهل القتل كالعشائر وغيرهم
والغلظة والتشديد عليهم وان راي نايب السلطان تغلب بعض المذاهب
في شدة تعزيرهم والمبالغة في عقوبتهم على جرائمهم وطول مكثهم في السجن فله
ذلك بشرط ان يكون اكامله على ذلك المصلحة لا الشهوى وحظ النفس
ومحبه شناع الاسم بالاستقام فان ذلك من الجنون فقد كان مذكرا الصفا
رضي الله عنهم اوسع وامرهم انعدوا لم يجيوا ان يتشيع اسمهم بل بالعدل
والرفق لا بالعسف والظلم **ومنها** سفك دم من بعض جناب سيدنا
ومورنا وحبينا محمد صلى الله عليه وسلم او يتسبه فان ذلك مرتد كافر ذهب
كثير من العلماء الى ان توبته لا تقبل وهو اختيار طوائف من المشركين المتأخرين
فان كان الذي وقع منه هذا من يتكرر هذا الحال منه او عرف بسوء العقيدة
وصحة المشهورين بذلك او وقع منه ما وقع على وجهه فطبع تشهد القران
فيه بالحنث الباطن فاذي انه لا تقبل له توبه وسفك دمه وهو راي
الشيخ الامام الوالد العدة الله برحمته والشيخ العلامة قحالب ابن تيمية
ومنها نظرهم في امر دوا دارتهم فاحترما يتشاقفوا ذباهم عنهم وهم
غانلون فاذا عرف نايب السلطنة ان ميزان باه الدوا دار فحق عليه
بالحنيا طية امرة وعدم الاصفا اليه فيما يقوله بل يستوضح الحال ويستكشف
من بطانه الخير عنده فقد قال صلى الله عليه وسلم ما من ملك او امير الا
وله

وله بطانان بطانه تامرة بالخير ومحصنه عليه ويطانه تامرة بالشر وتحضه
عليه وهو ما يحض بالامام وليس لنوابه الاستبداد به من غير استبداد
الشيء فلا يحق غير الامام للاعظم على الصحيح عند **المثال السابع** وكثيرين
الدوا دار فمن حقه الاستيذان علي ذي الحاجة وانها طلامته وان
لا تتركه على الابواب لا يجد ملجأ الى الدخول على الملك وليعلم ان لصاحب
الحاجة حقا عند استناده لان من وظيفه استناده سماع كلامه وقضا
حاجته اذا امر به الشرع وليس لاستناده حق عندا ولكنه لله سبحانه
على استناده منة ان جعل حاجة الخلق اليه وعليه ان جعله في باه
بالمرصاد لهذا الامر فان هو قصر فيها وصفاة كان هو الظالم لا استناده
المتسبب في خراب دياره الباغي على الرعية وعليه المبادرة الى تقديم
الدوا دار عند ارتفاع القصاص يذكر محذومه بها فرما اشغل بال الملك
عن ذلك ولم يحذ من يذكره وهذه وظيفة الدوا دار وكان الدوا دار
يسمى في الزمان القديم كاجب **المثال الثامن الخلد دار**
وحق عليه ان لا يظلم من احيل اليه بل يدفع اليه ما امر له به مهيبا
ميسرا او الخازن دار امين فلو ادعى انه دفع المال الي محذومه كان
القول قوله سميته وان كان له على الخزن دارية معلوم او اقطاع
لانه كالوكيد جعل **المثال التاسع استاد الدار** وهو
من تنكلم في اقطاع الامير مع الدوا دارين والفلاحين وغيرهم عليه ان لا
يطعمه حراما ولا يبيع استناده رخيصا وان يرفق باهل القرى ويؤدى
امانة الله التي علونها رقبته حيث دخل في هذه الوظيفة للفلاحين وغيرهم

وكثيرين
الامانة

من رعية الامير كما عليه ان يودي حق الامير بل هو لا اخرج من الامير الى
 الرفق بهم واعتقاد الحق معهم فان يكون الامير يوم يعرض الظالم على يديه
 ولا امر الى الله **المثال العاشر** **الوزير** وهو اليوم اسم
 لمن ينظر في الكوس وغيرها من الاموال التي ترفع الى السلطان ويتالمار
 ومن حقه بدل النسيجه للكد وكف اذاه عن اموال الرعية وتخفيف الوطاه
 عنهم ما امكنه وقد علم ان الكوس حرام فان ضم الوزير الى احداهما لم يجر
 في ذلك وتشد يد الامير فيه والعقوبه عليه فقد ضم حراما الى حرام بل اذا
 لم يقدر على ابطال حرام فلا يزيد الطين بلة بل لا اقل من الرفق والتخفيف
وما يجب عليه الشيقظ له الاموال التي يجمع عنده منها حلال ومنها حرام
 فعليه ان لا يخلط بل يدع الحلال مفردا والحرام مفردا والا فمتى خلطها ولم يتميز
 صار الكل حراما وينبغي دهن كثير من العامه ان الاموال اذا خلطت ودخلت بيت المال
 صارت حلالا وهذا جهل ما اجتمع احلالا واحراما الا على احكام احلال بيت المال
 لا على ما حرم الله تعالى ثم اذا تميز احلالا عن احرام صرف احلالا على الهد العلم والدين
 ومن سحر اكله وتعين عليه الخفيف في العقوبات على من توجه عليه بغير
 حق اذا لم يمكنه دفع ثلث شعري اذا جلس وزير يعاقب الرعايا ليستخرج
 منهم الجبايت التي لا يجوز له اخذها ودفعها الي من ياخذها ظلما وبصرها فيما لا
 يحل كيف يكون وجهه عند الله تعالى وكيف لا يتبادر اليه الوخم وسوء العاقبه
 في الدنيا ولذلك ترك عواقب الوزير والقبط الدواوين وسوء العواقب في الدنيا
 والاخره **المثال الحادي عشر** **مشد الدواوين**
 ووظيفته استخلاص ما ينقرضه الديوان على من يعسر استخلاصه منه والكلام
 فيه كالكلام في الوزير وهو مشد حاله لان الوزير يدعي انه يعرف الحساب

ولا يواخذ الا بما تقرضه الديوان ولهذا تقلد الوزير فيضرب ويعاقب على
 جهل بالشرع والعاقه بلحق عليه لورفع اليه من توجه عليه حق معين
 ان يرفق به **حكي** ان المنصور رحمه الله بلغه عن جماعة من كتاب
 الدواوين خيانه فامر بعقوبتهم فقال صبي منهم وهو يضرب **الله**
 اطال الله عمر كني صلاح وعز يا امير المؤمنين
 بعفوك استجير فان تجازي فانك عصمة للعالمين
 ونحن الكاتبون وقد اسانا فبيننا للكرام الكاتبين
المثال الثاني عشر **الدواوين** في سائر الجهات
 والى الوزير ان كانوا دواوين السلطان مرجعهم وان كانوا دواوين الامراء
 فامر كل ديوان الى محدومه وعلى الكل ادا الامانه وتجنب الخيانه
 ومخص ديوان الامير بالرفق بالغلابيين ويمن الكل بحب حرمان الله
 على ما وصفناه فلقد كثر منهم اتحاذ دوي الذهب او المحلاة بالذهب
 والفضه والسكاكين المفضضه والمرايح مخزوم ذلك كله بل ان يكون قد
 ثوره بقدر لا يحصل منه سي بالعرض على النار سمعت بعضهم يقول وقد
 قرأ مسقوشا على دوي الكتاب

- دوائنا سعيدة • ليس لقمان متربه
- عروس حسن خلقت • منقوشة مكثبه
- قد انطقت خلقتها • على الكرام الكتبه

لم تنطلي للماعلى المصوص الكتبه في الكوس فاذا رايت انا من وزير
 او غيره يخرج من بينه بعد ان امتلا باطنه بالجرام وهو لا يحرام

وخلص على الحرام وفتح الدواة الحرام واحد يدب الامام في الحرام ثم عانت الحرام

وخلص على الحرام وفتح الدواة الحرام واحد يدب الامام في الحرام ثم عانت الحرام

وخلص على الحرام وفتح الدواة الحرام واحد يدب الامام في الحرام ثم عانت الحرام

وخلص على الحرام وفتح الدواة الحرام واحد يدب الامام في الحرام ثم عانت الحرام

وخلص على الحرام وفتح الدواة الحرام واحد يدب الامام في الحرام ثم عانت الحرام

وخلص على الحرام وفتح الدواة الحرام واحد يدب الامام في الحرام ثم عانت الحرام

وخلص على الحرام وفتح الدواة الحرام واحد يدب الامام في الحرام ثم عانت الحرام

وخلص على الحرام وفتح الدواة الحرام واحد يدب الامام في الحرام ثم عانت الحرام

وخلص على الحرام وفتح الدواة الحرام واحد يدب الامام في الحرام ثم عانت الحرام

اكال ومن الحق على الملك ونوابه الاحتفال عند حضور قضاة الملوك واظهار القوة وحسن الملبس وكثرة الجيش واستمدادهم على الوجه الشرعي

المثال السادس عشر البريديه وهم الذين يحملون رسائل الملك وكتبه وكانت ايمه العدل لا يورد البريديه الا لهم من مهام المسلمين

المسلمين لمثله تساق الجيول وتزوج النفوس ولان اكثر ما تهلك خيول البريديه وتساق للاغراض الذي يويه من شرا المالك وحلب الجوارى

والا متعه واذا ركب فقيه فرس بريديه انكر ذلك وقد اخطا السلطان اونا بيه في اركابه فان البريديه لا يساق الا للمهام التي تسلمون

بمهام السلطان ما اعتادوا به من شرا ملوك ملج او استمداد مغن حسن الصوت او خرابه بيت انهي عنه ملاصحه له الى مثال ذلك وحفي عنهم اب

ايمه العدل كانوا يستدعون العلماء من البلاد لاجل دفع المسلمين واشتهار الدين وان ركوب البريديه لهذا الغرض خير من ركوبه في اغراضهم الفاسده

وقد كان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه يورد البريديه للسلام على قبر سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فهل رأت في زماننا مدكا يفعل ذلك ومن حق البريديه

كتمان الاسرار وسر العورات وكف لسانه عن الفضول فضلا عن الكذب فلفد كثير منهم الكذب ونقل البهتان لاجل حطام من الدنيا ومن حقه حله رسائله

الاخوان اليهم في ذلك اجر عظيم وشكره هذه النعمه وحق على كل بريديه ان لا يجهد الفرس بل يسوقه بتدرج طاقته وقد كثرت منهم سوق احميد المسوق

المزيج بحيث تهلك تختم افعالها من خلق من خلق الله تعالى فاذا رأت بريديه يسوق احميد في امر لا يجوز حتى تهلكها ثم يقدم عليها هليلج يبرعهم ثم يعود

الي السلطان فيدل على عورات المسلمين ويغوي الطلح بالمساكين القافلين

وخلص على الحرام وفتح الدواة الحرام واحد يدب الامام في الحرام ثم عانت الحرام

اكال

والغافلات ثم نزيل الله سبحانه عنه الغفوة ويزيقه انواع اللذات وطلاهاته فلا يحب
واعلم ان ذلك من الله تعالى عدل **المثال**
السابع عشر **تأمل الجيش** فمن حقه النظر في حاله وتجريد من ترك
فيهم المصلحة والكفاية والقدره وحرمان عليه ان مجرد عاجز العير او غير
او ان يقرب به الملك بل عليه الدفع عنه بما يمكن فانه ناظر عليه كناظر اليتيم عليه
توزيع التمر يدات علي حسب مصلحة المسلمين لانه مطالب بذلك كله فليتنق
الله ربه ومن قبائح ديوان الجيش الزامهم العلاج حين في الاقطاعات بالفلاح
والعلاج جزا لا يد لا دمي عليه وهو امير نفسه وقد جرت عادة الشام
بان من نزع من دون ثلث سنين يلزم ويعدا الي الفرقة قهرا ويلزم
سند الفلاح واكثر غير الشام اشده منه فيها وكل ذلك لا عمارة
والبلاد تعمر بدون ذلك بل انما تحرب البلاد بذلك لانهم يصنيقون علي الناس
فيضيق الله عليهم من قبائحهم انهم اذا اعتدوا شيئا ما جرت به عادتهم الجيثة
يقولون هذا شرع الديولز والديولز لا شرع له بل الشرع لله تعالى والرسول
محمد صل الله عليه وسلم فهذا الكلام ينتهي الي الكفر وانما يستشرح النفس لتكفير
قائمه ولا اقل من ضرب به بالسياط ليكن لسانه عن هذا العظيم الذي هو سيبه
غيبته عنه بل يقول عادة الديوان او طريقه او نحو ذلك من البلاغات
التي لا تشكره **المثال الثامن عشر** **السلي دار**
الذي يحمل السلاح ومن حقه ملاحضات حسبما شرعناه وشرحه في ارباب
الوظائف **المثال التاسع عشر** **الجمقدار** حامل الدبوس
المثال العشرون **الطبردار** وهو الذي يحمل السلاح

بين

من يدك السلطان لا يجر حفظ نفسه **المثال الحادي والعشرون**
الجوكدار وهو الذي يحرك الجوكان والكلمن واحد **المثال الثاني**
والعشرون **الجمقدار** واكثر ما يكونون صبيانا مودا ملاحضا
معانا هم المديوك وكذا الامر يكونون بالنوبة مع المخدوم يلزمونه حتى وقت
نومه وقد ناهت الرغبه فيهم لاستيلاء شهوة المرد الملاح على قلوب
اكثر اهل الدنيا وصارت الجدارية تنوع في الملابس المهيجه للشهوات
البشرية ويتزينون فيرثون في الله على النساء ويفتنون الناس بحالهم
وحرار علي جمدا ر يومن بالله واليومر الاخوان ينصب نفسه لهذا الغرض
وان ينشبهه بالنساء فيما خلقن له وليس له من ان يكن مخدومه من ان
يلوط به ولا ان يقبله فليتنق الله ربه ويلرحم شيئا به فالدينا اقل عند الله
من ذلك كله ومن اد به اذا لبس المخدوم الحف ان تقدم له الماين من
الحف قبل المايسر واذا نزعها ان يعكس **المثال الثالث**
والعشرون **البشمقدار** وهو من اتيه البدع لانه موضوع لحمل
نعل الامير وذلك من الدعونه والحق ومن اد به ان لا يضع النعل على البساط
وعينه ما يطاه الناس بارططهم حفاة وربما لاقاه وجهه مصدورا كما كانت
خاسته في النعل وبتقدير ان لا يكون شئ من ذلك فلا يخفى ما في وضعه
علي هذا الوجه من التكرر والخللا فاذا كان لا بد من بشمقدار
فلا اقل من ان يضع نعل الامير موضع نعال الخلق **المثال الرابع**
والعشرون **امير علم** واليه امر يطول الطلحاه ومن حقه احتياط
وقت الحرب في الضرب ويصبح العكسر على الاقدام والمبارزة والكف حستما
تعتضبه دين الله تعالى وتذعوا اليه الغيرة على بيضة المايسر لافر

المقال الخامس والعشرون **امير شكار** واليه امر الطيور
والكلاب المعدة للصيد **المقال السادس والعشرون** **امير اخوة**
واليه امر الاصطيد والجنود **المقال السابع والعشرون**
السقاء واليه امر المشروب وهم من ابيج البدع والسطح بين الدنيا
قد كانت الصحابة رضي الله عنهم وملكهم اعظم واوسع من ملك الاثراك والاموات
التي كانت بين ايديهم اصناف هذه الاموال بما لا يحصىه الا الله تعالى يكرهون
بها الما وعلى كل ارباب هذه الوظائف النصح حسبما يقتضيه وظايفهم وبذلك
الساقي بشئين احدها انه لا يجلس لساقي يوم من بالله واليوم الآخر ان يحضرو
لخدمته منكر ام يشربه وعليه استعمال الفكر والحيلة بين سدها التنا
وابعادته عن الامير بقدر طاقته وقدرته وله ان يكذب ويقول لم اجد
او ذهب وما شائني هذا الباب مما لا يخفى على صاحب العقول وان تراك
الامير جبارا لا رحمة عليه التوسط وادفع المنكر ما امكنه
وابعادته عنه لا سيما في الاوقات التي يجلس فيها الامير للحكم بين الرعية
فيا وج امير مجلس الحكم بين الرعية وهو سكران وثانيتها حفظ حقوق
الحرم وميكة والحنسية عليه من غد ويضع له في المشروب ما يهلك
من سم وخوة ولقد بلغنا عن جماعة من المماليك السقاء فتد
مخاديمهم لا غرض الدنيا ففهم الله من طائفة وجر بنا فلم يخدم ملوكا
ساعدا على استئان الا واهلك الله قريبا ولم يحصل على شيء مما امثله
بل يعكس اماله وتغير احواله **المقال الثامن والعشرون**
الطواشيح اعلم ان المشوح الذي ذهب انتباهه وذكره بالكلية
ذهب اكثر اصحابنا الى جوارن نظر الى الاحبيبات وبه وجه انه حرام
وهو

وهو مذهب ابي حنيفة واحمد وكان الشيخ الامام رحمه الله بخنارة واما الحضي
الذي ذهب انتباهه دون ذكره والمحبوب الذي ذهب ذكره دون انتباهه
ولا يجزى لو احدث منها ان ينظر الى الاحبيبة على الصحيح وهذا كله في نظر الطواشيح
الى الاحبيبة اما نظره الى سيدته فكثير اصحابنا على ان نظر العبد الى سيدته
حلال وان كان سليم الذكر والاشبه وهو مارحمة الرافي والنووي وعلي
لهذا نظر الطواشيح اولى بالحل ولكن الصحيح عند الشيخ الامام وجماعته ان
نظر سليم الذكر والاشبه الى سيدته حرام وهو الحق فكيف يباح نظر المالك
الحسان الذين يقتنون بحالهم الى سيداتهم والنساء ناقصات عقد ودين
اما اذا اجتمع كونه طواشيحا مملوكا لسيدته فهو اقرب الى الجواز ممن
لم يجتمع فيه الامران وكذلك جوارن مالك نظر المرأة الى الطواشيح اذا كان
مملوكا لها اولزوجه او منعه اذا لم يكن كذلك ومن الطواشيح **الزمام**
وهو الذي يحض النساء ومن حقه غض بصره عما يحضهن والنصح لصاحب
البيت واعلامه بما يعجز عن ازالته من الربيب ومنع ارباب الفجور
من العجايز وغيرهن من الدخول عليهن ومنهم **بعد المالك**
وهو الذي اليه امر المردان ولا يجزى له المواطاة على الجور بهم ولا يمكن بعضهم
من مضاجعة البعض في الواش الواحد وقد كثرت هذه الطائفة نوع القيادة
لخدمهم وكذلك لغيره وكذلك في الزمام كثير منهم القيادة وكذلك لما حصلت عليه
الطواشيح من نقصان العقول وشبههم بالنساحتي قديما اخلاطواشي بالنساء
لما حدثت بنفسه بانه رجل ولا يارجال لما حدثت بنفسه بانه امرأة وقيل
الطواشيح اشد الناس غيرة والثوم استحسننا وقيادته على من تحت يدهم من
امرأة او مملوك **المقال التاسع والعشرون** **الحاجب** والحويبة
ووكب الحبيبة انه يكون استخدام احصيان مطلقا لانه تحريض على اخف الكهنة

ع

وطيفه قد يه كانت تسمى القيانة وكان الحاجب يسمى قايد الجيش ولم يكن في الزمان
الماضي يحكم بل يرض الجيش ويعتبر حاله وسهده الى الامير وبلان اصطلاح التوك
على انه يعصد الفضايا فيقول عليه رفع الامور الى الشروع وان يعتقد ان السيادة
لا يرفع شيئا بل تضر البلاد والرعايا وتوجب الفرج والمرج ومصالح الخلق فيها شرعه
خالقهم الذي هو اعلم بمصالحهم ومفاسدهم وشريعته نبينا صلى الله عليه وسلم
مكلفه جميع مصالح الخلق في معاشهم ومعادهم ولا ياتي الفساد الا من اخرج عنها
ومن لم يزل اصححت ايامه واطاوت ولم يقض رسول الله صلى الله عليه وسلم بحجه حتى
اكمل الله سبحانه لنا ديننا وقد اعتبرت ولا تنبيك مثل خبير فما وجدت ولا
رايت ولا سمعت سلطان ولا نايب سلطان ولا امير ولا حاجب ولا صاحب
شرطه بلقى الامور الى الشروع للا وبنحو انفسه من مصائب هذه
الدنيا ويكون مصيبتها اذا احق من نصيبته غيره وايامه اصله والذوق
امنا وطمائينه وان لم يفسد وانت اذا شئت فانظر تواريخ الملوك والامراء
العادلين والطالين وانطراي الدوليين الكثر طائفة بينه واطول اياما ولذلك
اعتبرت فلم ارا ولم اجد من يظن ان يصلح الدنيا بعقله ويدبر البلاد برايه
وسياسته ويتعدى حدود الله وزواجره الا وكانت عاقبته وخيمه
وايامه منقصه متكدرة وعلشه فلقا وفتح عليه ابواب الشرور
ويتسع الخرق على الراقع فلا يسد ثلمه الا وينفتح ثلمات ولا ترفع قننه
الا وينشأ بعدها فن كثيرة وعلى مثله يصدق قول الساعى
ترقع دنيانا بتمزيق ديننا فلا ديننا يبقى ولا ما شرف
فمن خطر له انه ان لم يسفك الدماء بغير حق ويتقرب المسلمين بلا ذنب لم
تصل ايامه فغرفه انه باع جهرا حمار دولته قريبا الزوال ومصيبتها
تكون سريعة الوقوع وهو شقوت الدنيا والاخرة واذا اخذ الله لم يقلته

قال

قال الله تعالى ولا وربك الا يومنون حتى يحلوك فيها شجر سنهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا
ما قضيت ويسلموا تسليما اخبر عز وعلانا لم يحكم بعد النبي العظيم ثم اذا حكم
لم تجد في انفسنا حرجا وضييقا وقلقا من حكمه بل تطمين له وسلم ونقاد وند عن
وطلا فحن غير مومنين فكفى لهذه الاليه واعظا وراجرا لمن وفقه الله فان قال
حمار من هو لا انا من ان اعرف لعدا وانا عا مي تركي لا اعرف كتب انا
ولا سنة فلناله هذا لا يفتوح عند الله شيئا لم يجعل الله لك عينين ولسانا وشفتين
وهذا كالتجدين اذا كنت لا تعرف فاسأل اهل الذكر فان هذا شان من لا يعلم ولا
فانت تاتي يوم القيمة وغر ما ذكرك الذين ضربتهم وعاقبتهم بجر وكذبهم الجبال
وانت تسحب علي وجهك لا يفتوح هناك شي من هذه الاقاويل وان عجزت عن
الفهم فما لك وللخوارية هذه الوظيفة دعها اذا لم تستطع شيئا فدعه وجاوزه
الي ما تستطيع **الباب المثلثون** **التعب** في ابواب الحجاب
والولاية وغيرهم علي الواحد منهم اذا جهزني طلب احد السكونية الحركة والرفق
بمن يطلبه وحرام عليه ان يذبحه ويرعبه فان هو فعلك فهدك احدي الدار
وكثيرا ما اجهضت كامل جنينها او ارتجف واحدا من الصبيان فهدك فقد
اوجب عليه بعض العلماء العصاص واذا كان انما فعل ذلك لحطام الدنيا
وان يقال العقب الفلاني شاطر ناهض ما راح في شغل الا وقضاة فذاك
اقبح واشنع بل عليه الرفق ذاهبا واثيا واذا عاد وعلم اكار رفق في
انها بحيث لا يزداد الامر شدة ولا الا امير حدة **المثال**

المحادي والمثلثون **الوالي** وكان هذا الاسم قديما لا يسمى به الا
نائب السلطان وهو بلان اسم لمن اليه امر اجرايم من اللصوص والجارين
وعيوهم ومن حقه الفحص عن المنكرات من الخمر والكشيش ونحو ذلك وسد الذريعة
فيه والستر على من ستره الله تعالى من ارباب المعاصي واقاله ذوي الهيات

عشواتهم وليس له ان يجسس على الناس ويبحث عما هم فيه من منكر ولا كبس سيوتهم
بجرد الفال والبقول قال الله تعالى ولا تجسسوا وثبت في صحيح مسلم انه صلى الله عليه
وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكلب الحديث ولا تجسسوا ولا تجسسوا
قال العلماء اذ اذ بالظن سؤ الظن وقيل لا بن مسعود لفظا فلان يظن لحيته
خمر فقال انا لهينا عن الجسس ولكن ان يظهر لنا شيئا نأخذ به اخرج
ابوداود وعنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انك ان اتبع
عورات المسلمين افسدتهم او كدت تفسدهم اخرج ابو داود ايضا فقد
لجاهل خطر له انه يصلح الناس يتبع عوراتهم في رسول الله صلى الله عليه وسلم
اصدق البشر وقد قال ان اتبعوا افسدتهم او كدت بل حق على الوالي اذا
يقين ان سعت سرا رجلا ما مو بائنه عن النكر بقدر ما هي الله تعالى
ولا يزيد على ذلك وما فعله الولاة من اخراج القوم من سيوتهم وارعايتهم
وارعايتهم وهتكتهم كل ذلك من تعدي حدود الله والظلم القبيح وليس
لوالى غير ان يحددهم فقط بسوط معتدل بين العصب والعصا لا يطب ولا
يبس ويفرق السياط على الاعضاء ونقى الوجه والمقائل ولا تنقى الرأس على
الصحيح وهو مذهب ابي بكر الصديق رضي الله عنه وبنه وجه انه سقيه وهو
مذهب علي رضي الله عنه وبه قال ابو حنيفة ولا يلقى على وجه ولا يدور ولا يحد
عن ثيابه بل عن مقدار ما يدفع وصول اللام ويتزك عليه قبض او قبضان
ولا تقام حداخرة السكر بل يوفى حتى يفيق فان اقامه في السكر اخطا ولم
يعده اذا الفاق بقوله ان حنان التوحيد عن القاضي ابي حامد فان
سمعت بوال بلغه عن جماعة انهم على منكر فاني خيله ورجله وهتك ستر
اناس سترهم الله تعالى ثم ضم الي ذلك اخذ ما منهم تسمية الولاة الناذر
والجنائيات فاعلم ان ضعفه خاسره ليت شعري الله امره لهذا حتى يفتد
مع خلقه والذي يحب عليه الناذر هذا الوالي ياخذ مال الناس من غير طه

تجسس

فان

فان ضم الي ذلك من حد الخامل الفقير ولم يحد التجوه العنى فقد ضم ظمنا الى ظلم فان
زاد واخرج القوم من سيوتهم وهتك حرمتهم فقد باء باقبح اثم فان الله تعالى
لم يامر بذلك ومن سجد حدود الله فقد ظلم نفسه ومن الولاة من سجا ورتبة
الضرب المفادى ويتنوع في ايصال اللام لمن يعاقبه بمجرد التهمة والظن افا
علم هذا الفاجر ان ضرب بري اصعب عند الله سبحانه من تخليه عترة
وبعض من طبع الله على قلبه من الولاة يامر بالرجل ان يحد فاذا شرع
الجلاد يضربه قام الوالي للصلاة واطال سمعت ذلك من بعض ولاة القاهرة
فيستمر المضروب تحت العصى والمفارج ما دام الوالي في الصلاة ففجحه الله الله
امره لهذا واي صلاة هذه ومن احكام الولاة الفاسدة انه اذا رفع اليهم
من ازال بكاره امر الولاة يامر به بزواجره وكذلك اذا اجبلها ظنا منهم ان ذلك
خير من ضياع الولد بلا نسب وهتكت الزنا وهذا خلاف دين الله تعالى فان
ولد الزنا لا يلحق بالزاني ولا يكون ابنا له ولا يرثه فيفعلون حراما يستمر
ابدلا بباد وهو جعل ولد الزنا ابنا يرث الزاني ويصلى عليه الى غير ذلك
من احكام الابناء وحكم الله فمن ازال ركان امواة ان كانت مكرهه انه يجب
عليه مهر مثل بكر ولرثش البكارة هذا هو الصحيح وقدمه رثش بكاره
وقيل بكر فقط وكل منها وقع للرافعي ترجحه وسعد النووي ولكن الاول هو
الحقيق واما المطاوعة فلا يجب لها شي **المثال الثاني والتلثون**
النواب واهل الشافري سموه المحرف المعرف وربما قيل المقدم وهو
رجل باب الوالي يكون بالمرصاد للصوم عليه الفحص عن امرهم ليكشف عن الخلق
سترهم وعليه محابته الهوى والميل ولا ياتس عندي اذا وقع له متردد وغلب
على بطنه انه السارق لما اتم به ان يعلا كيلة في تقريره باخذ المال من غير
عقوبة ولا داعية اليه الا اقراره على وجه لوجب القطع فان القطع حق لله تعالى

والفحص عنه لا ضرورته اليه لبنائه على المسامحة بخلاف المال فلهذه غالب وظايف
الدولة الثالث والثلاثون **امرا الدولة** عليهم
تفقد حال الاجناد وتعليمهم رعي الشباب والمسابقة على الجبل بحيث يعرفون
الطعان والضرب والحرب والامير ان يجتهد في المسابقة والمناضلة على الرهن
اذا كان يبعث عزائمهم والرهنية ذكر جاز ومن شرط العقد ان لا
يكون على ضرورة القمار فهو حرام لا يلزم فيه العوض وصوت القمار ان يكون
كل واحد منها لا يخلو عن غم او غرم وذلك ان يخرج كل واحد من الفارسين
دينارا مثلا على ان من سبق منها اخذ الدينارين جميعا فهذا حرام لان
يكون هناك محله وهو ثالث بسابقها بقرس كفر سبها على انه ان سبقها
اخذ الدينارين وان سبقها لم يغرم شيئا وتصح المسابقة على الفيلة والبغال
والخيوية الاصح وما يعتاده الامراء في هذا الزمان من لعب الكرة في الميدان
حلال وينبغي ان تصدوا به تعلم الجيد لاقبال وملاذبا والكرة والفر واما
المراهنة في ذلك ان كانت من جانب واحد فهي جائزة ولكن لا يلزم العوض
فهي بل هي برح ان شاؤوا فانه وان شاء لم يف وان كان الرهن من جانبين كان
ممازرا حراما واما العلاج الذي يتعانا به الشباب فان كان لا يضربا بدانهم
ولا يشغلهم عن ذكر الله تعالى وعن الصلاة فهو جائز ولا يجوز فيه الرهن
وعلى الامير اذا سار بالجيش الرفق بهم والسير على سير اضعفهم ويفقد احوالهم
ويثويهم قلوبهم ومن قبائح كثير من الامراء انهم ما يوقرون الهد العلم
ولا يعرفون لهم حقوقهم وينكرون عليهم ما هم يرتكبون اصنافه وما احق بالامير
اذا كان يرتكب معصية ووجد فقها فقال عنه مثلها ان بغضه ويعينه
وماله لا ينظر الي نفسه مع ما حوله الله تعالى من النعم اما علم ان القبيح
عند الله حرام بالنسبة الي كل احد وربما كان عند القبيح ما يستر فيه
وليس عند الامير ورا ذلك القبيح لاما مثاله من القبائح فما يتعين على الامير
اذا

ان لا يمد مده
توم قلب عالم

اذا انهي اليه عن احد من اهل العلم سو⁴ ان لا يصدقه ويحسن الظن بهذه
الطايفة فان حوهم مسمومة وما رايت اميرا يعض من جانب الفقهاء الا وكانت
عاقبته عاقبة سو فان يتقن على احد منهم سو او اتضح عنده كالشمس
ولن يصير ذلك ان شا الله تعالى فعلى الامير بعد ذلك ان يتفقد نفسه
فان كان هو ايضا يفعل ذلك الفعل فليعد على نفسه باللائمة ويقول انا اذبت
ذنبين لاني جاهل مرتكب هذا القبيح فكيف او اخذ هذا الذي لم يذنب لادبها
واحد او هو هذا القبيح فقد شاركني في ارتكاب الذنب وفارقني في انه عالم
وانا جاهل فانا احسن منه لاني صاحب ذنبين وهو صاحب ذنب واحد
وبلغنا ان فقها رفع الي بعض الامراء وهو سكران فاءخذ الامير بحلته والامير
ايضا سكران فلما قام القبيح قال رب اغفر لي وجاء الي القاضي وقال اقم
على الحد فان الامير فاستق لا تصح اقامته للحد فاهلك الله ذلك الامير بعد
ايام يسيرة **ومن قبائحهم** استنكارهم للارزاق وان قلت على العلماء
واستقلالهم للارزاق وان كثرت على انفسهم ورايت كثيرا منهم يعيبون على
بعض الفقهاء ركوب الجمل والبس الثياب الفاخرة وهذه الطائفة من الامراء يحسبون على
زوال النعم عن قريب فانها تنحى تزني انعم الله تعالى مع اجهد والمعصية
وتنزع عا خاصة خلفه سير امانهم فيه اما يحشون زهم من فوقهم
ولو اعتنوا احد منهم رزق الكرفق له لوجدة دون رزق اقل ملوك
عنده افا يحسب سيجي هذا الامير المسكين من الله عز وجل واذا
سلبه الله نعمته فلم يتعجب وبكى او ما يدري ان واحدة من هذه
المصائب تهلك وتدمرة وما اخسن ما رايت منقوشا على دواية
بعض الامراء **حلفت من يكذبني بالله رب العالمين**
ان لا يمد مده **توم قلب عالم**

ان لا يمد مده
توم قلب عالم

ومن قبايحهم ما يذهبونه من الذهب في الاطرزة العريضة والمناطق
وعينها من انواع الزراكتش التي حرمها الله عز وجل وزخرفة البيوت سقوفها
وحيطانها بالذهب وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضيق سكه
المسلمين وانت اذا اعتبرت ما يذهب من الذهب في هذه الاعراض القبايح
تجدد قناطير معنطرة لا حصيد الا الله تعالى فان لا بد من كل منقطه او
طراز ونحوه من ذهاب شي وان قل جدا تاكله النار وهوية الابنية
اكثر فاذا اضمحت ذلك العليل الي قليل اخر على الاختلاف في البعاج
ولما زمان لم يخص ما ضاع من القناطير المعنطرة من الذهب والفضة
لما الله تعالى ثم القدر الذي سلم ولا يصعب تصير عندهم محبوبا طرزة
ومناطق وسلاسل وكتابيش وسروج وغير ذلك من المحرمات المختلفه
للانواع ولو كان مضر وبها سكه يتبادله المسلمون لا يفتنعوا به ورحمت
المضايح وكثرت الاموال ولكنهم احتجوا وفعولوا هذه القبايح ثم يطلبون
من الله تعالى ان ينصرهم ومنا ان ندعوا لهم ولو انهم اتقوا الله حق
تقاته لما اتقروا الي دعائنا وهذا نايب السلطنة بالسنايم الذي هو
عندنا اليوم لا يلبس طراز من ذهب ولا يفعل شيئا من هذه المحرمات
والله ينصره وتويدة وقد تاب يده مشى ثلث مرات ولم يخرج منها
قطر للمعزة امك ما افترى ذلك سدي والله لو لا تقوا الله تعالى
لما كان ذاك **وقد طلب** الملك المظفر سيف الدين منظر شيخ
الاسلا وسنطان العلماء الدين بن عبد السلام محضرة المبيد
الظاهر دبريس والملك المنصور قلاوون وغيرهم من الامراء وحادثه في الخروج
الي لقا العدو من السنايم هو البلاد ووصلوا الي عين جالوت
فقال

فقال له اخرج وانا ضمن لك على الله النصر فقال ان المال في خزائني قليل واريد للافرا
من التمار فقال اذا احضرت انت وجميع العسكر كل ما في بيوتكم وعلى نسايكم من
الحلي الحرام وضربته على السكه ونعته في الجيش وقصر عن القيام بكلفتهم
انا اسال لكم الله تعالى في اطهاركم من كنوز الارض تكفيكم وبعضل عنكم
واما انكم تاخذون اموال المسلمين وتخرجون الي لقا العدو وعليكم المحرمات
من الاطرزة المزركشة والمناطق الحرمه وطلبون من الله النصر فهذا
لا سبيل اليه فوافقوه واخرجوا ما عندهم بفرقة وخرجوا وانتصروا
وانت تفكر واحسب تقدير المكرم على وجه الارض من طراز ومنقطه
وحلي حرام وكم يكون مبلغه اذا اجتمع وضرب نقدا يتعامل به المسلمون
قال في مرة بعض الامراء وقد صليت له كثرة ما كان عمر بن الخطاب رضي الله
يقطعه للاجناد وكذلك من بعده من خلفا الصحابة رضي الله عنهم وخلفا
بني امية وما كان عدد عساكرهم الذي تصيق الارض دورها فقال اذا
كان عسكرهم هذا القدر العظيم واقطاعاتهم هذه الاقطاعات فمن اين كان
يحدون المال الذي يكفيهم والبلاد البلاد ما تغيرت فقلت من هذه الاطرزة
والحلي الحرم والخيول المسومه قال كيف قلت ما كانوا يعملون هذا الحلي ولا
يشتررون الفرس باية الف والمهوك خمسين الف ولا ينتهون في الخيلا
الي معشار ما انتهيت اليه فقال صدقت ولقد سمعت ان واحدا منهم خرج
مرة الي الصيد فاقض هو وما ليك من بنات اهل البر ما يزيد على سبعين
بنات حراما فاذا فعلوا احد منهم هذا الفعل وتزوج به الفسق بالغلان
والجنور والبرطيل ونحو ذلك ثم سلبه الله النعمه وسلط عليه اعداء
في السروف لا يتعجب بل يذوق باس الله اذا نزل ساحتها **ومبكر انهم**
دكوتهم والجناب تقاذبن ايدهم مسروجه غير مرموهم وهم مع ذلك يجدون

المحتاج ما يشيئا ولا يركوبه وانما عشون الجنائب للترزين لا للحاجه
 وروي ابو داود من حديث سعيد بن ابي هند عن ابي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون اهل الشياطين ويوت الشياطين
 فاما اهل الشياطين قدر انتم اخرج احدكم بحساب معه قداسها ولا يعولوا
 بعيراتها ويمر باخيها قد الفطع فلا عمله واما بيوت الشياطين فلم ارها
 قال سعيد لا اراها الا هذه الاقفاص التي تستر بالديباح قلت
 للاقفاص المستورة بالديباح كالمحفه والمخاير وغيرهما تتعاناها اهل
 الثروة وهذا يمن قاذ الجنائب للجنيا امامن يقودها الجهل ضعيفا
 يراه في الطريق فهو حسن وكذا اذا قادها في الجهاد حسنة ان قرسه
 بجهد بحر ومنها ان الجندي يقاتل ويحاطر نفسه فيقتل في الحرب
 كافرا فلا يعطونه سلبه والنبى صلى الله عليه وسلم قد اعطاه ايتاه
 حيث قال من قتل قتيلا فله سلبه فيمنعونه ما اعطاه سيد الاولين
 والآخرين صلى الله عليه وسلم ويغيرون بذكر عزائم الجندي فان الجندي
 اذا عرف انه يحاطر نفسه ولا ينتصف فترت عزيمته وحق عليهم ان يعطوه
 سلب المقتول وهو ثياب القليل ودرعه وسلاحه ومركوبه وسرجه
 وجامه وكذا سواره ومنطقته وخاتمه وما معه من النفقة ومن جنيب
 يقاد معه على الصحيح وانما يستحق السلب من ركب الخطر لكفاية شر
 كافر في حال الحرب فلو رمي من حصن او من الصف او قتل نائما او اسيرا
 او قتل بعد انهزام الكفار فلا سلب له ولو لم يقتله ولكن اسره او قطع
 يديه او رجله استحق سلبه على الجديد وظالف فيه الشيخ الامام
المقالة الرابع والثلاثون **الاجناد** فمن حق الله سبحانه
 وتعالى عليهم وشكر نعمته اللطيف بالفلاحين فلو شأ الله تعالى لقلب الفلاح
 جنديا

جنديا والجندي فلاحا فاذا كان لا يشكر نعمه الله تعالى علي ان رفعه على درجه
 الفلاح فلا اقل من ان يكفى الفلاح شرة وظلمه وعليهم مصابرة العمد و
 واذا التقى الجمعان ولا ينهزم الجمع الا عن اكثر من مثليه بماله وفتح
 كانهزام مائة عن مائتين وخمسين واما انهزامه عن مثليه لعشرة عن
 عشرون فلا يجوز الا ان ينصرف متحرا والقتال او متحيزا الي فية يستنجد
 واد اطلب الكافر المبارزة استجب لمن حرب نفسه الخروج باذن امير
 الجيش وعليهم تاديه الامانة فما جازوه من العنايم وامتنال امر الامير
 فيما لم يخالف الشرع والتعاون والناصر واجتماع الكلمة **المقالة**
الخامس والثلاثون **امر العرب** في هذا الزمان وهم الذين
 يطعنون وينزلون وقد انعم الله تعالى عليهم بل ازرق الوافرة ولاقطاعات
 الهايلة ليرفعوا اذاهم عن المسلمين **ومن قبايحهم** انه اذا قطع السلطان
 اقطاع واحدهم تسلط على قطع الطرقات واذا يده من لم يوديه واحدا مال
 من لم يظلم ولا يتوقفون في سفك الدمار لاجل هذا الغرض وبذلك قبايحهم
 الله عز وجل فلوا انهم صبروا وانفقوا الله تعالى لكان خير لهم ومن اعظم جرما
 عرب الحجاز وعبيد عربا ربما اعتقد بعضهم حيا اموال الحجاج وسفك دم
 امر مسلم حاج علي درهم ولا يخفى ما في ذلك من الجور اذ الله تعالى وكثير
 من العرب كما يتزوجون المرأة بعقد شرعي وانما ياخذونها باليد وربما كانت
 في عصمة واحده ينزل عليها امير غير واستناد ان اباهما واخذها من زوجها
 فقات قولي اي ولد حلال نبت من هذه لاجر قرايم لا يلدون الا فاجرا
ومن قبايحهم انهم لا يورثون البنات ولا يعنون الزانية الجوارى بل
 جواريم يتظاهرون بالزنا مع عبيد ثم وكل ذلك من الموثقات العطايم

المثال السادس والثلثون في القاضى وقد استوعبت

كتب الفقه ما يتعين له وعليه وحض جماعة من الائمة كتاب القاضى بالتصنيف
ونرى ان يخص هذا المكان بالثبوت على الهدية فنقول بقول الهدايا من
البيع ما تركبه الفضاة فلسد بابها بالكلمة وقد تبين ان مذهب التسامح
انه لا يجوز له ان يقبل الهدية ممن لم يكن له عادة ان يهاديه قبل ولا يثبته
الفضا ولا ممن كانت له عادة ما دامت له حكمه والمذاهب في المسئلة
معروفة وانا اعتقد انه يحرم على القاضى قبول هديه من يهدي للقاضى
العرف ليستميل خاطره لقضاء اربيه وذلك يشمل كل من هو دون القاضى
ومن هو مثله ممن قد يحتاج الى القاضى وكثيرا ممن هو فوقه ويخرج
بعض من هو فوق القاضى كالملوك الذي يصل الى القاضى انعامهم ولا يقصد
بذلك استماله خاطره لقضاهوا بهم عنده فان حواجه عنده ان كان
ممن يراعيهم لا يحتاج الى الهدايا لما لهم من الجاه والا فلا يقبل الهدية
فاقول محرمة هدية القسم الاول كانت له عادة قبل الفضا اقرم تكن
كانت له حكمه ام لم تكن ويجوز قبول القسم الثانى بشرطين احدهما ان يحسد
القاضى من نفسه ان حاله لم يتغير في النصيب على الحق وانه قبل الهدية هو
بعدها وهذا يثبات في هدايا الملوك ولا يثبات في غيرهم والثانى ان يجري عادة
ذلك الملك بفعله هذا مع من هو يهوى مضرب هذا القاضى وانا خصصت في
الهدية باب الفضا وان كانت تشمل كل ولى امر لا من القاضى ابيع
ومن محاسن الشيخ الامام رحمه الله كتاب فضل المقال في هدايا العوام
شمل على فوائده فليست فليست كما نشا وما يتعين على القاضى بعين الملك
احكام الشرعى فيما ينهى اليه من الوجاج ومناضله عندها وانما
ان ذلك هو الدين الذي ان جاد عنه هكذا وان اعتده بما وان ينظر

في امر الاوقاف والمسحفين من المشغولين والمحتاجين وغيرهم وهذا يخص
قضى الشافعية في بلادنا البلاد الاسلاميه لانه كبير القضاة وله النظر
العام في الاوقاف وغيرها فهو بذلك امس وممس القوت بعض
العضاه فيه الامر احكم بالصحة وتراجم يقدمون عليه بمجرد ثبوت العقد
والملك والحيان وكان الشيخ الامام رحمه الله نورا بشدد التكريم ذلك ويذكر
للصحة المطلقة عنده اربعين وعشرين شرطا كون المبيع مثلا طاهرا
منتقيا به مقدورا على تسليمه فهو كالعاقدا ولمن يقع العقده مريية
رؤية لا تقدم على العقد زمان يمكن التغيير معلوما وكذا واحد
من البايع والمشتري كونه بالغا عا قلا وشيئا مختارا غير محبور عليه
في تلك السلعة المبيعه وكون الثمن المعين مستحقا بشرط المبيع واما
الذي في الذمه فالعلم بقدره ووصفه وكون العقد باجاب وقبول
لا يطول الفصل بينها ولا يقربون به شرط مفسد وان يقضى الخيار والكال
على ذلك والدعوى والمناكار وقيام البينة بالبس بطاهر وجودة من
لهن الاشياء وسؤال الكم وحضور المحكوم عليه او وكيله او المضروب عنده قال
فهدى عشرون شرطا قالوا اعدا مختلف فيه ووصيتي لكل قاض ان لا يحكم
للمبه ولا يحكم بعلمه بل بالبينة وفي اشتراط العلم بالملك خلاف معروف فيما لو
باع قال ايده على ظن حياته فبان مشتاقا شرطناه فهي اثنان وعشرون
شرطا للصحة المطلقة قال واما الصحة بالنسبة الى المتداعين في شى
يتداعيانه كما ادعى احدهما انه غير مرتب وكان كما لا يرى اشتراط
الرؤية فيحكم عليه بالصحة مع عدم الرؤية لانه مذهبه ولم يحصل النزاع
الا فيه فهذا حكم لصحة مقيدة بالصحة المطلقة ولاسرع حاكما اخر من الحكم

بفساده من جهة اخرى واطال الشيخ الامام الكلام في الصحة المطلقة وما
عُدَّ له من الشروط في كتابه المسمى وقت الفسحة في الحكم بالصحة وهو
كتاب لم يمتد منه ومن كلام الشيخ الامام رحم الله عليه وصية اخرى للفضاة قال
فيها بعد ان ساق حديث الفضاة لثمة واحدي اجنه واثان في النار
قاضي قضا بالحق وهو يعلم فهو في الجنة وقاضي قضي بالحق وهو لا يعلم فهو في النار
وقاضي قضي بغير الحق فهو في النار ما يصده ونقلته من خطه قبيح
ارها القاضي لما انت فيه من الاخطار وطب نفسا اذا حكمت بحق بعلم الله تعالى
ولم فلا الا واعلم ان الاحلال بين وهو الذي تجده مضر صاعليه في
كتاب الله تعالى اوسنة نبية صلى الله عليه وسلم او مجع اعليه اوعليه
دليل جيد غير ذلك من سائر الادلة الراجعة الى الكتاب والسنة
حسب ينشرح صدرك لانه حكم الله تعالى فهذا حكمك به عبا في كتاب علي
وتبني لك ان تصد به وحده الله تعالى ولا يكون حكمك به لمخلوق ولا لغرض
من اغراض الدنيا فبذ لك تكمل العبادة فيه وتنال الاجر من خالقك وان
حكمت به لغرض من اغراض الدنيا صح الحكم ولكن لا يكون لك فيه اجر وما
سوى هذا فهو على درجات احدثها ان يحكم بك من غير قصد القربة ولا
غرض من اغراض الدينوية فهذا خير من القسم الذي قبله الذي قصد
به غرض دينوي ولكنه ايضا يظهر انه لا اجر فيه لعدم قصد القربة
واعلم ان الا لشروط وجود قصد القربة عند الحكم بل يكفي به في اصل
ولاية الفضا لانه قد شق استحضارة في كل حكم فكيف به عند الدخول
في اوله كما الكنتي بيته المجاهدية اول خروجه الرتبة الثالثة
ان يكون الحكم مختلفا فيه وحصل ما يجوز الاقدام على حكمه من الادلة
الشرعية مع احتمال منع من الشواحيح الصادرة عن الشواحيح الكلي فهذا الجاز
والاخر

والاخر فيه دون القسم المجمع عليه لان المصلحة المجمع عليه اتم فالعبادة فيه اكمل
وان كان لا تصير في هذا الرتبة الرابعة ان حصل شبهة منع من غلبة الظن
بان ذلك حكم الله تعالى فلا يحكم في كل الرتبة الخامسة ان يعتقد انه خلاف حكم
الله تعالى فلا يحكم وان كان بعض العلماء قال به الرتبة السادسة
ان يكون مجع اعليه على انه ليس حكم الله تعالى فلا يحكم وهذه المراتب الثلاثة
عدم اكملها متروك ترتيبا لا يخفى واعلم ان المرتبة الخامسة والسادسة ما
اظن ان احدا يقدم عليهما ان شالله والمرتبة الرابعة قد تكون عند قيام الشك
ومجانحة الاحتمال قد تسول لك نفسك والسيطان او احد من الناس الاقدام
على الحكم لغرض من اغراض ويسهر عليك لانك لم تجزم بالتحريم فاياك ان تقدم على
الحكم فتدفع في قوله قاضي قضي وهو لا يعلم فاذا كان الذي قضي بالحق وهو لا يعلم
في النار فالذي قضي وهو لا يعلم والمقضي به متروك بين الحق والباطل كيف
يكون حاله وفي هذه المرتبة تجد كثيرا من اخوان السوء يستولون لك الحكم
فاياك ثم اياك واستحضر بقلبك غدا يوم القيمة اذا انصب ايجاب لفصل
القضا وحج بالنبيين والشهداء وحج بك يا مسكين وانت كالقمة بل
كالذرة بين ارجل الناس بل اقل من ذلك وفي ذلك الموقف رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي انت نبيه وقد بلغك شريعته وجبريل الذي نزل
عليه ورسول الله تعالى وانبياءه وملائكته والصديقون والشهداء كالسراج
المضيئة في ذلك المشهد بين يدي الله تعالى وساء لك الله تعير واسطة
بينك وبينه لم حكمت في هذا الامر ومن بلغك عن هذا ونظرت يمينا وشمالا
فلم تجد هناك سلطانا ولا اميرا ولا كبيرا فمن ذلك احكم ورايت نفسك وحيدا
دليلا حقيقيا ونظرت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو المقدم في ذلك المشهد

سؤال

اولا اذا اراد المولى ان يتبرع بالتبرع

العظيم الذي ترجوا شفاعته وقد كنت بعير شريته كيف بقي وجهك معه او كيف بقي
حالك عنده وسائر الاموال والرسول والمليكه واهل ذلك الموقف من الصالحين ينظرون
الكه والله تعالى ينظر هل ينفقك لذك الوقت احد من اهل الدنيا او مال اوجاه
او غير ذلك كلا والله لا ينفقك فانظر يا مسكين هذا الموقف فاعلمت انه بنحيك
فيه لا سيجي تشييه فيه فافعله وما سوى ذلك كن معه على حذر ولو طلبه
مك اكثر ملوك الارض عليا ذهابا وان قبله لكان قد يكون توقفك تركا للحكم الواجب
فقد انما يكون واجبا اذا ظهر وعند الشك كان التبرع اسهل لانه اضع واقل
جراة فهذا الذي تبسود كره ما اوصيتك به انا القاضي **المثال**
السابع والثلثون كاتب القاضي ومن حقه ان يعرف مدلولات
الالفاظ الوفيه واللغويه وان يكون حسن الفهم عن اللافظيين من عوام
الواقفين والمقرئين وغيرهم وان سمع كل لفظ على ما علمه تسكبه ارادته له
ولقد ضاع كثير من اوقافنا من مدلولات الالفاظ الواقفين ضياعا منشاة الشرط
وقد كثرت الشرطيين ان يكتبوا ببيع القرية خلافا من مسجد الله تعالى
ومقبرة ومكده لربابه ووقف يدكرون ذلك بعد تجديد القوت ولا يجدون
لهذا المستثنى فيورث ذلك الجهل بالبيع قال الشيخ للامام ان كانت تلك المواضع
معروفة للمتقدين صح البيع ولا يفتقر الى ان يفسد ان جعلها مقتضى حاله
الباقي المحقود عليه وعند ان قال امله معلومه ولا تضر حاله القدر
المستثنى قال ولم ار فيه عقلا قال واما كتابة الشرطيين الصداق
اكثره فمختلف في جوازها وافتى النووي بتحريمه وعزاه الى جماعات من
اصحابنا ولكن لا يظهر جله لانه لصحة النسب وقد كان الشيخ الامام او لا
اصنع من الكتابه على صداق اكرم ثم رايته يكتب عليه ومدخل الامور
منه

منه والتردد في المسألة تشبيهه اختلاف الاصحاب في انواع الصبيح
المال الثامن والثلاثون حاجب القاضي ومن حقه
الاستيذان على دوي احوال ورفع الاموال الى القاضي حسبما ذكر الفقهاء
المال التاسع والثلاثون نعت القاضي ومن حقه
تشبيه القاضي على الشهود وتبنيه الشهود على القاضي **المال**
الاربعون اصب القاضي وعليهم التحفظ في اموال الايتام والغائبين
والصحيح عندنا تبع للشيخ للامام انه لا يجوز للقاضي اقراض مال اليتيم
وعلي الامنا اذا امر القاضي بصرف زكاة اليتيم تاديتها لمن يعينها له مهنيا
بمسيرة ولا يجوز اخراجها قبل احوال سلفا ومن احوج امر اليتيم ان تتردد
الى بابها لاخذ نفقه اليتيم من ماله فقد ظلم ظلماً عظيماً **المثال**
الحادي والاربعون وكلا دابر القاضي وقد مدحهم قوم فقالوا
اناس نضبوا انفسهم بخلاص حقوق الخلق وذمهم اخرون فقالوا لهم
اناس فضل عليهم الفضول فتابعوا لغيوبهم واحق عندنا ان من اراد منهم وجه
للدسار محمود وان تناول اجرته ومن اراد الحصام وابطال الحقوق
مذموم ومن حوتم النعم عن الموكل ومعرفته الواقعة والحق في اي الطرفين
فلا يتوكل على الحق معتذرا بانه وكيل ولا يبدي من حجة الا ما يعرفه حقا
او يقول له الموكل وهو جهل اكال فنعهد عليه فان علمه ما طلال وادلى
به فهو يجهنم **المثال الثاني والاربعون** الشهود
وبهم قوام غالب المعاش والمبادلات وقد ذكر الفقهاء ما لهم وعليهم فاستوعبوا
وذمهم قوم وقالوا ان سفیان الثوري قال الناس عدو الا العذول
وان عبد الله بن المبارك قال هم السفلة وان شروا

قوم اذا غضبوا كانت رماحهم ، بث الشهان بين الناس بالزور ،
هم السلاطين لان حكمهم على السجلات ولهم ملاك والذور

وقال اخر
اياك احتقاد اليهود فانما احكامهم تجري على الحكام
قوم اذا خافوا عداوة قادي سفقوا اليه ما باء سنة الاقلام
وقال اخر

احذر حوايت اليهود ، الاحسنين الارذليين ،
قوم ليا ، ميسر قون ، ويجلفون ويكرهوننا ،

وكلهذا عندنا علو وافراط وتجاوز ومن سلك منهم ما امر به واجتنب ما
نهى عنه محمود ما جور غير انه قد غلب على اكثرهم التسرع الي التحمل
وذلك مذموم واخذ الاجرة على الاذا وهو حرام ونسمة ما تحصل
لهم به اكانت وذلك منهم شركة ابدان وهي غير جائز فاعلم النظر في ذلك
كله ومراقبة الحق سبحانه واما شهود القيم فعلى خطر عظيم **المثال**
الثالث والاربعون **ناظر الوقف** ونحوه من المباشرين
من حقه العاراة والشميه وقول الاصحاب ان ولي التيم لا يحب عليه المبالغه
في الاستمنا وانما الواجب ان يستفي قدر ما لا ياكل النفقة والموزن المار
صحيح ولكن الزيادة من شكر النعمه **وقم** نعم به البلوى
مدرسة غير محصور عدد فقهاء فنزل القاضي او الناظر فيها اشياء
وقدر لهم من العلوم ما يستوعب قدر الارزاق منهل يجوز تنزيه ارباب
ك ابن الرفعه لا يجوز قاك الشيخ الامام وهو الذي استقر عليه راي
شروط ان يكون في مدرسته قدر للقيمة مثلا قدر معين من اصل الوصل
وهو غالب ما يقع في المدارس التي ليست محصورة فلا يمنع **ومنه** ناظر الوقف

يوجد

الاول عز عشتا فما مثلا وارضه ساهم على قدره ولا جزع من

يوجد حانوتا او نحو خرابا بشرط ان يعمره المستاجر بماله ويكون ما النفقة محسوبا
من اجرتهم وهذه الاجارة باطلا لانه عند الاجارة غير منتفع به اما ان كان اكانت
غير منتفع به منتفعا به فاجرة باجزة معلومة ثم اذن للمستاجر في صرفها الي العمارة
جاز صرح به الرافي في او ايد الاجارة ولا يجوز اجارة الحام بشرط ان يكون من تعطله

بسبب عمارة او نحو محسوبة على المستاجر ولا على المور **المثال الرابع**
والاربعون **وكيل بيت المال** من حقه ان لا يبيع من املاك بيت المال

ما المصلح في بقاءه ولا يبيع الا بغطية طاهرة او حافة كانه البيع على النسيء وكثيرة
زماننا من وكلاء بيت المال من بيع من الشارع ما يفضل عن حاجة المسلمين وقد
افتي ابن الرفعه والشيخ الامام الوالد رحمه الله ان ذلك حرام ونفقه العصر
يتوردون في الغزاة وكيد بيت المال ، نوزل الامام الاعظم او موته وكان يشي
لل امام يري انه لا يجوز ذلك **المقال الخامس والاربعون**

المحتسب وعليه النظر في القوت ولشرف غنة المسلمين فيما تدعو حاجتهم اليه
من ذلك ولا حترار في المشروب فرما وهم اخار انه فقاعي او افسها وي والماكول
فقال او هم الطباخ ان كم الكلاب كهم ضان فليتنق الله ربه ولا يكن سببا في اذلال
جوف المؤمنين ما كرهه الله لهم من اجبايت وكرم عليه التسعير في كل وقت
على الصحيح وفيد يجوز في زمان الغلا وقد يجوز اذا لم يكن محلورا بذكر كان يزرع في
البلاد وكان عند السا واذا سعى الامام انقاذ الرعية حكمه ومن خالف استحق التعزير

ومن مهات المحتسب لا سيما في بلاد الشام امر ان ارتبط به احد من
النقود من الذهب والفضة المضروبين ولا يخفى ان في زغلها هلاك اموال
البشر فعليه اعتبار العيار في حكم النظر والتثبت في سكة المسلمين وثانيهما
المياه فعليه الاحتراز في سياستها وقد جرت عادة اناس في الشام ان يشترك
بعضهم قدر معلوما من ماء نهر ثورا او باناس مثلا ويتجيد لصحة ان يورد

المقد على بقرة ياله فيه من حق الماء وهو كذا الصبغاً ثم يسوقه وعمله على مياه النكر
بوضي طائفة يستريح منهم وكان يشتم الامام بشدد النكروية هذا وله فيه تصنيف
سماه الكلام على الاردمشق واكصدا ان الكلق يهاود مشق سوايقدم للاعلا
منهم فالأعلا ولا يجوز بيع شئ من الماء ولا مقرة ولا يقدر رضا قوم ولا كلام
لاهم لا يكون الا للاعتاق بل ولا رضا اهل الشام مخلصهم لان رضاهم لا يكون
رضا من بعدهم من يحدث من الخلق **الكتاب السادس من الاربعون**
العلم وهم فرق كثير منهم المعسر والمحدث
والفقيه والاصولي والمكلم والنحوي وغيرهم ومشعب كل فرقة من هؤلاء
شعباً وقبا يدوجع الكرامة حق عليهم ارشاد المسلمين وانما المستفتين
ويصح الطالبين واظهار العلم للسائلين كتم علم اجم الله بلجام من نار وان لا يقصدوا
بالعلم الريا والمباهاة والسعوه ولا جعله سبيلا الى الدنيا فان الدنيا اقدر لك
قال الفضيل رحمه الله اني لا ارم ثلثة عزيز قوم ذل وغنى افقر وعالمنا تلعب
به الدنيا ونست **بعضهم**

عجبت بلبتاع الضلالة بالهدى ومن يشترى دنياه بالدين اعجب
واعجب من هذين منباع دينه بدنيا سوا فهو من ذين اخرج
فاقل درجات العالم ان يدرك حقارة الدنيا وحسرتها وكدرتها وانظرها وعظم الا
ودوامها وصفاها وان يعلم انها متضادتان وانها ضربتان متى ارضيت واحدا
استخطت الاخرى وكفتا ميزان متى ارجحت احدهما خفت الاخرى وكالمشرق
والمغرب متى قربت من احدهما بعدت عن الاخر وكعد حين احدهما ملو فبقدر
ما يصب منه في الاخر يفرغ من هذا من لا يعلم حقارة الدنيا وكدرتها وانما
لذا لا بالهجوم فاسد العقل فان المشاهدة والتجربة توشد العقل الى ذلك فكيف
يكون

يكون في العلم من لا عقول ومن لا يعلم عظم امر الاخرة ودوامها فهو كاف لا ايمان
له فكيف يكون من العلم من لا ايمان له ومن لا يعلم انها ضربتان واجمع بينهما بعد
وهو جاهل ومن علم هذا كاتم اشرا الدنيا على الاخرة فهو اسير الشهوات قد اهلكت
شهوته وغلبت عليه شفقوته فكيف يعد من العلم من هذه درجته وحواسن
اني لا عجب من عالم جعل علمه سبيلا الى حطام الدنيا وهو يركب ثيابا من اجل
وصلوا من الدنيا ما الى ما لا ينتهي هو اليه فاذا كانت الدنيا تنالك مع
اجهلا فما بالناس شترى بها بالنفس الاشياء وهو العلم فينبغي ان يقصد بالعلم
وجه الله تعالى والترقي الى جوار الملا الاعلا والاطلاع في العلم وما ينبغي لهم
يطول ولكن انبته على مهات **من هو** من يطلب العلوية الدنيا
والمتردد الى ابواب السلاطين ولما مر كما ذكرناه ووجب المناصب
واجاه فيؤذي ذلك الى ان قلبه يطلم لهذا لا كدر ونزول صفوانه لهذا
الامور التي تظلم القلوب وتتولد عن علاو الغيوب الي انه يشتمل عليهم
وجرا عن ملاز دنياه العلم فكيف رايت فيها تزدد الى ابواب الملوك فذهب
فقرته ونسي ما كان يعلم والي فساد عقيدة الامورانية العاقبة لهم مستحورون
المترددون اليهم ولا يزالون يعطون الفقه حتى يسألهم حواجر ويؤول ذلك
الي انهم يظنون في اهل العلم السوء ولا يطبعونهم فيما يفتون وينقصون
العلم واهله وذلك ونسأد عظيم وفيه هلاك العالم وان قال لك نقيه ان التردد
الي ابواب السلاطين لا عذر الحق ولمصرع الدين ولو من الاعراض
الصحيح فقل ان صح ما تقول وانت اجدر نفسك فانت على خطر عظيم لانك

قد انعمت بي الدنيا وانت تدعي انك تفصدها للاخرة وان ثبت هذا في
نامن عليك ان تنجو امن الدنيا ولذلك كان سفين الثوري رحمه الله يقول
ان دعوتك لمقر اعليهم قد هو الله اصل فلا تمض ولا تقراها وبانجل انت اخبر
بفعلك فاجت عننا است دنا احافظ ابو الجهاك ابن المظفر الاستعري
يقول في عليه استندنا الحسن بن علي بن ابي بكر محمد رحلا ليقرا في استندنا
جعفر الهداني ساعا استندنا ابو محمد عبدالله بن عبد الرحمن رحبي الفهائي
الديباجي الامام قال كتب الي العلامة ابو القاسم محمود بن عمر محمد الزمخشري
من مكة واجاز له وكتب الي ابيه علي اكنبلي وزين بنت الكار وفاطمة بنت
له عمر عن محمد عبد المهيدي عن احافظ ابي طاهر السلفي عن الزمخشري قال استندنا
احمر محمد اسحق الخوارزمي قال استندنا ابو سعد المحسن بن محمد الجبتي استندنا
اكاك ليو الفضل سمعنا محمد الحسن استندنا القاضي لبواك عن محمد عبد الوهيد الخوارزمي
لنقول يقولون لي فيك القبلت وانما ذوا رجلا عن موقف الدلائل الحما
اري الناس من دانا هم هان عندهم ومن اكر منه عزة النفس كرمها
اربي كل بوق لاح لي يستفرني ولا كلام من لا يبت ارضاه منها
واني اذا ما فاني لا امر لم ابت اقلب كفي اثرة متندما
ولم افض حق العلم ان كان كلاما بدا لهما صيرته لي سلما
اذا ابت هذا منهد قلت قد اري ولكن نفس اكر تحتها الظها
ولم استدر في خدمة العلم جهتي لا خدم من لا يبت لكن لاخذ
اشقني به غرسا واجنيه ذلة اذا فاتباع اجهد قد كان اخرها
ولو ان اهد العلم صانوه صانهم ولو عظموه في النفوس لعظما
ولكن

ولكن اهانوه فان ودنسوا محناه بلا طاع حتى جهتها
فلقد صدق هذا القائل لو عظموا العلم لعظمهم وانا اقراء لعظما بفتح
العين فان العلم اذا عظم تعظم وهو في نفسه عظيم ولهذا اقول
ولكن اهانوه فهانوا ولكن الرواية فهان ولعظم يضم العين والاحسن
ما اشترت اليه وقد نجا شيخ الاسلام تقي الدين بن دقيق العيد نحو هذا
الروايات فقال

يقولون لي هذا لا هضت الي العلاء فما لذ عيش الصابر المتقرب
وهذا لا شدت العيس حتى تجلها بمصر الي ظل اجباب المرفوع
فيها من لا عيان من قبض كفة اذا استاء روي سبيله كل بلقع
وفيها قضاة كسب عليهم تعين كون العلم غير مضيق
وفيها شيعه الدين والفضل والا ولي يشير الي بالعلي كل اصبح اليهم
وفيها وفيها والمهانة ذل فقم واسع واقصد اب زر قد واقع
فقلت نعم اسعي اذا شئت ان اري ذليلا منها ثا مستخفا بموضع
واسعي اذا ما الذي طول موقفي علي باب محبوب اللقاء ممنوع
واسعي اذا كان النفاق طريقي اروح واغدوا في ثياب التصنع
واسعي اذا لم يتبق في بقية اراعي حق النقي والتورع
فكم بين ارباب الصدور مجاك تشبث بها نار الفضائل اذ لم ي
وكم بين ارباب العلوم واهلها اذا بحثوا في المشكلات بجمع
مناظره تحي النفوس تنتهي وقد شرعوا فيها الي شر مشرع

من السفه المزري لمصيب اهله او الصمت عن حق هناك مضيق
 فاما توثي مسلك الدين والتشفي واما تلقي عصاة المتجرع
ومنهم من مضيق كثيرا من وقته في طلب القضاء وغيره من المتعصب
 فان كان مرادة الدنيا فقد كان اشتغاله بصنوة الاجناد والدواوين
 وغيرهم من العامة ما لعله اخرج به مقصده فان الدنيا في ايدي وليك
الكثر ومن بعد الطائفة من يقولوا كرهت على الفضا وانما اراد الى ان
 من ذكره على الفضا الاكراه الشرعي وقد ضرب جماعة من السلف على ان
 يلوا الفضا فاء بوا وسموا باب ابي علي بن خيران مدة وما ذاك الا
 لانهم خشوا ان لا يقوموا فيه الحق لفساد الزمان ولما قالوا اذا
 امكن فيه نصر الحق من اعظم القربات ولكن ابن نصر الحق وهم لا
 يدخلون فيه الا بالسعي وربما بذلوا عليه الذهب ومذهب كبير
 من العلما ان من بدل الذهب على الفضا لا تصح احكامه ولا يخفى انه اذا
 فسق بدل الذهب لم يكن نافذ الاحكام وكاني باجماع الفقهاء يقول
 تعين على طلب الفضا وانا على ما قاله الفقهاء تعين عليه ولكن من
 الذي تعين عليه فقايله هذا الكلام اما ممن لبست عليه نفسه واستدركه
 الشيطان من حيث لا يدري او ممن يريد ان يلبس على الناس فهو
 ابليس من المبالغة بقوله بالله منه وما فعلت هذه الطائفة ولا كان
 ثمرة عليها الا ان جعلت العلم الذي هو من اقرب الطاعات الى الله
 سبيلا الى حطام الدنيا ثم اخذت تداجي به دين الله تعالى وتلبس على
 اكله وتاكل الدنيا بالدين فحقها الله من طائفة اخبرنا سيفدي بنت
 يعقوب بن اسمعيل بن عبد الله بن عمر بن قاضي اليمن قراءة عليها وانا اسمع قال
 اخبرنا

والقصة ما لا تعرفه الا من كان حاضرا

راخى على ما قاله الفقهاء

اخبرنا جدي اسمعيل واخوه اسحق قالانا عبد اللطيف بن شمس الشوع لنا
 اي سمع الشيخ ابو البركات اسمعيل بن سعد بن احمد البسبوري الصوني
 انا الشيخ ابو القاسم علي بن محمد بن علي الكوني البسبوري سنة تسعين واربعمائة
 سمعت القاضي انا مسعود يعني صاحب من احمد القاسم بن يوسف من ابي يقول
 سمعت ابا الحسن علي بن احمد البصري الصوني يقول سمعت ابا الحسن علي بن صالح
 الثمار يقول سمعت ابا بكر محمد بن يحيى العدوي يقول سمعت عبد السميع ابن سليمان
 يقول سمعت عبد الله بن المبارك يقول وقد بلغه عن ابن عليه رحمها الله انه قد

ولي الصدقات بالبصرة فكتب اليه هذه الايات

- يا خا على العلم له بازيا • يصطاد اموال المساكين
- احتلت للدنيا ولذاتها • بحيلة تذهب بالدين
- وصرت مجنونا بها بعدما • كنت دواة للحمايين
- ابن رؤاياتك فيها مضي • عز ابن عوف وابن سيرين
- ابن رؤاياتك في سودا • في ترك ابواب السلاطين
- ان قلت اكرهت فاكان ذا • لك طار العلم في الطين

قال فلما بلغت هذه الايات ابن عليه بكى واستغفى وانشأ يقول

ان لدنيا ايت تواتيني • لا ينقض لها عوي ديني
 عيني كيني ضمير مقلتها • تطلب ما تسانها لترصيني

والشعر بعضهم في قاصيين غزرا جدا وولي الامين

عندي حديث طريف • بمثله يتعنى
 في قاصيين يعزى • هذا وهذا يعني



هذا يقول الكرمون ، وذا يقول استرحنا ،
ويكذبان جميعا ، ومن يصدق منا ،

فاذا ابلي الله تعالى اهل هذه اكرهه بولايه اجهال عليهم ووصول وظائف القضا
ومناصب الدين لغير اهلها ليس ذلك عدلا من الله تعالى **وهم**
المورخون وهم على شفا جرف هار ما لهم تسيطون على اعراض الناس وربما
نقلوا مجرد ما سئلوهم من كاذب او صادق فلا بد ان يكون المورخ عالما عدلا
عارفا بما رآه من يورجه ليس بينه وبينه من الصدقات ما قد يحمله على التعصب
له ولا من العداوة ما قد يحمله على البغض منه وربما كان الباعث له على
البغض من قوم مخالف لعقيدته واعتقاداتهم على ضلال يقع بينهم او تقصير
في التنا عليهم لذلك وكثيرا ما يتفق هذا الشيخنا الذهبي في حق الاشاعرة
والذهبي استنادا واكثر احق ان يتبع لا يجل لمؤمن يوم من بالله واليوم
الآخر ان يعتد على الصفة من الاشاعرة وقد اطلنا في تقدير هذا
الفصل في الطبقات الكبرى وحكينا في ترجمته من صاح المصرك ما ذكره
الشيخ الالمام في شروط المورخ ومن كلام ابي عمر بن عبد البر وغيره ما
يزداد به الانسان بصيرة ومن ذلك فقها عصر واحد فلا ينبغي سماع
كلام بعضهم في بعض وقد عقد ابن عبد البر بابا في كلام القضا بعضهم
في بعض لا يعبد وان كان كل منهم بغير ثقة **وهم** من تاخذ في
الفروع الحجة لبعض المذاهب ويركب الصعب والدولة العصبية
وهذا من اسواء اخلاقهم ولقد رأيت في طوائف المذاهب من بالغ في
التعصب بحيث يمنع بعضهم من الصلاة خلف بعض الجاهل وذلك مما
يستتقع ذكره وياؤم هو لا اين هم من الله ولو كان الشافعي وابو حنيفة

رحمهما الله

رحمهما الله محمد بن احمد الكبير على هذه الطائفة ولت شعرك لم لا تركوا الامر
الفروع الذي العلم فيها على قولين من قائل كل مجتهد مصيب ومن قائل المصيب
واحد ولكن الخطي يؤخر واشتغلوا بالرد على اهل البدع والاهواء وهو لا
اكتفي به والشافعية والمالكية فضلا اكتبوا لله في العقائد بيد واحد كلهم على
رأي اهل السنة واجماع يدينون الله بطريق شيخ السنة ابي الحسن الاشعري رحمه الله
لا يجحد عنها الازعاج من احنفية والشافعية يحقوا باهل الاعتزال وزعاج من
اكتفوا بحقوا باهل النجيبين وبراء الله المالكية فلم يوافقوا الا اشعري العقيدة
وباحل عقيدة الاشعري هي ما تضمنت عقيدة ابي حنيفة الطحاوي التي تلقاها اهل
المذاهب بالقبول ورضوا بعقيدة وقد حتمنا كتابنا جامع اجماع بعقيدة
ذكرنا ان سلف اهل الامة عليها وهي عقيدة الطحاوي وعقيدة ابي القاسم
العشيري والعقيدة المسماة بالمشيخة مشتمكات في اصول السنة واجماع
فقد المتعصبين في الفروع ويحكم ذرؤا التعصب ودعوا عنكم هذه
الاهواء ودافعوا عن دين الاسلام وشتموا وعن ساق الاجتهاد في جسم
مادة من بسبب الشبهات اي بكره رضي الله عنها ويقذف ام المؤمنين
عائشة رضي الله عنها التي نزل القرآن براءتها وغضب الرب تعالى لها حتى كادت
السماء تقع على الارض ومن يطعن في القرآن وصفات الركن فاجاد في بؤس اذ
فهذا لا شغلتم انفسكم به ويا ايها الناس بينكم الضاري واليهود قد ملأوا
تقاع البلاد من الذي انتصب منكم للبحث معهم والاعتناء بارشادهم
بل هو لاهل الذم في البلاد الاسلامية تركونهم هذا يستخدمونهم
ويستنطقونهم ولا تترك منكم فقها مجلس مع ذي ساعه واصل بحث مع
في اصول الدين لعل الله عز وجل يهديه على يديه وكان من فروع الكونيات

ومها ت الدين ان تعرفوا الله الى هذا النوع فمن الفبايح ان بلاد ناملا من
علي الاسلام ولا يري فيها ومياد عاه الي الاسلام مناظره عالم من علماء
بل انما يسلم من يسلم منهم اما لا يرون الله سبحانه لا مدخل لاحد فيه اولوه
ويشركتم لميت من يسلم هو لا يري في غيركم وعيدته ويعرفه دين الاسلام
ليشرح صدره لما دخل فيه بد والله يتركونه هلا لا يدري ما باطنه
فهل هو كما يظهر من الاسلام او كما كان عليه من الكفر لا يتم له يؤوه من
الايات والبراهين ما يشرح صدره فيا بها العلمانية هذا فاجتهدوا
وتعصبوا واما تعصبكم في فروع الدين وحكم الناس على مذهب واحد
هو الذي لا يقبله الله منكم ولا يحكم على الاخطا التعصب والتحاسد ولو ان
الشافعي وابي حنيفة وما كانا واحدا ليرزقون لشدة دوا التكبر عليكم
وتبرؤا منكم فيما تفعلون فلعن الله الا حصي عدد من رايته يشتمون ساق
الاجتهاد دينا الا يكار على شافعي يدع ولا يسمى او حنفي يلمس ذكره ولا
يتوضى او مالك يصلي ولا يسلم او حنفي يقدم اجمع غير الزوال وهو يري
من العوام ما لا يحصى عدد الا الله تعالى يتكون الصلاة التي حرام تبراها
عند الشافعي ومالك واكثر ضرب العنق ولا يتركون عليه بد لو دخل الواحد
منهم بيته لو اذكي كثيرا من نسائه يتركون الصلاة وهو سالت عنهن فبا لله
والمسلمين هذا عينه على حقيقة فتح الله مثله هذا الفقه ثم ما بالكم تنكرون
مثله هذه الفروع ولا تنكرون الكوس والمحرمات المجمع عليها ولا ياخذكم الفان
للدعالي فيها وانما ياخذكم العذرة للشافعي وابي حنيفة والمدارس المزخرفة
فيؤدي ذلك الى اتواق كلنكم وتسلط افعالكم وسقوط هيبتكم عند
العامه ويقول الشوفانية اعراضكم فيهلك الشوفان بكلامهم يبيد لان كواممكم
مسمومة

مسمومة على كل حال لانكم علماء وتلكون انفسكم بما تتركبونه من القضايم ومنهم
طائفة تبعت ابا نصر الفارابي و ابا علي بن سينا وغيرها من الفلاسفة الذين
مشوا في هذه الامة واشتغلوا باء باطيلهم ورجالهم وسموها الحكمة الاسلامية
ولقبوا انفسهم حكما الاسلام وهم احق بان يسموا سؤفا جهلا من ان يسموا حكما
اذ لم يعد اعداء انبياء الله تعالى ورسوله عليهم السلام والمخرفون لكلمة الشريعة عن مواضعها
عليقوا على راسه نزهات هو لا الاقوال وسموها الحكمة واسمها من عدي عنها
ولا يكاد يلقى احدا منهم يحفظ قرانا ولا حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولعمركم ان هؤلاء لا يضر على عوام المسلمين من اليهود والنصارى لانهم يلبسون
لباس المسلمين ويزعمون انهم من علماءهم فيعتقدك العامى بهم ولا يعتقدون
شيئا من دين الاسلام بل يهدمون قواعد وينقضون عمودا وعمودا وعمودا
وما انفسوا الى الاسلام الا لصوصون دمايمهم ان لا تسالا
فياتون المناكرية نشاطا وياتون الصلاة وهم كسالا

هذا هو الحق في كتاب الشافعي
انهم مسمومة على كل حال لانهم
لا يتركون الصلاة وهم كسالا
ولا يكاد يلقى احدا منهم يحفظ
قرانا ولا حديثا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولعمركم ان
هؤلاء لا يضر على عوام المسلمين
من اليهود والنصارى لانهم
يلبسون لباس المسلمين ويزعمون
انهم من علماءهم فيعتقدك
العامى بهم ولا يعتقدون شيئا
من دين الاسلام بل يهدمون
قواعد وينقضون عمودا
وعمودا وعمودا وما انفسوا
الى الاسلام الا لصوصون
دمايمهم ان لا تسالا فياتون
المناكرية نشاطا وياتون
الصلاة وهم كسالا

فاخذوا احذر منهم وقد اتت جماعة امتنا ومشايخنا ومشايخ مشايخنا
بمحرّم الاستغناء في الفلسفة واما المنطق فقد ذكرنا كلام الامام والشيخ
الامام فيه في اويل شرح مختصر ابن اكايب والذي نقوله نحن انه حرام
على من لم يتوخ قواعدا الشريعة في قلبه ويمتلي جوفه من عظمة هذا النبي
الكرم وشرعته وحفظ الكتاب العزيز وشيئا كثيرا جدا من حديث النبي
صلى الله عليه وسلم على طريقة المحدثين ويعرف من فروع الفقه ما يسه
يسمى فيها مفتيا مفسرا مشارا اليه من اهل مذهبهم اذا وقعت خادته
فعلية ان نظرية الفلسفة واما من وصل الى هذا المقام فله النظر فيها
للرد على اهلا ولكن بشرط ان احد ما ان يتفق من نفسه بانه وصل الى درجة
لا يزعزعها رباح الا باطيل وشبهه الاضاليل واهواء الملاحدة والثاني

ان لا يخرج كلامهم بسلام علي الاسلام فلقد حصل ضرر كثير علي المسلمين بخرج كلام
احكام كلام المتكلمين واذا كان الينا من المشبهة وغيرهم من رعا اكل
به اصحابنا وما كان ذلك لاني زمانا وقبله يسير منذ نشأ بصير الطوسي
ومن تبعه لا حياهم الله فان قلت فقد خاض حجة الاسلام الغزالي والامام
فخالف الرزازي في علوم الفلاسفة ودونوه وخطوه بكلام المتكلمين فهذا
نكر عليها قلت ان هذين امامان جيلان ولم يحض واحد منهما في هذه العلوم
حتى صار قدوة في الدين وضررت الامثال باسمها في معرفة علم الكلام علي طريق
اهل السنة والجماعة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم فاما ان تسمع نشأة
غيره فكيف تضللا لا مبينا لهذا ان امامنا عظيمان وكان حقها عليهما نصير
واعزاز هذا الدين بدفع برهان اولئك المظلمين فمن وصل الي مقامها لا يلام
في النظرية كتب الفلسفة بل مؤتمتات ماجور **واما طائفة** في زماننا
وقبله يسير عرفت علي هذا اكله المقتنه من حين نشأت ولا تدري نشأة
سواها ان تشبه عليها اقوال كفارة باقوال علي الاسلام وتصرفت بها بعقل
خسيس لم يتم بكتاب وسنه ولم يرض له نور بديان من النبوات ثم تعقد
انها علي شئ من ذلك الفرقة الحاسنة الضالة المصلية وقد اعتبرت ولا يبينك مثل
خير فاما احد اضرع علي اهل عصرنا وافسد لعقائدهم من نظرم في الكتب
الكلامية التي انشأها المناخرون بعد نصير الدين الطوسي وغيره ولو
استروا علي مصنفات القاضي لي يكن الباقلاني والاشعري والاسفرايني
وامام اكرمتين والي المعالي الجويني وهذه الطبقة لما جري للاخبر وراي في من
اعرض عن الكتاب والسنة واشتغل عقالات ابن سينا ومن يخافه
وتوكل قول المسلمين قال ابو بكر وقال عمر وقال الشافعي وقال ابو حنيفة
وقال الاشعري وقال القاضي ابو بكر الي قوله قال الشيخ الرئيس ابن سينا
وقال

وقال خواجا نصير ونحو ذلك ان يضرب بالسيار ويطاف به في الاسواق
وينادي عليه هذا جزا من ترك الكتاب والسنة واشتغل باباطيل
المتدعين او ما يستحي من تحذير اقوال ابن سينا ويعظه شعرا امن
الله تعالى اذا قرأ قوله تعالى يا احسب الانسان ان لن يجمع عظامه بلقي قادرين
علي ان نسوي بينه ويدرك انكار ابن سينا كحشر الاحساد وجمع العظام
وسلم اعني هو لا فرقته ضمت الي هذا القدر من احكام النظرية كتاب
الكشاف للزمخشري في التفسير وقال في حق متشرعون وعارفون تفسير
كتاب الله تعالى واعلم ان الكشاف كتاب عظيم باب ومصنفه امام في فقه
الارجل مبتدع مجاهر بدعته يضع من قدر النبوة كثيرا وسي اديه
علي اهل السنة والجماعة والواجب كشط ما في كتاب الكشاف من ذلك
وقد كان الشيخ الامام يقر به فلما انتهى الي كلامه في قوله تعالى في سورة
التكوير انه لقولك رسولا كريم لايه اعرض عنه صفحا وكتب ورقة حسنة
سماها سبب الانكشاف عن اقراء الكشاف وقال فيها لقد رايت كلامه
علي قوله تعالى عفا الله عنه وكلامه في سورة الاحزيم وفي الزلزلة وغير ذلك
من الاماكن التي اساء اديه فيها علي خير خلق الله تعالى سيد رسول الله
لله عاين لم فاعرضت عن اقراء كتابه حيا من النبي صلى الله عليه وسلم مع ما
في كتابه من الفوائد والنكت البديعة فانظر كلام الشيخ الامام الذي يوزن
في جميع العلوم واجمع الموافق والمخالف علي انه جري الحار منقول ومعقولا
في حق هذا الكتاب الذي اتخذت للاعاجم دراسته في هذا الزمان ديدنه
والقول عندنا فيه انه لا ينبغي ان يسمع بالنظرية بل لمن صار علي منهاج السنة
لا يوحوجه شبهات العذر **وسلم** فرقة رقت عن هذه الفرقة قالت
لا بد من ضم علم الحديث الي التفسير وكان فصاحة النظرية مشارق الانوار

للصاغاني فان وقعت الي مصايح البغوي وطنت الي بعد القدر تصل الي درجه
المحدثين وما ذلك الا بحملها بالحديث فلو حضر من ذكرناه هذين الكتابين
عن ظهر قلب وضم اليها من المتون قليلا لم يكن محدثا ولا بصيرا بذلك محدثا
حتى بلح الطبرية سم الخياط فان رامت بلوغ الغاية في الحديث على زعمها اشغلت
بجامع الاصول لابن اثير وان ضمت اليه كتاب علوم الحديث لابن الصلاح
ومختصرة المسمى بالتقريب والتيسير للنووي ونحو ذلك وجنيد بن جندب
من اتمى الي هذا المقام محدث المحدثين ونجاري العصر وما ناسب هذه
الالفاظ الكاذبه فان من ذكرناه لا يعد محدثا بهذا القدر انما المحدث
من عرف الاسانيد والعلل واسما الرجال والعالي والنازل وحفظ مع ذلك
حلمة مستكثرة من المتون وسمع الكتب الستة ومسند احمد بن حنبل
وسنن البيهقي وجمع الطبراني وضم الي هذا القدر الف جزاء من الاجزاء
الحديثية هذا اقل درجاة فاذا سمع ما ذكرناه وكتب الطباقي ودان
على الشيوخ وتكلم في العلل والوفيات والاسانيد كان في اول درجات
التميز ثم يزيد الله من يشاء ما يشاء **منهم فوفيه** ترفعت وقالت
نضم الي الحديث الفوق كانت غايتها البحث في الحاوي لعبد الغفار
القرظوني والكتاب المذكور اعجوبة في بابها بالغ في احسن اقصي الغايات
لان المراد لا بصير به فيها ولو بلغ عنان السماء وهن الطائفة تضيغ في
تفكيك الفاظ وفهم معانيه زمانا لو صرفته الي حفظ بصوص الشافعي
وكلام للاصحاب لمصدا على جانب عظيم من الفوق ولكن التوفيق بيد الله تعالى
ومنهم طائفة صحيحة العقائد حسنة المعرفة للفروع الا انهم شرع
طابت الله حق الرعاية فكان علماء وبال عليهم في الحقيقة والبرهان
اشد الناس عذابا عالمهم ينفعه الله بعله وعنه صلى الله عليه وسلم

اول

اول ما تسعّر النار يوم القيمة رجل عالم فيندلق لسانه فيدور فيها كما
يدور اكارم رجا فجمع اليه اهل النار فيقولون يا هذا ليس كنت تامرنا
بالعروف وتنهنا عن المنكر فيقول كنت امركم بالعروف وبرا آتيه وانها لم
عن المنكر وآتيه وفي الحديث ايضا ان اشد الناس حسرة يوم القيمة
رجلان رجل علم عالما فترا غير يدخل به اجنه لعلمه به وهو يدخل به
النار لتضيغه العله ورجل جمع المال من غير وجهه وترك لو ارشده
فعله به اجبر فترا غيره يدخل به اجنه وهو يدخل به النار وكان الشيخ
ابواسحق الشيرازي يستعيد بالله من هذا العلم حيث كان
يقول يعود بالله من علم يكون حجة علينا وينشأ

علمت ما حلد المولى وحرمة فاعلم بعلمك ان العلم للعلم

ويع مثله الطائفة يقول الشاعر

يا ايها الرجل المعلم غيره **هل لا لنفسك كان ذا التعليم**
نصف الدودي السقام من الضنا ومن الضنا مذكنت انت سقيم
ما زلت تلتفح بالرشاد عقولنا صفة وانت من الرشاد عدم
ابداء بنفسك فانها عن غيبها فاذا انتهت عنه فانت حكيم
فمناك يقبل ان وعظت وتيقدي بالقول منك وينفع التعليم
لا تنه طلق وتاتي مثله عار عليك اذا فعلت عظيمة
هذه الطائفة اذا واخذها اللد والاسمعي ان يوت ويقول نحن من
اهل العلم فان صنعوا ليس يصيب اهل العلم الذين هم اهل العلم به هؤلاء
قال اللد من لا يعلمون يعلمون قائل من الحيوة الدنيا فاقولوا لا بعدل

من الدنيا **ومهم طاعة** لا تترك الفرائض ولكنها اجبت العلم والمناظرة
وان يقال فلان اليوم فقيه البدخنا اخطط لهما وعظما واستغرقت
فيه اكثر وقتها واستهانت بالنوافل ونسيت القرآن بعد حفظه وسمعت
بايامها مع ذلك وقالت عن العلاء واذا قامت لصلاة الفريضة قامت اربع
لا يذكر الله فيها الا قليلا مزجت صلاتها بالفكرية باب ابيض ودقايق اجليات
وربما جال يقول اياك تعبدوا يا كرسوقين فسحق لسانه الي ما بينه فوكر من
جزء نيات الفروع فنطق به ثم اذا سالت واحدا من هذه الطائفة اصلبت سنة
الظهور قال لك قال الشافعي رضي الله عنهما طلب العلم افضل من صلاة النافلة اخشعت
في صلاتك قال لك ليس اخشوع من شرايط صحة الصلاة انسيت القرآن
قال لك لم يقدر ان الشيبان سبانه كبره الا صاحب العله وما الدليل على ذلك
وانا لم اشك اجمع واني احفظ الفاتحة وكثيرا من القرآن غيرا فقل له ايتها
الفقيه كلمة حق اريد بها باطل ان الشافعي لم يعين ما اردت بكلامه بقدر
لسنا له الان وحشي علي من هذا شأن المروق من الدين وانا اخبرنا
اكافض ابو العباس بن المطرف بقراي عليه اصراهم ههنا من عساكر نوافي
اخبرني الامام ابو بكر القاسم لرام الامام ابي سعد عبد الله بن عمر الصفار
اجازة اخبرنا جدي الامام عصام الدين ابو حفص عمر بن احمد منصور
ابن الصفار قال سمعت جدي يقول سمعت الاستاذ ابا القاسم العشير
يقول سمعت الاستاذ ابا علي الدقاق يقول من استهان باب من اذات
لا سلام عوقت بحرمان السنه ومن ترك سنه عوقت بحرمان الفريضة
ومن استهان بالفريضة تبضه الله مبتدعا يوضع عنده باطلا فوقع في قلبه
شبهه قلت وبلغنا ان الامام الغزالي امر مبررة باخيه اخيه في صلاة
فقط

فقط اخوة امر الاقرباء به فلما قضى الصلاة سأل الغزالي فقال لا تكنت
متضمنا بدم ابيض ففكر الغزالي فذكر انه عرضت له في الصلاة فكرة
في مسأله من مسأله ابيض فانظر فهو لا اهل لله الذين هم اعرف
منك ايتها الفقيه قد عرف فوكر ان ما تعتمد به يحرك الي الكفر والعباد بالله
ومهم فقه سلمت من جميع ما ذكرناه فلا استهانت ببعض صفات
الذنوب كالغيبه ولا استوزر اء بحلق الله تعالى وغير ذلك او كان لها
مصيبة استلها الله به فلم تستتر وقالت علمنا يعطى مصيبتنا وهذا
جهل لا علم فالصغيرة تكذب من هذا العالم فان هو تجاهر بها ازاد امرها
والمصيبة مع العلم فوق المصيبة مع الجهل من جوه واذا كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقول من بلي من هؤلاء القادورات بشي فليستتر بسنن الله
الحديث فالعالم اولى ان يستتر ان لم يرجع فانه قدوة ولذا كان بعض
العارفين لا يظهر تلميذه الا على اشرف احواله خوفا ان يقتدي به
في سيئها او سؤظنه به فلا يتفجع به فيبني للعالم الكفر عن صفات المعاصي
وكبارها فان هولم يكف فلا اقل من التستر صيانة لمنصب العلم والهدى
المعنى اشار الشيخ اكلبدي في ابن علي ابو منصور الديلمي فان شغل نفسه
ايها العالم اياك الزلل واحذر الهفوة واخطا الجلد
هفوة العالم مستعظة اذ بها اصبح في اكلق مثل
وعلى زلته عهد تقسم فيها يجتج من اخطى وزل
لا تقول استتر علي زلتى بل لا تجصد في العلم اخلد
ان تكن عندك مستقر في عند الله والناس حبل

ليس من يتبعه العالم في كل ما دق من الامر وجد
 مثل من يدفع عنه جهله ان اتى فاحشة قبل جهل
 انظر الاعمى مما سقطت من رها وهي تهوي لم يبد
 فاذا الشمس بدت كاسفة وجد اخلق كل الوجله
 وتراءت نحوها ابصارهم في انزعاج واضطراب ووجد
 وسوا النقص لهم من نقصها فعدت مظلة منها السيد
 وكذا العالم في زلتها يفتن العالم طرا ويضل

ومنهم فرقة سلمت عن جميع ما ذكرناه الا انه غلب عليها الطعن في ائمة
 قد سلفت ولا اشتغال بعد قدمضوا وغالب ما يؤتي هو لا من الخلف
 في العقائد فقل ان ترى من قبل اكناب الا ويضع من الاشاعرة وهذا
 شيخنا الذهبي كان سيد زمانه في حفظ مع الورع والتقوي ومع ذلك
 تعد الي ابيه للاسلام من الاشاعرة فظهر عليه من التعصب عليهم
 ما ينفر القلوب عنه والى طائفة من المجسمة فيظهر عليه من نصرتهم
 ما يوجب سوء الظن به وما كان والله الايقان قويا ولكن حمله
 التعصب واعتقاده ان مخالفة على خطه وقد ان ترى اشعريا من
 الشافعية واكتفية والمالكية والبالغ فيه الطعن على هؤلاء ويصرح
 تكفيرهم واذا كانت الامة المعبرون كالشافعية والحنيفية وما كروا
 ولا اشعري على ان لا تكفر احد من اهل القبلة فلم هذا التعصب وما لنا لا
 نسكت عن اقوام مضوا الي بهم ولم ندر على ما داموا وان يدرك
 لنا احد بدعة قابلناه واما الاموات فلم تبتش عظامهم هذا والله ما لا

ينبغي

وينبغي ومن الفقهاء فرقة متنسكة تجري على طواهر الشرع وتحسن
 امثال او امر الله واجتناب نواهيها الا انها بالفقهاء واهل التصوف
 ولا تعتقد فيهم شيئا ويعيبون عليهم السماع وامورا كثيرة والسماع
 قد عرف اختلاف الناس فيه وتلك الامور قد ان يفهمها من تعبيرها
 والواجب تسليم احوال القوم اليهم وان لا تاخذ احد الا بحجة
 ظاهري ومثلي امكنا تاويل كلامهم وحمله على محل حسن لا بعد عن ذلك
 لاسيما من عرفناه منهم بالخبر ولزوم الطريقة ثم ندرت لفظة عن
 غلظة او سقطه فالاعيد نالا فظم ماضي وهذه الطائفة من الفقهاء
 التي تنكر على المتصوفة مثلها مثل الطائفة من التوكل التي تنكر على الفقهاء
 وقد جربنا فلم نجد فيهم ينكر على الصوفية الا ويهكك للدين وتكون عاقبتهم
 وخيم ولا وجدنا تركيا يهزأ بالافق الا ويهكك للدين وتكون عاقبتهم
 شديدة فنبيل هذه الطائفة التوبة الى الله وحسن الظن بخلق الله
 لاسيما من القطع الى الله واعتكف على عباكية ورفض الدنيا ورايهم
 هذا علاج ذاهن الطائفة وما اظنهم يتراون فاني جربت فوجدت
 القلوب منقسمة الى قابل للصلاة بطريق العروة ذلك تراة منقادا
 لطريق العروة معتقدا من غير تعليم وغير قابل ولا تراها منقادا
 وان القادات في الظاهر لم يفدها الا يقين لان هؤلاء القوم لا يعاملون
 بالطواهر ولا يعيد معهم الا الباطن ومحض الصفا وهم اهل الله سراي خاصة
 لعنا لله بهم واكثر من بيع فيهم لا يفهم **ومن اهل العلم** طائفة

طلبت احدث وجعلت دابها السماع على المشايخ وعرفه العالي من المسموع فهو لا
 هم المحدثون على اخصه الا ان كثيرا منهم يتجسد نفسه في لحي الاسما والطسبون
 وكثرة السماع من عرفهم لما يقرون ولا تعلق فكرته باكثر من اني حصلت
 جزاين عرفه عن سبعين شيخا جزا الانصاري عن كذا كذا شيخا
 جزا ابن الفعلي جزا البطاقة نسخة ابي مسهر واكاد لك وانما كان السلف
 يسمعون فيتقرون فيحفظون ويفسرون ويحفظون فيعملون ورايت من
 كلام شيخنا الذهبي في وصية لبعض المحدثين في هذه الطائفة ما حظوا به
 من هو لا الا ان يسمع لروى فقط بلعافين بقبض فصدده ولشهر
 به الله بعد سترة مرات ولتبعين مضوعة في الاسن وعبرة بين
 المحدثين ثم ليطعن الله على قلبه ثم قال فهد يكون طالب من طلاب السنة
 يتأون بالصلوات او ستعاى بلذ العادات واخس منه محدث يكذب
 في حديثه ويخلق الفشار فان توت همة المقتنه الي الكذب في
 التقلد والنزوي ربه الطباق فقد استراح وان تعانى سرقة الاجزا
 او كسنت الاوقاف فهذا الص لسمت محدث فان كل نفسه بتلوط
 او قياده فقد تمت له الافان وان استعمل العلوم قسطا فقد
 ازداد مهانه وحبط الي ان قال فهد في مثل هذا الضرب خير
 لاكثر الله منهم انتهى ولبعضهم ان الذي بروك ولكنه جهل
 ما بروك وما كتبت كصخرة تبيع امواها لتسقي الاراضي وهي لا تترتب
 وقال بعض النظر فانه الواطن من هذه الطائفة انه قلبه المعرفة والمهيرة
 ممشى ومعه اوراق ومجبرة معه اجزا يدور لا يغيب وعجوز لا
 يعرف

يعرف ما يجوز مما لا يجوز شعرا

- ومحدث قد صار غاية علمه
- اجزا يروى عن الديباجي
- وفلانة تروى حديثا عاليا
- وولان يروى ذاك عن اسباط
- والفرق بين عزيزهم وغيرهم
- وانضح عن الحناط والحناط
- وابو فلان ما اسمه ومن الذي
- بين الانام ملقب بسباط
- وعلوم دين الله نادت جهره
- هذا زمان فيه طي بساطي

ومن العلماء طائف استغرق حب النحو واللغة عليه وملاة فكرها فاء دافعا
 الى التعقير في الالفاظ وملازمة حواشي اللغة بحيث خاطب به من لا يفهمه
 ونحن لانكر ان الفصاحة فن مطلوب واستعمال غريب اللغة عزو حسن
 ولكن مع اهله ومن يفهمه كما حكى ان ابا عمرو بن العلاء فصدده طالب ليقراء
 عليه فصادفه بظلام البصرة وهو مع العامة يتكلم بكلامهم لا يفرق بينه
 وبينهم فنقص من عينه ثم لما جاز شيخا ابي عمرو ما هو فيه تبعه
 الرجل الي ان دخل الجامع فاخذ يخاطب القوم فيبرذ لك اللسان فعظم
 في عينه وعلم انه كل كل طائف بما يناسب من الالفاظ فهذا هو الصواب
 فان كل احد تكلم على قدر فهمه ومن احتب اللحن وارتكب العالي من
 اللغة والغريب منها وتحدث بذلك مع كل احد عن قصد فهو ناقص العقل
 وربما اتى بعض هذه الطائفة من ملازمة بحيث اختلط بلجمهم ولم يفهم فسق
 لسانهم اليه وان كانوا يخاطبون من لا يفهمه كما اخبرنا احمد بن علي الجزري ادنا
 عن محمد بن عبد الهادي عن الحافظ ابي طاهر السلفي اخبرنا المبارك بن عبد الجبار
 اخبرنا عبد الكريم بن محمد المحاملي اخبرنا احمد بن محمد بن عبد الله بن قطر
 السمسار قال قال ابو العباس احمد بن محمد بن عيسى بن عمرو
 الخوي وقد سقط حماره وعشى عليه فلما افاق واخذ في الاستواء للجلوس

قد مالكم تكاءنكم على ولا تكاؤكم على ذي جنه افر تقوا عني تكاؤكم
تجمعتم وافر تقوا تخوا بلغة اهل اليمن فهذا الرجل كان امامنا في اللغة
وكانت هذه احواله لا تعنى انه يقصد هذه الالفاظ بل هو دابة تسبق لسانه
اليها وحكي انه لما ولي يوسف بن عمر العراق اخذ عيسى بن عمر الخوي نظامه
يوديعه ذكر ان ابن هبيرة الوزير اودعه اياها فامر بضربه فقال
والسياط تاخذة والله ان كانت الا اثنا مائة اسفاط فصا عشار وركب عيسى
ابن عمر من هذا النمط كثير وحكي ان علي بن الهيثم كان لما علب عليه من ذلك
تأنيه العامه افواج السماع كلامه وانه مر به فاسي قد ركب حمارا خلف
مخمس وبيده عذق قد ذهب بسرة للاولد لا يقود به بقرة يتبعها عجل
لها فناداه علي الهيم يا صاحب البيدانه القمل تلتوها تولى بيدة شملول
يطرب به حوزمه يقفوها عجول اتقاين عجولك حججها قال فالتفت اليه
الغارسي وقال له ما فارسي هم ندائم البيدانه اللاتان والقمل السضا
الوجه والتولب ولد الكار والسملول العذق ويطرب يدعوا والخوزمه
البقرة الوحشية والحج اللبس والذلم السمن فهذا علي بن الهيثم
ان لم يكن قصد الموانسة لبعض الحاضرين ولم يكن ندرت منه
هذه الالفاظ عن غير قصد فهو خستيف العقده ولا ينكر انهم ياتون
بالالفاظ لكثرة استعمالها وغلبتها على السنتهم طنائهم ان كل احد
يعرفها والافكيف يذكر ونهاية وقت ولا يطرب فيه لاستعمالها سبب
غير ذلك كما سقناه وكما حكي ان ابا علقمة الواسطي عرض له مرض شديد
فاتاه اعيان الطيب فسأله عن سبب غلته فقال اكلت من حوم
هذه

هذه اجواز لقطست طناه فاصابي وجع بين الوبله الى دابة العنق
فما زال يتماي وينتهي حتى خالط الخدب وتالمت لسه الشراسيف
فقال له اعيان الطيب خذ شرفنا وسرفنا فرفقه ودهده
فقال ابو علقمة اعذني فاني ما همت فقال الطيب سبح الله افلنا
افراما لصاحبه اجواز فراخ احكام الواحدة جوز له والطشاء
الهيضه والوابله طرف الكف وهو راس العضد ودابه العنق فاعاد
وتماي يمتد وينتهي بترايد واكلب بالكسر حجاب القلب وتقال مضغه
فوق الكبد والشراسيف عضاليف متصلة بالاضلاع وحكي ابن دريد
ان للاصمعي ذكر ان رجلا مسجوحا جاء الي صاحب الشرطه فشكا ان
امراه شجه فامر باحضار فلما حضر سئل فانكر فقال المشجوح لي
اعرابي بالسوق يشهد لي فلما حضر الاعرابي سئل فقال بينا انا على
كودن يضر زني اذ مورث بوصيد دار فاذا انا لهذا الاحشيب
يدع هذا يدع امراسقا فغلايه بمنسائه فقهر ثم بدر عن مثلها فقطر
ثم ادبر وراسه جديع شجج جيعا على كثره فقال صاحب الشرطه تجني
واعفني من سماع شهاكه هذا الاعرابي الكودن البردون يضر زني
يجر كني الوصيد الباب الدرع الدرغ المنسا العضوا الاحشيب تصغير
الاحشيب وهو الغليظ فقهر رجح القهقري قطرة القاه على احد قطرة
وما جانبا الشح الصب النجيع الدم الكند ما من الكاهل الى الظهر
وهو بعيد مغرز العنق وذكر الزبير بن بكار ان بعض المنقذين

كتب الي وكيله بناحيه البصرة احمد النعمان اخو زوج والكوفد المهوورين والادوية
المهوج وحكمه البید ما يصلح للتسزير والقديد فكتب اليه وكيه ان لم تكف عن
هذا الكلام بارت قرينك فان الفلاحين ينسبون من ينطق بهذه الالفاظ
الي اكنون الكنود ضرب من سكر البحر والسزارة البيس وحكي ان لقا
ازاد فتح باب مخوي فاحسنت به اجابه به فقالت لسيد فاطم وناداه
ايها الطارق ما الذي ادعك بنا ان اردت بالمال فعليك بان اخصاص وفلان
وفلان اقواما ذوي مال وان اردت اجابه فعليك بالقضاه وان اردت الكتاب
فعليك بفلان وفلان اقواما يكتبون وان اردت اللغه والنحو فعليك بي وان
كنت تبغى القربى الدار وادخل المخدع واصب من الزاد ما عسك حشاشه
رمقك فرقع اللص راسه وقال لو كانت اكنه دارك ما دخلتها وحكي ان طيبا
دخل الي مخوي مريض فقله ما كان الكلك امس قال اكلت خم عطوط وسام
خرنق وجوجو حنطان اصبه بازي فلما كان في الدرجى اصبت منه
معويه يا اكنه وقررة في العاقال الطيب للحاضرين قال الطبيب
هذه خفة ارتقت الي الدماغ فاصحوا الغذاه قبل ان تجن العطفه الحرك
والخرنق وللدلارنب الجوجو الصدو الحنطان بالطا المهله الدراج الذكر
وحكي ابو القاسم الرابع قال اتبع تلميذ لي يعقوب بن اسحق الكندي
جارية فاعتاضت عليه فشكا حالها الي يعقوب فقال له جي بها فلما
حضرت عنده قال لها ما العوبه ما هذه الاحسارات الدالات على الجارات
اما علمت ان لمرط الاعصاب من المومعات علي طالي المودمان مودمان
بعدم العقولات فقال اجابه حياها لله وساما علمت ان هذه العقوبات

المبفسرات

المبفسرات علي صدور ذوي الرقاعات محتاجات الي المواسي الحالقات
وقال يعقوب لله ذر له لقد قسمت الكلام نفسيها واعلم ان الحكايات
في هذا الباب تخرج عن حد الحصر وبعضها يخرج حين احد الي ضرب من
الهنر واخا صلا ان ما كان اكامل عليه غلبه هذه الصناعات مضموم من
جهة ان ذا الصناعات كان ينبغي ان يفور قلبه ودينه قبل ان يقوم
الفاظه فالحن في اللفظ ولا اللحن في الدين وقد غلب علي كل ذي فن منهم
بحيث سأل بعضهم ابا طاهر الربادي وهو في النزاع عن ضمان التدرج حكايه
الي زريعه فبين كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل اجنه شهيرة وان
ستدر وهو في النزاع عن هذا الحديث فساقه باسناده الي ان وصل الي
لا اله الا الله ومات قبل ان يقول دخل اجنه فلقد نفعه الله بعلم الحديث
وحكي ان دباغا كان اخر كلامه بعد ان رد وعليه لفظ الشهان مواز
كلام بيت اوله الرباعون وبعض الامرا كان اخر كلامه هاتوا القسا
الفلائي ومن اكثر من شئ طهر علي فلنات لسانه وكلانا بالذي فيه بيض
سمعت صاحب السبع تا حله المراكشي رحمه الله يحكي عن الشيخ ركن الدين
ابن القويح وقال قلت لها جادت علي ولين ان شجا واساله وهو
في الطرف فاجابه بفتح لله فقال يا شيخ قد فتح الله عليك اذ جادت الدنيا
عليك فجد بها قال فوقف علي ابن القويح وقال لم قلت انها جادت علي
وان سلمنا انها جادت فلم قلت انه يجب علي اجود بها وان سلمنا انه يجب
فلم قلت اني ما وجدت وما انحصرت العسمة فيك فهذا ابن القويح غلبت
عليه المناظره فاستعملها مع هر فوش لا يدري ما يقال وكذلك حكي

لنا بعض اشياخنا عن الشيخ العلامة صفى الدين الهندي امام المظليين سنة
عصوة انه جاءه حمد زنت فمسكه المكاسون في الطريق على المكس فكتب
اليهم كتابا يتبع من ذكره مشتتلا على انواع من الجدل والسير والقسيم
واما ما كان اكله على جرد البقره اللفظ فهو رعونه وقد كتب الامام
ابو عمرو بن حبه الى السلطان الملك الكامل رحمه لي يكره ابوب صاحب مصر
لهنيه لعائيتيه من مرض حصلا كتابا كله من هذا النمط **ومنهم** من شغل
نفسه بالالفاظ واعرض عن معانيها بحيث انتهى به اكل الى ضرب غريب من اخطا
قال ابو صان التوحيد اياك ان تفتيس اللغ فلفذ رايت فيها من الناس
وقد سئل عن قوم فقال هم خروج فقيل ما تريد هذا فقال قد خرجوا وكانه
ارادوا خروجون فقيل هذا ما سمع قال كما قال تعالى اذ هم عليهم الغشود
اي قاعدون فضحك به وسيد ابو الفرج البغدادي هديت قال العارف اللغه
لغوي بفتح اللام او ضمها فقال نعمت اما سمعتم قوله تعالى لموسى على السلام
انك لغوي فضحك منه واعرب بعضهم قوله تعالى قيتا من قوله ولم يجعل
لم عوجا قيتا صفة لعوجا وهداه غفله كيف يكون المعوج قيتا وانما قيم حال
من محذوف اي انزله قيتا او من الكتاب وذكره اخرون ان قوله ان لفعول
من قوله تعالى قالوا يا شعيب اصلوا تك نامرك ان تترك ما يعبد اباؤنا
او ان تفعل فيه اموالنا ما نشاء معطوف على ان تترك وذلك باطل لانه
لم يامرهم ان يفعلوا في اموالهم ما يشاؤون وانما هو عطف على ما هو معمول
للترك والمعنى ان تترك ان تفعل وقال بعضهم في قوله تعالى حسبهم اكلهم
اعنيا من النعف ان من متعلقه باعنيا وهو فاسد لانه متى ظنهم كان
اعنيا

اعنيا من النعف علم انهم فقر امن المال ولا يكون جاهلا بحالهم وانما هي
متعلقه بتخريب وهي للتعليل وقال بعضهم في قول الشاعر
اقول لعبد الله لما سقاونا ونحن بوادي عبد شمس وهاشم
هذا الحق فان فعلا لما وعلام نصبت الله ولاي شئ فتح الله الرحمن عبد
وجوابه انه لم يتامل اما عبد فترجم عبده واما الله فنصب على الاغرا واما
فعلا لما سقاونا مرفوع بقول محذوف ففسره بقوله وها اي ضعف
واجواب محذوف بقدره قلت بدليل قول اقول قوله شئ فعلا من
قواك شئت البرق اذا نظرت اليه والمعنى اقول لما سقط سقاونا ونحن
بوادي عبد شمس قلت لعبد الله شئ البرق وقرب من هذا
البيت قول الشاعر

اقول لعبد الله لما قيتته ونحن على جنب الطبا والقناطر
القنا الرماح وطرف فعد امر من الطيوان ونظير هذين السنين في الاغار
عافت الماينة الشينا فقلنا برديه تضاد فيه سخينا
قال كيف بتروده تضاد فيه سخينا وهذه غفله والاصل بلرديه ثم كتب
جمله واحدا لاجل الاغار وقول الشاعر
لما رايت ابا يزيد مقلنا ادع القتال واشهد الهجى
يقال اين جواب لما ورم انصب ادع القتال واشهد الهجى غفله
فالاصل ان ما ادعيت النون في الميم للتقارب ووصلانية الحظ
للالغاز وحقا ان يكتبها منفصلين واما انصب ادع فيمكن واما
الظرفيه وصلتها ظرف له فاصل بينه وبين لن الضرورة فيسئل حفيد

كيف يجمع قوله لن ادع القتال مع قوله لن اشهد الهي مستحقا كركب واكواب
ان اشهد ليس معطوفا على ادع بان نصبه بان مضرة وان والفعل عطف
على القتال اي لن ادع القتال وشهود الهي اعلى حد قول الشاعر
للبيس عناية وتقرعيني وقول الشاعر

• ويج من لأمر عا شقايه هواه • ان لوم المحب كالأعراف
يقال كيف ارتفع الأعراف بعد كاف التشبيه واكواب ان الكاف
ضمير المخاطب متصله بالمحب والملا ف واللام نية المحب بمعنى الذي احب
والمعرا حوران والمعنى ان لوم المحمك هو الأعراف وحق الكاف ان توصل
في الخط بالمحب ولكن فصلت للفرد وقول الشاعر

• يا صاحب ملك الفواد عشية • زارا كبيب يا خلدناوي
• لما بدالم ادر بدر دجنه • امر وجه من هواه طر في رأي
يقال كيف جر صاحب وهو منادى مفرد وجوابه انه يا صاح
مرخم وبين فعل امر من بان بين اذا فارق وكنت ههكذا
على نحو صاحب كاطل الغار ويقال علام نصب بدره قوله
بدر دجنه وما قبل الاستفهام لا فعل فيه وجوابه انه منصوب
برأي والمعنى لمر ادر طر في رأي بدر دجنه امر وجه من هواه
وقول الشاعر

• لا تغنن وكن في الله محتسبا • بينما انت داباس اتى الفرجا
وقال العباس بن مرداس

• ومن تبل أمنا وقد كان قومنا • يصلون للاوثان قبل محمدا
قال في مرة طالب محوي كيف نصبت محمدا وهو مضاف اليه فقلت له
قبل

قبلا ان اجيبك اسالك هل صلى المسلمون قط لمحمد صلى الله عليه وسلم
اول ربه تعالى فقال بل لربه تعالى فقلت ففكر فان احدا لم يصل
للنبي صلى الله عليه وسلم لا قبل الاوثان ولا بعدها واكواب ان انما في
البيت معناه صدقنا ومح معقول انما اي ومن قبل صدقنا محمدا وقد
كان قومنا يصلون للاوثان قبل وقبل مقطوعه عن الاضافه بينت على عن
الفتح وهذه لغة واللغة العاليه بناؤها على الضم وقيل اراد النكرة
اي قلا ثم حذف التنوين مضطرا وقال احمر

• فرعون مالي وهامان الاولي زعموا اني نخلت بما يعطيه قارون
• فر فعل امر من وقوله العطيه ومنه موفور وعونه امره رحمها
وقال عون والمعنى اعط عونه مالي واباؤها فدعا من وهما يهي
اذ اضعف وبان جمع مانه البطن وهي اسفل السرة بقولت
ضعف مان الدين زعموا اني نخلت وقارون المعقول الثاني
يعطيه واولها العادة الي ما الموصوله وفاعلي يعطيه
مضمن العلم به كانه يريد يعطيه الله قارون واعلم ان هذا خبر لا
ساجد له وقد نظمته ابيات ثمانية انواع من العلوم منها

• من قال ان الزنا والشرب مصلح • ولم يقل هو ذنب غير معتذر
• من قال سفك دماء المسلمين على الصلاة • اوجبته الرحمن الوتر
• من قال ان نكاح الامم يقرب من • تقوي لاله مقالا غير مستكر
• من كان والدها بنات الانام لها • وذاك غير عجيب عند ذي النظر
• من الفتاة لها زوجان ما برحنا • تزوجت ثالثا حلا بلا نكير

من ابصرت فيه مشتق عينه صنفاً مصوراً وهو منحوت من الحجد
ان جاع ياء كل وان يشرب تضرع من ما عذر زال ثم منهم من
ولو اخذنا في الاكثر ^{من هذا} وشرحه لخرجنا عما نحن بصدده والغرض
ان هذه الطائفة راعت الالفاظ فابتدنا من قبل المعاني كما راعت طائفة
المعاني فابتت من قبل الالفاظ الا تربي الي قول بعضهم فيه وثموداً
فما ابقى ان ثوداً مفعول مقدم وهذا خطأ فان لما النافه الصدر
ولا بعد ما بعدها فيما قبلها وقال اخري قليلا ما يؤمنون ان ما
بمعني من ولو كان كذلك لرفع قلدا على انه خبر ولامثله في هذا اكثر
من الاول **ومهم** من يغرق في الادب فصار اكثر كلامه مسجوعاً
حتى انتهى اكاره الي ان وقع في الكيف فجاؤه بكافين فكله احدهما
ليظن اهوحي فقال اطلب الي خبلا دقيقا وشداي شدا
وثيقا واحذ باي جذبا وثيقا فقال احدهما انا والله لا انقذه
فانه في الحرا الي الخلق ولا يدع الفضول حكاها صاحب البصاير
ومهم من غلب عليه معرفة الاوزان حتى حكي ان امرأة جاءت
الي عروضي بقال فقالت اريد بذي القطعة وثينا وبذي البيضة جينا
فتشله كلامها عن مبايعتها واخذ يقول **بذي القطعة زينا**
فاعلان فاعلان فقالت المرأة امك الفاعله وسببته وانصرت
فهذه تبيهاث على ما يستفتح ويستحسن من علماء هذا الزمان
والغرض به انه ينبغي لكل ذي دين ان يتخذة سبيلا الي النجاة
ومرعاة الي الزلفي عند الله تعالى لا صغية تهوس به بل مرعاة
توصل الي الملاء الاعلام هذه تبيهاث على ما يستفتح ويستحسن
من

من علماء هذا الزمان والغرض لكل ذي دين ان يتخذة سبيلا الي
النجاة ومرعاة الي الزلفي عند الله لا صغية تهوس به او حيث عمنا العلماء
فلتخص ارباب الوظائف بالذكر **المثال السابع والاربعون**
المفتي وقد خصص جماعة كتاب ادب القيان للصنيف وذكر العقبة
ما لا طائفة اعادته لكتابتها على ما كثرت بعض المفتين فقول
منهم من يسهل امر الشرح ويتناقهي الي ان يفتي بعض ما لا يعقده من
من المذاهب ويرخص لبعض الامرا ما رخص فيه لعموم الخلق بعض
العلماء يقول مثلا لمن ساله عن استفاض الموضوع بمس الذكر لا يسقط
عند ابي حنيفة وعن لعب الشطرنج واكل لحم الجمل حلال عند الشافعي وعن
محاورة الحدودية التعزيرات طائر عندما لا يكون بيع الوقفا اذا حرب
وتعطلت منفوعته ولم يكن له ما يعثر به حلال عند ابي حنيفة وهكذا
قلت شعري باي مذهب افتي هذا المفتي وعلى اي طريقه حري وباي
امام يتعلق فلو قدر كالتقسيم لمجموع هذه الامور مذهبها لم نقله احد فان
قلت اليس قد ذهب بعضهم الي حواز تتبع الرخص قلت ذلك على ضعفه
لا يوجب اغرا السفله بدين الله وتخصيص الامرادون غيرهم وقايل
هذه المقاييل تخصن به من يشاء ولا يعقدتها ايضا فانه لو اعقدتها لم تخص
به وهذا من علامات الاستهانة بدين الله تعالى فعوذ بالله من الخذلان
وما هذا المفتي الاضال خارج كحجاب الهيبة مسقط لاهة الشريعة
مفسد لطعام الدين **الشاهد** لبعض شعراء الشعراء
الشافعي عن الائمة قايل **اللعب بالشطرنج غير حرام**

وابو حنيفة قال وهو مصدق في كل ما يروى من الاحكام
شرب المثلث والمربع جاز ، فاشرب على امن من الاثام
واباح ما لك الفجاج تكسرها ، يظهر جارية وظهر عن لاه
واكثر احد رجل جلد عميرة ، وبذآل يستغني عن الهارحام
فاشرب ولطوازي قاموا حتى ، في كل مسألة تقول انما امر
فقلت رايي في مثل هذا الشاعران يضرب بالسياط ويطاق به
في الاسواق ففحى الله وخراة لقد احترا على ائمة المسلمين وهداة
المؤمنين وقد افتري على ما لك فيما عزا اليه وعلى الكل في تسمية
الشرطج قازا واطلاق الشرب واللواط والزنا على ما سباه ومن هذه
حالته يؤول والعباد بالله الى الزندقه ولعل المصدرة هذا الج نواس
اباح العراقي البند وشربه وقال حرامان المدامه والسكر وقال
قال الحجازي الشرايان واحدا فحلت لنا من بين قولها اخرى
سأخذ من قولها طريقها ، واشرب الا لا فارق الوازر الوزر
ومعنى هذا ان اباح حنيفة وهو العراقي اباح البند اذا لم يسكر مطلقا
ببند كان او خمر او حرم الخمر مطلقا مسكرا كان او غير مسكرا وان
الشافعي وهو الحجازي قال الشرايان واحدا البند والخمر يحرم فليد كل منهما
وكثيره فركب هو من بين قولها قولها بالثا دافع للجمع عليه وهو
فاق الشافعي على ان الشرايين واحدا لكن لا يكره اكله
مع الحنيفة في كل البند غير المسكر ومع الشافعي في ان المسكر
واخر مثل البند ومخالف له في حرمه المثلث مقول مثله لكن في
بنا اكله والشافعي يقول مثله لكن في حرمه فهذا ابو نواس لم يقصد

الانواع من المجنون الذي لا يخلو عنه لادبا ولكن المجنون في هذا الباب فتح
حدا لانه تلاعب بدين الله ومنهم طائفة تصلبت في امر دنهها
فحراها الله خيرا ينكر المنكر ويشدد فيه وياخذ بالاعلط ويتوق في مظان
التم غير انها تبالع فلا تذكر لصعفة الايمان من الامرا والعواقر الا اعط
المذاهب فيؤدي ذلك الى عدم انقيادهم وسرعة نفورهم فمن حق
هذه الطائفة الملائمة وللتسهيل ما في تسهيله قايده لمثلده هو كراه الى الخير
اذا كان الشرع قد جعل للتسهيل طريقا كما ان من حقها الشد يد فيما يرى
ان في تسهيله ما يؤدي الى ارتكاب شي من حرمانات الله تعالى فقد
روي ان ساء بلاحا الى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما فسأله هدا
للقاتل توبة فقال لا توبة له وسأله آخر فقال له توبه فسئل ابن عباس
عن ذلك فقال اما الاول فرأيت في عينيه ارادة العتل فمنعته واما
الثاني فحماستكينا قد قتل فلم افنطه قلت ومن ثم قال الصيمري ان ساله
سأله فقال ان قتلت عمدي فهل علي قصاص فواسع ان تقول ان قتلته
قتلناك فعن النبي صلى الله عليه وسلم من قتل عبدة قتلناه ولان العتل
له معان وهذا كله اذا لم يترتب على اطلاقه مفسدة ومنهم من يشروع
الى القنبا معتدا على طواهره لا لفاظ غير متا مل فيها فيوقع اطلاقه جهل
عظيم ويقع هوية الم كبير وربما اذاه ذلك الى اراقه الدما الغرض وانا
اذكر امثلة ما تصلح للالغان مبنها على اخواتها فمنها حكم ان شخصا
احب الاجتماع بالمؤمن امير المؤمنين فاعياه السعي في ذلك ولم يصل
اليه فقام في ملاء من الناس وقال ايها الناس ابنتوا على فليست
بسايد اعلموا ان عندي ما ليس عند الله ولي ما ليس لله ومع ما لم يخلق

الله واني احب الفتنه واكره الحق واقول ان اليهود قالت حقا وان النصارى
قالت حقا ومعى زرع يثبت بغير بدر وسراج يضي بغير نار وانا احد
النبي وانا ربكم ارفعكم واضعكم مقاموا الله وكادوا ياتون علي نفسه
وقالوا لا كفر فوق هذا وصاروا به الي المأمون فلما مثل بين يديه قال له
ما الذي قلت فقال لي حاجة الي امير المؤمنين ولم اصل اليه وعرفت
اني ان اقل هذا لم امثل بين يديه واعاد القول ثم اخذ بيده واقبال
ام قولي لي ما ليس لله فان لي صاحبة وولد وليس لله تعالى
لا صاحبه ولا ولد واما عندي ما ليس عند الله فعندي العلم والنجور
ومعى ما لم يخلق الله القرآن والفتنه المالك والولد والحق الموت والزرع
بغير نبت شعر الراس والسراج المضي بلا نار العينان والحق الذي
قالتة اليهود والنصارى ما اشار اليه بقوله وقالت اليهود ليست
النصارى علي شئ وقالت النصارى ليست اليهود علي شئ واما قولي
قلنا اجه النبي قال النبي منصوب علي المفعوليه باحمد و احمد فاعا نا
احد نبينا صلى الله عليه وسلم واشكركه وانا ربكم صاحبكم ارفع
الكم واضعه فاستحسن المأمون ذلك واصغى الي كلامه وقضى حاجته
قلت وهذا الاطلاق الذي اطلقه لهذا المكفر مستحسن مستقيم ولا يجوز
عندي ذكره مطلقا لما فيه من ايام الكفر ولكن يتعدر اطلاقه لاسعيا للاقدام
على التكفير من غير تامل ومحض ومنها **المثال الثامن والرابعون**
المدرس وحق عليه ان يحسن القا الدرس وتعليمه للحاضرين
ثم ان كانوا مبتدئين فلا يلقي عليهم ما لا يناسبهم من المشكلات
بل

بل يدبرهم وياخذهم بالاولهون فالاولهون ومن اين ينتهوا الي
درجة التحقيق وان كانوا مبتدئين فلا يلقي عليهم الواضحات
بل يدخلهم مشكلات الفهم ومخوض بهم عبادة الزافر ومن اقبح
المنكرات مدرس يحفظ سطرين ثلثة من كتاب ويجلس بليقها ثم نهض
فهذا الا ان كان لا يقدر على اعلني هذا العذر فهو غير صالح للتدريس
ولا يحل له تناول معلومه وقد عطل اجهه لانه لا معلوم لها وينبغي ان لا
يستحق العقاب المتزلون معلوما لان مدرسهم ساعه عن مدرس وان
كان يقدر علي اكثر منه ولكنه يسهل ويتنازل وهو ايضا يتبع فان
لهذا يطرق العوام الي ابي دوم هذه المناصب فقل ان يوجد
عامي لا يقدر علي حوطة سطرين ولو ان اهل العلم صانوه واعطى
المدرس منهم التدريس حقه فجلس والقي حلة صاحبة من العلم وتكلم عليها
كلام محقق عارف وسائل وسيل واعترض واجاب واطال واطاب
حيث اذا حضرة احد العوام او المبتدئين او المتوسطين منهم من نفسه
العصور عن المتيان بمثل ما اتى به وعرف ان العادة انه لا يكون مدرس
الا هكذا والشرع كذلك تطمخ نفسه في هذه المرتبة ولم تطمخ العوام
ماخذ وطايف العلقا فاذا راينا العلم يتوسعون في الدروس ولا يعطون
حقا ويطلبون كثيرا من ايام العالة واذا حضروا اقتصروا علي مسئلة
او مسئلتين من غير تحقيق ولا تفهيم ثم راينا هم تغلقون من تسلط
من لا يصلح علي التدريس ويعسبون الزمان واوليا الامور فالراي
ان يقال لهم انتم السبب في ذلك فاصنعتم فاجنابيه منكم عليكم
بل

ومن المهمات مدارس فقها واقفوقا على الفقه والمتفقيه والمدرس من
الشافعية او الحنبلية او المالكية او الحنابلة فيلحق المدرس في هذه
المدرسة بغيرها او حديثا او نحوها او اصولا وغير ذلك اما العسورة
عن الفقه او لغرض اخر وعندك ان الذمه لا يتوابع المدرسة
الموقوفة على الفقه الا بالقالفقه فان كان هذا المدرس لا يلحق الفقه
راسا فهو اكل حرام وكذلك يقول في مدرسة التفسير اذا القى مدرسا
غير تفسير ومدرسه النحو اذا القى مدرسا غير نحو للاحوط في هذا
كله لا القام من الفن الذي بنيت له المدرسة فان الواجب لو اراد
غيره لسمى ذلك الفن وان كان يلحق الفقه مثلا في مدرسة الفقه
نابا ولكنه نوع في بعض الامام فيذكر تفسيرا او حديثا او غير
من العلوم الشرعية لعقد التنوع على الطلبة وبعث عزائم فلا يابس
غير ان الاحوط خلافه وهذا كله بشرط ان يكون المسمى بالمدرسة
انواع خاص كما مثلنا في مدرسة وقعت على مدرس شافعي او
حنفي مثلا وفتا ومتفقيه من اهل ذلك المذهب وان لا يكون
شرط في المدرس معرفة غير ذلك الفن فان شرط فيه فنون
كافي مدارس كثيرة في ديار مصر وبلاد الشام وغيرها لعموم الواجب
على طائفة مذهب معين وشرط في المدرس ان يعرف مثلا من
العلوم كذا وكذا كالتفسير والحديث وغيرها وما هذا شأنه راجي
فيه ان نوع المدرس فيذكر من تلك العلوم التي اشترط فيه معرفتها
فانه لو لا اعادة ذكرها لما اشترطت فيه وكان يمكن ان يقال
انما اشترطت فيه ليكون اكله في استعداده للاجوبه عن الاعتراضات
التي

التي اعلمها بعرضه ولكن الاحوط ما ذكرناه **المثال التاسع والاربعون**
المعيد عليه قدر زائد على سماع الدرس من فهم بعض الطلبة وتفهم وعلم
ما يقتضيه لفظ الاعادة والافه والعتيقه سوا فاما يكون قد شكر نعمه الله
تعالى على وظيفه الاعان **المثال الحسون المعيد** عليه ان
يعتمد ما يحصل به في الدرس فائدة من تحت زائد على تحت اجاعه ونحو
ذلك والاضاع لفظ الاقادة وحصوله او كان اخذ العوض في مقابلتها
حراما **المثال الحادي والحسون المنته** من الفقه عليه من
البحث والمناظرة فوق ما على من دونه فان هوسكت وتناول معلوم
المنتهى لكونه في نفسه اعلم من الحاضرين فما يكون شكر نعمه
الله حق شكرها **المثال الثاني والحسون فقها المدرسه** وعليهم
الثقة على قدر افعالهم والمواظبة للابعذر شرعي ومن ايق ما يرتكبونه
تحدث بعضهم مع بعض في اثناء قراءة اجز من الربعة ولا هم يقرؤون القرآن
ولا يسكتون من اللغوية الكلام فان انضم الي ذلك ان قراءة الجز بشرط
الواقف عليهم وان حديثهم في الغيبة فقد جمعوا احرامات ومنهم من لا
يصغي للمادح وربما فتح كتابا ينظر فيه ولا يلتفت لما يقوله المدرس
بل جلس بعيدا عنه حيث لا يسمعه ولا يستحق شيئا من العلوم ولا
يفيده ان يطالع في كتاب وهو في الدرس فلو اکتفى الواقف منه بذلك
لما اشترط عليه **المثال الثالث والحسون قارئ العشر**
و ينبغي ان يقدر قراءة العشر فيكون قبل الدرس وعقب فراغ الربعة
اذا كان الدرس فيه ربعة تدور كما هو الغالب وان يقرأ اية مناسبة
للحال **المثال الرابع والحسون المنشد** وينبغي ان يذكر

من الاستعار ما هو واضح اللفظ صحيح المعنى مشتقاً على مدائح سيدنا ومولانا
 حبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى ذكر الله تعالى والآية وعظيمة وحشية
 معته وغضبه وذكر الموت وما بعده وكل ذلك حسن واهم مدح
 النبي صلى الله عليه وسلم فانه الذي يؤتم من اطلاق لفظ المشدوات
 اقتصر المشد على ذكرا اثبات غزلية او خاسية فقد اسالاسيما
 اذا كان في محامع العلم **المثال الثاني** **الخامس والخمسون** **كاتب الغيبة**
 على العفا وعليه اعتماد الحق وان لا يكتب على كل من لم يحضر ولكن يستفصح
 عن سبب تخلعه فان كان له عذر يثبت وان هو كتب على غير بصيرة
 فقد ظلمه حقه وان سأل لمجرد حطام ياخذة من الفقيه فهو على شفير
 جهنم **المثال السادس** **الخمسون** **خازن الكتب** وحق
 عليه الاحتفاظ بها وترميم شعرتها وحبها عند احتياجها للحك والصينه
 بها على من ليس من اهلا وابدانها للحتاج اليها وان يقدم في العار يبه
 الفقرا الذين يصعب عليهم تحصيل الكتب على الاغنياء وكثيرا ما يشترط
 الواقف ان لا يخرج الكتاب الا برهن بحوزة قيمته وهو شرط صحيح
 معتبر فليس للخازن ان يعير الا برهن صريح به الففقال في الفتاوى
 والشيخ الامام في تكملة شرح المهذب وذكر انه ليس هو الرهن الشرعي
المثال السابع والخمسون **شيخ الراوية** وعليه ان يسمع المحدثين
 ويستمع لما يقرأ ونه عليه لفظه لفظه حيث يسمع سماعهم وليصبر عليهم
 فانهم وقد الله تعالى ومتى ما وجد جزء حديث او كتاب بفرد شيخ بروايته
 كان فرض عين عليه ان يسمعه **المثال الثامن** **الخمسون**
كاتب غيبه السامعين وعليه ضبط اسما الكافر بن والسامعين وتامل
 من

من يسمع ومن لا يسمع وان لا يكون كاذبا على النبي صلى الله عليه وسلم
 بقوله ان فلانا يسمع ولم يسمع فان هو ساهل في ذلك فليتبوا مقعده
 من النار **المثال التاسع والخمسون** **الخطيب** عليه ان يرفع
 صوته حيث يسمعه اربعون نفسا من اهل الجمعه فلو خطب سيرا
 حيث لم يسمع غيره لم يرفع على الصحيح فلو رفع صوته قدر ما يبلغهم ولكن
 كانوا كلهم او بعضهم صما فامنع سماعه للصم فالاصح لا يرفع ايضا واما
 اللغات في الخطبة والدق على درج المنبر في صعوده والدرعا اذا انتهى
 صعوده قبل ان يحلس والمجازفة في وصف السلاطين عند الدعاء لهم
 والبالغة في الاسراج في الخطبة الثانية فكل ذلك مكره ولا بأس بالدعا
 للسلاطين بالصلاح ونحوه فان صلاحه صلاح المسلمين ولا يطيل
 الخطبة على الناس فان وراة الشيخ والضعيف والصغير وذا الحاجة
 ولا ياتي بالفاظ قلقة يصعب فهمها على غير الخاصة بل يذكر الواضح من
 الالفاظ ولا تتكلف السجع الي غير ذلك ما ذكره الفقرا **المثال الستون**
المؤذن عليه معرفة الوقت وابلاغ الصوت ويؤذن للصبح من
 نصف الليل وعند وجوب الوقت ولذلك سئى للصبح مؤذنان
الواعظ وعليه نحو ما على الخطيب فليذكر بايام الله ولتحوق القوم
 بالله وينبئهم باخبار السلف الصالحين وما كانوا عليه واهم ما ينبغي
 له وللخطيب ان يتلو اعلى نفسه اتمرون الناس بالبر وتفسون انفسكم
 وتذكر قول الشاعرين
 لانته عن خلق وتاتي مثله عار عليك اذا فعلت عظيم

واعلم ان الكلام اذا لم يخرج من القلب لم يصل الى القلب فكل حطيب وواعظ
لا يكون عليه سبها الصلاح قل ان يفتح الله تعالى **المثال**
الحادي والستون **القاص** وهو من جلس او يقف على الطرقات
يذكر شيئا من الهيات والمآخريث واخبار السلف ويبيغى له ان لا يذكر
الا ما تفهمه العامة ويشتركون فيه من الترغيب في الصلاة والصوم
واخراج الزكاة والصدقة وخوذلك ولا يذكر عليهم شيئا من اصول
الدين وقنون العقائد واحاديث الصفات فان ذلك يجرهم الى ما لا
ينبغي **المثال الثاني والستون** **قاري الكراسي** وهو من
يجلس على كرسي يقرأ على العامة شيئا من الرقائق والحديث والتفسير
فيشتركون في ذلك ويقرآن في ان القاص يقرأ من صدره
وحفظه ويقف وربما جلس ولكن وقوفه وجلوسه في الطرقات واما
قاري الكراسي فيجلس على كرسي جامع او مسجد او مدرسة او خانقاه
ولا يقرأ الا من كتاب وينبغي له ايضا مثل ما ينبغي للقاص من قراءة
ما تفهمه العامة ولا يحشى عليها منته ولا يأس قراءة كتاب احياء علوم الدين
للغزالي وكتاب رياض الصالحين ولا اذكار النووي وكتاب سلاح المؤمن
في الادعية كابن الامام وكتاب شفاء الاستقامية في زيارة خير الانام
للشيخ الامام الوالد وكتب ابن الجوزي في الوعظ لا يأس بها ولا يخفى
ما حذر منه هؤلاء من كتاب اصول الديانات وخوفا **المثال**
الثالث والستون **الامام** ومن حقه النصح للمؤمنين بان يخلص
في صلواته وتجاور في دعائه وتضرع في اقباله ويحسن طهارته وقراءته
ويحضر الى المسجد اذ الوقت فان اجتمع الناس يادرن بالصلاة والا
انتظر اجتمع مالم يتخش للانتظار وبالجملة ينبغي ان ياتي بصلاته على اكل ما
يطبق

يطبقه من الاحوال وما تم به البلوى امام مسجد يستنبه في الامامه
بلا عذر وقد افق الشيخ عن الدين بانه لا يستحق فعلوما لانه لم يباشر
ولا يستحق تاييده لانه غير متواكب ووافقه النووي رحمه الله لكن توقف
فيه الوالد رحمه الله لادكريه باب المساقاة من شرح المنهاج اما جمع
المرابين امامة مسجد من فالذي اراد ان لا يكون لانه مطالب به
كل واحد منها بان يصلي اول الوقت ويقدمه احد المسجد من على
الاخر تحكما ولا ضرورة الى ذلك وذلك كتولية تدريسيين بشرط
حضور كل منهما في وقت فعين يلزم من حضور في هذه اهل تلك
فلا يجوز ايضا **المثال الرابع والستون** **الموذن** عليه معرفة
الوقت وابلاغ الصوت ويوذن للصبح من نصف الليل وعند وجوب
الوقت ولذلك ليس للصبح موذنان **المثال الخامس والستون**
الموقت ولا بد من معرفة علم الميعات ولمحقق فن الهية وجهة القبلة على
الخصوص وقد كثرت في هذه الطائفة **النجور** والكهان نفوذ بالله منهم قال
البي صلى الله عليه وسلم من اتى عترافا فسأله عن شي فصدقه لم تعمل له
صلاة اربعين يوما اخرجته مسلم وقال النبي صلى الله عليه وسلم من
اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد رواه ابو داود
باشناد صحيح وقد اشار النبي صلى الله عليه وسلم بذلك الى ان النجوم
من من السحر ونحن نرى ان تتكلم على حقيقة السحر والكهانة والنجوم والسيمياء
مختصرا فالكل من واحد ويطلق على جميعها السحر فقول حاصل معني
السحر في اللغة يرجع الى معني الازالة وصرف الشيء عن وجهه بطريق خفي
ويطلق في عرف المتكلمين على امور احدها السحر بين الناس بالنيمية
وثانيها تعلق القلب كالتفوت بعض المنبطلين لمن يبره عقله خفة انه

يعرف الاسم الاعظم ان اجن طبيعه فيفعل له ضعيف العقل وربا اداة الفعالة الى
مرض وخوة او مطاوعة ذلك المشبه فيما يقصده وثالثها الاستعانة خوادم الادوية
والفردات كاجذاب المغناطيس للحديد ونحو ذلك فيعتقد الراي ان ذلك لفعل
الساحر فقد حكى ان كنيسته بلاد الروم علمت جدرانها الاربعه وسقفها وارضها
ست حجان من المغناطيس متساوية في القدر وجعلت في الهواء صلب من
حديد بمقدار ما يساوي فيه جذب تلك الحجاره الستة بحيث انه لا يغلب
حجر منها يقبضها في الجذب فلزم من ذلك وقوف الصليب في الهوي دايم من غير
التي يسكه ظاهرا فافتن به قوم من النصارى ورابعها الاعمال العجيبة
التي تظهر من تركيب اللالات على النسب الهندسية تارة وعلى ضرورية الخلا
اخرى لدوران الساعات وحر الحثالات ولها اسباب تقنينة من اطلع
عليها قدر على مثلها وخامسها الحثالات ولاخذ بالعيون وهي الشعبة المحملة
لسرعة فعل صناعتها بروية الشئ على خلاف ما هو عليه وسادسها الاستعانة
بالجن على ما سويده بالرقا والعزائم والبتحيرات وسابعها سحر اصحاب
الاورهاق والنفوس القوية التي اذا تجردت وتوجهت نحو شئ اثرت فيه
واقرب شاهد له في الشريعة الاضانه بالعين وقد اثبتته النبي صلى الله عليه
وسلم وقال انه حق وثبتت عن جماعة انهم يقبلون النفس الهمة وثامنها
الاستعانة عباد ذلك الكواكب والتاثيرات التي يحدثها الله تعالى عندها
وهو سحر الصابئة الذين بعث الله تعالى اليهم ابراهيم عليه الصلاة والسلام
مبطلا لمقاتلتهم وراذ اعليهم وتاسعها السيميا وهي ان يركب الساحر شيئا
من خواص او صنعة كادهان خاصه او ما يعان خاصة او كلمات خاصه
يوجب تخيلات خاصه وادراك الخواص ما كورا او مشروبا ونحو ذلك
ولا حقيقة له كما حكى الاوراعي رحمه الله عن اليهودي الذي لحقه في
السفر

السفر وانه اخذ صنف عافس حتى صارت خنزرا فباعه من قوم من
النصارى فلما صاروا الى بيوتهم عاد صندا فالحقوة اليهود وهو مع الاوزاع
فلما قرب منه واذا راسه قد سقط ففروا واولوا هارين وبقي الراس
يقول للاوزاعي يا با عمير هل غابوا الي ان بعد واعنه فصار الراس في
الجسد فهذه الامور كلها باطله عندها واحدها باسم الخوم استخدم
الكوكب ولا يسمى ذلك سحرا بالحقيقة واما يسمى تخيما ويسمى صاحبه مخيما
وفيه بقول ابو فراس بن حمدان

دع النجوم لعزاف يعيش بها . والنفس بعزم قوي ايها المنكد
ان النبي واصحاب النبي هبوا . عن النجوم وقد ابصرت ما ملكوا
وقال ابو تمام في المعصية
ان الرواية ام ابن النجوم وما . صاعوة من زخرف فيها ومن كذب
تخرصا واحاديتا ملفقة . لست سفع اذا عدت ولا عرب
وقال لا تركزن الي مقال مجيم . وكل الامور الي القضاء وسلم
واعلم بانك ان جعلت لكوكب . تدبير حادثة فليست بمسلم
واحدها باسم السحر ما كان بالخواص التي يحدث عنها فاعل حقيقي كمرض ومحنة
وبعض وتفرق بين زوجين و دون من المرسته ان يكون محيلا لا حقيقة
له وهو سحر ايضا الا انه دون الاول وذلك علم السيميا واما الشعبة فخيالات
سببية على خفة اليد والاخذ بالبرهني دون السيميا واما استخدام اركان فلا
يسمى سحرا بالحقيقة واما تجرد النفوس فليس من السحر الحقيقي في شئ بل
ربما تجردت لغيره واما تجردت لشر وقد حكى ان السلطان عين الدوله
محمود بن سكتين لما غزا الهند انتهى الي قلعة منيعه عصت عليه مد

فخرج اليه بعض اهلها وقال انك لا تقدر عليها الا ان تصنع ما اقول لك قال
قد قال اذا كان وقت مطلع الشمس امر الجيش بضرب الطبول طبلا واحدا
من عجاوا زحف على القلعة ات والجيش يداوا احده ففعل فافتح القلعة ثم سأل
عن السبب فقال اهل هذه القلعة اصحاب هم وتوجهات وقد صرفوا اهتمامهم الى
دفعك عنها ولا تشوش على موسمهم ونفوسنا شي كالطبول المزجج وعلبات العسك
فلا فعلت ذلك تفرقت همهم وشغلوا عن التوجه فنلت مقصودك **المثال**

الساكن والستون **الصوفية** حياهم الله وسامهم وجمعنا في الجنة
مخن واياهم وقد تشعبت الاقوال فيهم تشعبا ناشيا عن الجهل بحقيقتهم
لكثرة المتلبسين بها حيث قال الشيخ ابو محمد الجوني لا يصح الوقف عليهم لانه
لا يحل لهم تعرف والصحيح صحتهم وانهم المعروضون عن الدنيا المشتغلون
في اغلب الاوقات بالعبادة ومن ثم قال الحنابلة المصوف استعجال كل خلق
سني وترك كل خلق ذني وقال ابو بكر الشبلي التصوف صنط حواسك ومراعات
العباسك وقال عن الصوفي من اذا نطق بان يطق عن الحقائق واذا اسكت
نطق عن الجوارح وقال علي بن سندر المصوف اسقاط روية اكلق ظاهرها واطنا
وقال ابو علي الرود مادي الصوفي من لبس الصوف على الصفا واداق الهوى
طمع الكفا ولزم طريق المصطفى وكانت الدنيا منه على الفوق وكان الشرا لا نام بقول
الصوفي من لزم الصدق مع الحق واكلف مع اكلق ونسب **السادس**

تنازع الناس في الصوفي واختلفوا قدما وظنوه مشتقا من الصوف
ولست اسمع هذا الاسم عرفتني صافي فضوفي حتى لقب الصوفي
وهذه عبارات متقاربة واكامل انهم اهل الله سبحانه وخاصة الذين ترحى
الرحمة بذكرهم ويستنزل العيث بدعائهم فرضى الله عنهم وعنايتهم وللقوم
اوصاف

اوصاف واخبار اشتملت عليها كتبهم قال الاستاذ ابو القاسم الفشيري رحمه الله
جعل الله تعالى هذه الطائفة صفوة اوليائه ومفضلهم على الكافة من عباده بعد
رسوله وانبيايهم صلوات الله عليهم جعل قلوبهم معادن اسرارهم واختصهم
من بين الامم بطواع انوارهم وهم المعينات للخلق والدايرون في عموم احوالهم
مع الحق ومن اوصاف هذه الطائفة الرافة والرحمة والعفو والصبر وعدم
المواخظة وضابطهم ما ذكرناه وطريقهم كما قال شيخ الطائفة ابو القاسم الحسيني
رحمه الله طريقنا هذا مبسوط بالكتاب والسنة وقال الطريق مسدود وعلى
خلق الله للاعلى المعقنين اتا سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن حقه تربيته
المريد اذا لاخت عليه لوايح الجبر وامداده بالخاطر والدعا يحكي عن بعض المتابعين
ان تلميذه حضر اليه وهو جالس في جماعة وقد ارتفع اليها فتقرس الشيخ انه في
الليلة الذاهبة كان قد ارتكب معصية فنظر اليه نظر غضب ولم يكنه الاضاح
له محض من اجابه فنظر التلميذ الى الشيخ نظره منكرفا واشارته وجاد وقد بدا التلميذ
ولم يفهم اجابه شيئا فسئل ان بعد ذلك فقال انه البارحة وقع في الزنا
فنظرت اليه نظره مغضب لذلك فنظر الي نظرات بقول لو كان خاطر كرمي
وامدادك مصاحبي لما وقع مني ذلك فانت المقصر فقلت بده لصدقة فان
المعصية مني ومن حقه الوقوف بها اظهار ما يطلعهم الله عليه من المعينات
وتخصم به من الدرامات على الاذن وهم لا يجيرون اظهارا بلا فايد ومرا
يظهرونها الا عن اذن لفائدة دينية من تربية او بشارة او نذارة
قال الصدوق رضي الله عنه لعائشة رضي الله عنها وقد كان يحلها جاد عشرون
وسق من ماله بالغابة فحضرته الوفاة واراد استرجاع الهبة وتطيب قلبها
مع ذلك والله يا بئيه ما من الناس احدا جلي عنى بعدك منك ولا اشتر

على قوتك بركي منك واني كنت خلقتك جاد عشرين وسقافلو كنت خزنته كان لك
وانما هو اليوم مال وارث وانماها اخواك واختارك فاقسموه على كتاب الله قالت
عائشة والله يا ابي لو كان كذا التركته انما هي اسما فمن لا خرفي فقال ابو بكر
رضي الله عنه ذلك ذ و بطن اراها جارية وكان كذلك فلم يظهر ابو بكر ذلك
ولا استطاب قلب عائشة رضي الله عنها واقام فعتة سارية فان عمر رضي الله
كان امرة على جيش و جهزه الى بلاد فارس فاستدركه اكار على عسكره باب
زاوند وكاد المسلمون يهزئون وعمر رضي الله عنه بالمدية فضعد المنبر ثم
استغاث نيا اثنا خطبته باغلاصوته يا سارية اجعل يا سارية اجعل افكاه
فاسمع الله عز وجل ساريه وجنوده اجمعين وهم بنها وند صوت عمر رضي الله
وعرفوه وقالوا هذا صوت امير المؤمنين يا امرنا بالانجا الى الجبل
فلجوا اليه ونحو سمعت الشيخ الامام بقول سئل على كرم الله وجهه وقد
كان كاضراية المسجد وعمر خطب ويستعجبت لهذا الصوت ما هذا الذي
يقوله امير المؤمنين فقال على كرم الله وجهه دعوا امير المؤمنين
فما دخلت امرا بلا وخرج منه ثم تبين اكار بلا خرة فنقول عمرو
والله اعلم لم تقصد اظرا الكرامه وانما اكاره الضور وقد كشف له حال
القوم الى انقادهم فناداهم ولعله غلب عليه وعاب عن حسه **واما**
قصة الزلزله وهي ان الارض زلزلت نية زمن عمر رضي الله عنه فصرها
بالدره وقال يكدا قري الم اعديك عليك وكانت توجف فاستقرت
من وقتها **وقصة النبل** وكونه كان لا يجري حتى يلقي فيه جارية عذرا
كل عام فكتب نايب مصر عمرو بن العاص الى عمر رضي الله عنه يخبره
فكتب عمر بطاقة الى النبل وامر ان يلقي نية الحافيه من عمر امير المؤمنين
الي

الى نيد مصر اما بعد فان كنت تجري من قبلك فلا تجروا ان كان الله للواحد
القرار هو الذي يجري بك فاجروا ان الله الواحد العاير جري حياثا
لم يعهد مثله اخصبت له البلاد وكرامات عمر رضي الله عنه كثيرة وهذه
الامور من مكنه نية الارض طاهرا وباطنا وكونه امير المؤمنين على الحقيقة
وخليفه الله تعالى في ارضه وساكني لرضه وليس هذا الكتاب موضع استيعاب
القول على ذلك واذ اعلمت ان خاصه القوم هو الصوفية واعلم انهم قد تشبه
بهم اقوام ليسوا منهم فادرج نسبة اولاهم سوا الظن ولقد الله تعالى
قصدا احفاله الطائفة التي توشوا حول على الظهور واعلم ان الصوفية
القوم لا يرضى بدخول احوال ولا التعلق بشي من اسباب الدنيا وبحث
سذكرهم ولا يذكرهم ولكنا تكلم على دوى ملا سباب منهم لانهم خالطوا اهل
الدنيا بطرق الهم الحث على قدر مخالطتهم

فان تجتهدا كنت سلما لا هلهما وان تجتهدا نازعتك كلاهما
المقال السابع والستون **شيخ الخانقاه** ورؤيا سمي كبرهذه
الطائفة شيخ الشيوع وربما قيل شيخ شيوع العارفين وسمعت الشيخ الامام بشيد
التدرب هذه العبار ويقول شيخ شيوع العارفين يتردد لها مدارا منك الهما
ويقول لم يقنع ناد غاء المعرفه حتى انه شيخ شيوعا اذا عرفت هذا
فنقول حق على شيخ الخانقاه توبية المرید وحمل الاء ذي والضم على نفسه
واعتبار قلوب جماعة قبل قوالهم والكلام مع كل منهم بحسب ما تقبل
عقله ويملكه قواه ويصل اليه ذهنه والكف عن ذكر الفاظ ليس سامعها
من اهله كالنجلي والمشاهدة ورفع الحجاب اذا كان السامع بعد اعنها
فان يذكرا له من المفاسد ما لا يخفا به بل ياخذ المرید بالصلاة

والتلاوة والذكر ورسده على التدرج والله الله في الفاط جرت من بعض سادات
القوم لم يعنوا بها ظواهرها وانما عنوا بها امور اصحح ولا ينبغي التمسك ذكر المريد
فانه يغفل عن ما يعال عن بعضهم العلم حجاب فانه لا يريد به ظاهر ما يفهم المنتدك
منه ولكن له معنى لا يناسب حال المنتدك للسف عنه وعبود لك من الفاظ
وربما حرمي بعضها في حال السكر فانها مالا تفندي بها ولا يوجب العود في حالها
بل نسلم اليه حاله ويقدم ذلك فيما سقط من بين شعبيته حاله العيبه فان
الشارع لم يكلف غايب الذهن هذا اذا فقدت اسباب التأويل لكلامه بالكلية
ولن نجد ذلك ان شاء الله تعالى في كلام احد من المعتزتين بل قد نزه الله الفاطم
عن الا باطيل وما لم كلمة الا وكما حملت **المثال الثامن والسون**
نور الخواص وانت قد عرفت ان حقيقة الصوفي من اعرض عن الدنيا
واقبل على العباداة فقال الفقير الخائف ان دخلها لتشد رمقه وتستعين
على التصوف فهذا حق وان انت دخلها ليجعلها وظيفه تحصلها الدنيا
ولست متصفا بالايراض عن الدنيا ولا اشتغال غالب الاوقات بالعبادة
فانت مبطل ولا يستحق به وقف الصوفية شيئا وكل ما ياكلها حرام
لان الواقف لم يقف الا على الصوفية ولست منهم شيئا وقد كثرت من جماعة اتحاد
الخواص اسبابا والدلوق المرفوعه طرايقا للدنيا فلم تخلقوا من اخلاق القوم
غير لباس الزور وهو لا المنتسبه الذين يقولون انهم رضي لسد في نقل
عنه رطل اقول نوره كثير الفضول وقال الامام ابو المظفر في السمعاني
يعود بالله من العقوب والقار ومن الصونية اذا عرف باب الدار وقال شيخنا
ابو حيان به هورا فاكله بطله لا شغول ولا مشغول وبطله رطل يظن الام
وسطن فاسد العقده ونها به لاقدام به رطل حجم وعذبته من قدام يكون
غالب من بلاد الاعاجم وقال بعضهم

لبس

لبس الصوف لبس الثوب ترقعه ولا يكاؤك ان غني المغنوث
فهو كانه القوم اذا اتخذوا الخواص ذريعة للباس الزور واكل الخبثين والاشجار
على حطام الدنيا لا سترهم الله وفصحهم على رؤوس الاشهاد ولكن منهم والله اعلم
من لا يدخل الخائفه لا ليقطع علايقه ويتشغل بربه ويرضى بامتهتها منها
معيناه على ستر ريقه وستر عورتة فله دن **المثال التاسع والسون**
خادم الخائفه ومن حقه توفيرا وقاتم للعبادة فانه في عبادة ما دام
يعينهم على العبادة هذه السنة فيسبغ له السعي في كل ما يكون ذريعة الى ذلك
ويستغنى احتفاظه بفاصل قواتم ووصوه به مستحق من مسكين او فقير
ومحور ذلك ولا بد منه فليس من تسميتهم طرح الزاد ويبغى غنمهم
كما ذكرناه في مباشري الاوقاف **المثال السابعون** شيخ الزاوية
وغالب الزوايا البراري من حقه تهية الطعام للواردين والمحتاجين
وموالستهم اذا قدموا حيث تزول حمله الغريم عنهم ولا يباس بافرااد
مكاتب اللوارد ليلا يستحي وقت اكله ومراحتة **المثال الحادي والسون**
ارباب الحرف والصناعات والتجار واصحاب الاموال على صاحب المال
اذا الزكاة على ما عرفه الفقهاء وما ابق من اعطاه الله ما لا وحوله
نعمة فلما ادنا حول عهد الى حيله من مسقطات الزكاة فاعتدها بخلا على الله
وان هذا الحد ير بزوال نعمته بلحق عليه اخراجا وله دفوعا الى الامام اذا كان
عادلا وكذا ان كان جائرا على ما رجحه الراعي والنووي وهو اكد من البخار
عند الشيخ الامام رحمه الله خلافة واذا اخذ السلطان الزكاة ودفعها للمالك
ناويا الزكاة سقطت عنه وان لم يصرفها السلطان في مصارفها فقد صارت في ذمته
الا ان ياخذ القيمة عنها كما اذا اخذ عن الغنم الدراهم فان الزكاة لا تسقط عن
ملا يعقد اخراج القيمة **المثال الثاني والسون** صاحب الزرع

والشجر ومن حقه ان يتعهد بها بالسقي فان ترك ذلك مكره لما فيه من اضاعه
المال ولذلك كره العلماء ترك عاذه الدار الى ان تحرب واما اصل بنا الدور للحاصه
فلا بكرة وبلاء ولي ترك الزيادة وربما قتل بكرة الزيادة على قدر الحاجة وليعلم
صاحب الزرع ان الزكاه واجبه في الاقوات وما ينجز به الاقوات كالحنطة
والعدس وغيرها ولا يجب في شئ من الفواكه بل في الرطب والعنب ولا تجزئ الزكاه
في شئ من ذلك حتى تبلغ بضائبا والنصاب خمسة اوسق اي خمسة اجمال
كل وسق ثقله الف رطل وستماية رطل بارطال بغداد **المثال الثالث**
والسبعون **الضبادون** ويجوز للاصطفاة بجوارح السباع
كالكلب سوا كان اسود ام لا والفهد والنمر وغيرها وجوارح الطير
كالناركي والشاهين والصدقر احدثه وحرصته وادركه صاحبها ميتا او
في حركة المذبوح حل اكله ويقوم ارسال الصايد وجرح الجارح في اي موضع
كان مقام الذبح في المقدور عليه ثم سحبت ان يمر السكين على حلقه ليرحمه
فان لم يفعل وتركه حتى مات فهو حلال وان ادركه وفيه حياة مستقرة ولكن
تعذر ذبحه بغير تقصير من الصايد كما اذا اخذ للاله ومبيد السكين
فمات قبل امكن ذبحه فهو حلال ايضا للعدس وان كان بغير عذر كما اذا
نسبت السكين في عمدها فلم يمكن من اخراجها حتى مات فهو حرام على الصحيح
لان حقه ان يستصحى عمدا بوايته ولا بد من قصد الصايد فلو كان في
يده سكين فسقطت فاجرح صيد ومات فحرام خلافا لابي اسحق المزني
ولو اثار سلسه ما في الهوى فصادف صيدا فقله لم يجر على الاصح لانه لم
يعقد الصيد ولو راي جماعة من الغزلان فاعجم منها واحدا فرمي بها نحو
فاصاب غيره من الطبا فهو حلال وقيل حرام لانه قصد غيره وقد ان اصاب
ظبا من تلك الطبا التي تراها فهو حلال وان اصاب ظبا لم يقع عليه تصوره فهو
حرام ولو رمي الي خنزير فلم يصادف بل صادف غزالا فهو حرام على الصحيح

المثال

المثال الرابع والسبعون **شاد العاير** ومن حقه اللطف والرفق
بالبنايين وان لا يستعمل احد فوق طاقتهم ولا يجيعه بل يمكنه من الارض
او يطعمه بحسب ما يقع الشرط عليه وعليه ان يطلق سراحه اوقات
الصلاه فانها لا تدخل تحت الاجاز وما يعتاده بعضهم من تسخير البنايين
واجاعتهم واعطاهم من الاجرة دون حقهم واستعمالهم فوق طاقتهم
من ابيع الحرمان واشنع اجراءه على الله تعالى في خلقه والبيع من ذلك انهم
يعتمدونه في بنا المساجد والمدارس فلبت شعري باويه قرنه يتقربون
المثال الخامس والسبعون **البناء** ومن حقه ان لا يزخرف
بالذهب فانه يحرم تمويه السقوف والجدران وان لم يحصل منه شئ
بالعرض على النار واكثر من بني لا يسلم من ذلك **المثال السادس**
والسبعون **الطيان** ومن حقه ان لا يطين مكانا قبل الكشف عنه
له فيه شئ من الحيوانات اولا فان تروى كثيرا من الطيانيين يعجلون
في موضع الطين على الجدران وربما صادف ما لا يحل قتل لغير ما كلفه من
عصفور ونحوه فقتله واندمج في الطين ويكون حينئذ خائبا لئلا يخال
من جهة قتل هذه الحيوان ولصاحب الجدار من جهة مثله لئلا يخال
وكثر من طيانيين لرعيته في الاجرة وسرعة العمل يدعون دايح الي
يتيقن جدار فيرون ذلك الجدار منشقا ابلا الى السقوط ولا يشبهون
صاحبه بل يظنون رعيته في الاجرة ويعمي خبثه على صاحبه ويكون
ذلك سببا ليقوعه على نفس او اكثر وذلك من الخيانة في الدين
المثال السابع والسبعون **معلم الكتاب** وينبغي ان يكون

صحيح العقيدة فلقد نشأ صبيان كثيرون عقيدتهم فاسدة لان فقهاءهم كان
كذلك فاورد ما سوين على الابرار الفحص عن عقيدة معلم ابناءهم قبل البحث عن
دسته في الفروع ثم البحث عن دسه في الفروع ومن حق معلم الصفار
ان لا يعلمهم شيئا قبل القرآن ثم بعدة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ولا يكلم معهم في العقائد بل يدعم الي ان يتاهلوا حق التاهل ثم ياخذهم
بعقيدة اهل السنة واتباعه وان لقوا مسك عن هذا الباب فهو الاحوط
وله تمكن الصبي المميز من كتابة القرآن في اللوح وحمله وحمل المصحف
وهو حنث **المثال الثامن والسبعون** **الناسخ** ومن حقه
ان لا يكتب شيئا من الكتب المصلحة لكتب اهل البدع والاهواو كذلك
لا يكتب الكتب التي لا ينفع الله بها كسيرة عنتر وغيرها من الموضوعات
المختلفة التي يضيع الزمان وليس للدين بها حاجة وكذلك كتب العدل المحجوب
وما وضعوه في اصناف اجماع وصفات احمور وغير ذلك مما يقع المحرمات
فمن حذر النساخ منها فان الدنيا تعرفهم وغالبا مستكتب هذه الاشياء
يعطي من الاجرة اكثر مما يعطيه مستكتب كتب العلم فنبغي للناسخ ان
لا يبيع ديناه بدينه ومن النساخ من لا تقى الله تعالى ويكتب على عمله
او يحذف من اثنا الكتاب رغبته في جازة اذا كان قد استوفى على
نسخه جملة وهذا خاين لله تعالى في تصيب العلم وجعل الكلام بعضه
غير مرتبط ببعض ولمصنف الكتاب في شر تصنيفه ولذلك
استأجروا في سرقته منه هذا القدر والاصحابنا ولو استأجروا لكانت
نساكته خطأ او بالعربية فكنته بالعجمية او بالعكس فعليه ضمان
عقبات الورق ولا اجرة له قال النووي ويقرب منه ما ذكره العوالي

في الفتاوى انه لو استأجروا لنسخ كتاب فغير ترتيب الابواب فان امكن
بالمعنى المكتوب بان كان عشرة ابواب فكتب الكتاب الاورا حرا
مفعلا بحيث يني عليه استحق بقسطه من الاجرة والا فلا شيء له واستفتي
الشيخ الامام والدرجته الله في ناسخ استأجروا مستأجرا على ان ينسخ
له خمسة باجرة معينة فتأخر الناسخ عن كتابتها مدة سنة وبنها تلك
المدة حاد خطه فله ان يطلب زيادة على تلك الاجرة لاجل جودة خطه
او خيار النسخ فافتي بانها ليس له واحد من الامر بل عليه كتابتها بتلك
الاجرة ومن استأجروا نسخا سمين له عدد الاوراق والمسطرة كل صفة
واختلف في اجبر اذا لم يعين على من يكون فالاصح الرجوع الى العادة
فان اضطربت وجب البيان ولما يبطل العقد **المثال التاسع والسبعون**
الورق وهي من اجود الصناعات لما فيها من الامانة على كتابة المصحف وكتب
العلم ووثائق الناس وعهدهم فمن شكر صاحبها نعمة الله تعالى ان يرفق
بطالب العلم وغيرها ويربح جانب من يعلم انه يشترى الورق لكتابته كتب
العلم ويشتغ عن بيعه لمن يعرف انه يكتب ما لا ينفع من البدع والاهواو ومن
شهادات الزور والمرافعات واتخاذ ذلك **المثال الثمانون** **المحلل**
وعليه نحو ما على الورق والناسخ **المثال الحادي والثمانون** **المذنب**
ومن حقه ان لا يذهب غير المصحف وقد عرف اختلاف الناس في تحلية المطرف
بالذهب والذي صحه الراقي والنووي الفرق بين ان يكون لامرأة او رجل
فيحرم والمختار عندنا انه يحل تحلته مطلقا واما غير المصحف فانفق الاصحاب على انه
لا يجوز تحلته بالذهب **المثال الثاني والثمانون** **الطيب** ومن حقه بدل النسخ
والورق بالموتى واذ اراي علامات الموت لم يكره من ان يبيته على الوصية بلطيف

من القول وله النظر الى العورة عند الحاجة بقدر حاجه واكثر ما يوتي الطبيب
 من عدم فهمه حقيقة المرض واستعماله في ذكر ما يصفه وعدم فهمه مزاج
 المريض وطلوسه لطب الناس قبل استكمال الاهلية فالبعض الستغوا
 افني واعني ذا الطبيب بطبه وبكمله الاحياء والبصرا
 فاذا نظرت رايت من عيانه اما على امواته قرا
 وعليه ان يعتقد ان طبه لا يرد قضا ولا قدر او انه انما يفعل امثالا
 لامر الشروع وان الله انزل الداء والدواء وما احسن قول ابن الرومي
 غلط الطبيب على غلطة مورد عجزت موارد عن الاصدار
 والناس يلجون الطبيب وانا غلط الطبيب اصابة المقدر

المثال الثالث والثمانون المزيت وعليه مثل ما على الطبيب
 وكثيرا ما يقصد بعض السفله والرعاع جب ذكرك كما يفعله المبتدعه
 ومن عليه جب من لا يصل اليه ممن لا يكون عقله ثابتا فلا تحل
 للمزيت مطاوعته على كذ ومن الناس من ياتي المزيت ليثقب اذنيه
 ويضع فيها قطعتين **المثال الرابع والثمانون** الكحل وعليه مثل
 ما على المزيت من الاحتياط **المثال الخامس والثمانون** الحاكة
 ومن حقه ان لا ينسج ما يحرم استعماله لئلا يكون معينا على معصية ولا
 ينسج ثوب حره ولا يستعمله الا الرجال اما اذا استعمله الرجال والنساء
 والصبيان فلا يمنع لانه لم يتعين ان الذي يلبسه رجل بالغ وبنو نسج
 الثياب المصورة وحقن اصحاب التحريم اما المركب من الحرير وغيره
 فالذهب انه ان كان احمر اكثر من ابيض وان كان غير احمر او استور
 لم يحرم ويجوز جعل طرائف من حرير بشرط ان لا يجاوز قدر ربيع اصابع

المثال

المثال السادس والثمانون القيم في احكام وعليه ان لا ينظر
 الى عورة من يغسله ولا يلبس شيئا منها بدون حائل ومن جلس بين يدي
 خلاق ليخلق راسه فخلق فالصحيح في المذهب انه لا تحت الاجرة والقيم
 مفروض حيث لم يشترط قبل ان يخلق والمختار عندي وهو وجه في المذهب
 انه تلزم الاجرة اذا جرت العادة بذلك وكان القيم معروف به وشيئيل
 شيخ الاسلام عز الدين بن عبد السلام فعل يجوز تدليك الاجساد وعسل
 الايدي بالعدس فاجاب في الفتاوي الموصليه العدس طعام محترم كما يحترم
 الطعام فان استعمل لعير ذلك بسبب مرض تداوي به مثله فلا باس

المثال السابع والثمانون الدمان وعليه ان لا يصور بصورة
 حيوان لا على خايط ولا سقف ولا آلة من الآلات ولا على الارض
 واجاز بعض اصحابنا التصوير على الارض وخوها والصحيح خلافه وقد
 لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المصورين وقال اللهم من اشد
 الناس عدايا يوم القيمة **المثال الثامن والثمانون** الحياط
 ومن حقه ان لا يخط حريرا ولا يجعله بطانه لمن يحرم عليه استعماله
 كالرجال اما النساء والصبيان فاستعماله لهم غير حرام وان جاوز الصبي
 سن التمييز خلاق للرافعي في الشرح وعلى الحياط ان يحترق عند
 قطع القماش ويقدر ويستأذن على بصيرة فلو قال الرجل للحياط
 ان كان هذا الثوب يكفيني قميصا فاقطعه فقطعه فلم يكفه ضمن الارش
 لان الاذن مشروط بما لم يؤخذ وان قال هذا يكفيني قميصا فقال نعم
 فقال اقطعه فلم يكفه لم يضمن لان الاذن مطلق وان تقدمت قريسته

لكن كان من حق الخياط ان لا يتعلم علي جهاله ويجوز للخياط ان يحيط بالحرير

المثال الثاني

المثال الثالث

المثال الثالث التسعون **الصباغ** ومن حقه ان لا يصبغ محرماً ولقد
كثر منهم الصبغ بالدماء وذلك محرماً فان صبغ بالدم وغسل بعد ذلك فذهب
الريح والطعم وتبقى اللون وعسرت ان الله فالاصح انه لا يضرو ويقال ان الثياب
الاحمر الصوف المر بعه كلاً من هذا القيد والصحيح انه يحرم على الرجل لبس
الثوب المزعفر والمعصر ولو دفع الرجل خرقه التي صبغها حمراً
وقال كذا اموتني فقال الدافع لم اقل لك اصبغ لانا سود او دفع خرقه
الى خياط فخاطها قبا فقال ما امرتك الا بقميص فلا يصح ان تقول انك لم تبغ
وتلبس الصباغ والخياط ارش النقص **المثال الحادي والتسعون**
الناطوس ومن حقه ملاحظة الثياب

المثال الثاني والتسعون **الفراسون** ومن وظايفهم
ضرب خيام الامراء وحق عليهم ان لا يحترقوا على الناس ويمنعوهم ارض
الله الواسعه فما اظلم فراس الامير او غيره اذ اجاء الى ناحية من
الفضا فوجد فقيراً قد سبق اليها وتول فيها فاقامه فيها فتمت الامير مكانه
وحكم الله السابق اولي ولا مير والمامورين وكذلك **المثال الثالث**
والتسعون **البابا** ومن حقه ان يحرم علي ازالة نجاسة الثياب
عند غسلها فيحترق من البول والغائط والمذي والدم وغود كذلك فانه
متى لاقى شئ منها بدن الانسان او ثوبه لم يصح معه صلواته فان علمه
البابا انه توب شخص ولم يزل بقي ذلك يذمته فعليه افاضة الماء
علي محل النجاسة بحيث يضحى ويذهب طعمها وكذلك لو نزلت ريحاً الا ان
يعلق اللون بالمحل كالدم فيعفى عنه واما بول الغلام الرضيع فيكفي فيه
رش الماء واما دم البواغيت والجراحات البدنيه والدمامل والسيور
من طين الشوارع فنعفو عنه واذ غسلت البابا ذلك كله فهو اولي واجرى
المثال الرابع والتسعون **الشربدار**

يد الخدم وهو من اتي الشطع والبدع ومن ادبه الاحتراز من ملاقاة
ما الوضوء ماء طهورا او غيره اما الاستغناء في الوضوء بغيره فان
استعان بمن يحضر الطهارة فلا يكره وان استعان به ليصب عليه الماء
وهو ما يفعله الطشتدار ففي كراهته خلاف للاصحاب والاصح انه لا يكره
وان استعان به لغسل اعطائه فهو مكروه بلا خلاف لان تدعوا اليه
ضروع كل اذا كان اقطع فحجب الاستغناء وما يفعله اهل الدنيا من نصب
اناس بالمصاد لصب الماء على يدهم عقب الطعام ليس بكره ولكن
زباكه في الدنيا وكان الشح لا يفر ما يفعله واما الاستغناء في الوضوء
فلما طعن في السن كنت اراه يمكن من نصب الماء على يديه ولا يمكن من صبها
على رجليه وكنت اتم لذلك منه سريين احدهما انه واكالة هله لا يكون قد
استعان به وضوءه باخذ بل فيه بعض وضوءه والثاني ان في الصب
على الرجلين من الرعونه والتنطع اكثر ما في الصب على غيرهما
المثال السادس والتسعون الصبر في ومن حقه ان لا يخلط
اموال الناس بعضها ببعض واكثر الصيارف يخلطون فيصرون
عامه اموال اخلق حراما والناس لا يدرون هو اذ ايدمة الصيارف
ومن حقه ايضا معرفه عقد الصرف وان لا يبيع احدا للقدس باخر نسبه
بل نقدا ولو سلم صبي درهما الى الصبر في لنقدته لم تحل للصبر في رده اليه
وانما يردده اليه ولو تلف في يده الصبر في لزمه صانته ولا يجوز توليه
الروي

الذي صبر فيما بيت المال **المثال السابع والتسعون**
المكارى ومن حقه الاحتفظ به من يركبه الدواب ولا يخلط كارك
يو من بالله واليومر الاخر ان يكرى دابته من امرأة يعرف انها
عمضى الي شي من المعاصي فانها اعانة على معصية الله تعالى وكثير
من المكارية لا يعجبه ان يكرى لهما الفاجران من النساء والمعاني
مهن لمغالا هتن في الكري فانهن يعطين من الاجرة فوق ما
يعطيه غيرهن فتغرة الدنيا فينبغي ان يعلم ان فلسا من الحلال
خير من درهم من الحرام وما تعم به الكوى مكارى يكرى امرأة
جميلة الى مكان معين ويمشى معها وفيه الطريق مواضع خالية من
الناس كما بين النساء فان فيه معاطفها اما كن لوشاء الفاسق لفعله
فيها ماشاء الله من الفجور والذي اراه ان حكم ذلك حكم اكلوة بالاجنية
ولا يجوز ومن كان مع دابة او دواب ضمن ما تلفه من نفس
ومال ليل كان اوها را اما اذا ماتت في الطريق تلف به نفس
او مال فلا ضمان وعلى الراكب الاحتراز مما لا يعتاد كسوق شديد
في الوطرفان خالف وجبت عليه ضمان ما تولد من ذلك ومن حمل
حطباً على ظهره او على ظهره فحذ حذرا فسقط الحدار ضمنه واما ما
تصنعه المكارية من الحلاجل فيرقاب الحمير فانه مكروه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تصحب المملوك رقة فيها كلب او جرس
وقال صلى الله عليه وسلم الجرس من امير الشيطان رواها مسلم **المثال**

الثامن والتسعون ⑤ العريف

المال التاسع والتسعون

المال المائيه ⑤ غاسل الموتى وعليه استيعاب البدن بالماء بعد ان يزيد ما عليه من نجاسة ولا يجب عليه فيه الغسل على الاصح ولكن اراء اولي ان ينوي خروجاً من الخلاف ويستحب ان يغسل في موضع مستنور لا يدخله سواه وسوي من يجنبه وذلي الميت ان شاء وبكرة ان ينظر الي شيء من بدنه بالحاجة ويعسله قميص بالاروسحرف فيدخل الغاسل يد من تحت القميص ويعسله وحمل الميت برؤاكرام لاشي فيه من الدناءة **المثال الحادي بعد المائيه ⑤ السحان** ومن حقه الدوق بالمحبوسين ولا يغرم من اجمعه الا اذا منع القاضي من ذلك وقد اتى الغزالي باب القاضى ان المنع في اجمعه اذا ظهرت المصداق

المصلحة في المنع ولا يمنع المحبوس من شم الرياحين ان كان مريضاً وينع من استئمانه بزوجته دون دخولها بحلله لحاجة له واذا علم السحان ان المحبوس حبس بظلم كان عليه تكينه بقدر استطاعته ولا يكون شريكاً لمن حسده في الظلم **المثال الثاني بعد المائيه الجزار** ويجب عليه اذا ذبح قطع الحلقوم وهو مجرى النفس والمري مجرى الطعام وهو تحت الحلقوم ولا يمكن قطع واحد منها خلافاً للاصطحري ولو ترك من الحلقوم والمري شيئاً سبوا ومات الحيوان فهو ميتة ولا بد ان يصادف الذبح حيواناً فيه حياة مستقرة والا فلا يحد وذلك يعرف بالعلامات كاحركة الشديدة ونحوه وكثير ما يصادف الانسان حيواناً يضرب فيشك هل فيه حياة مستقرة او لا فاذا شك فلا يصح انه حرام ولا يجوز الذبح بظفر ولا عظم ويستحب التسمية على الذبح خلافاً لما في حنيفة فانه قال يجب ولا يحل المذبوح الا بالتسمية ويستحب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند الذبح ولا يحل الذبح باسم غير الله تعالى وافتى اهل بخارا بتحريم ما يذبحه اهل القرى عند استقبال السلطان تقرباً اليه لانه ما اهل به لغير الله ⑤ **المال الثالث بعد المائيه ⑤ المشاعليه** وهم الذين يملكون مشعولا يقذف بالنار بين يدي لامر الابل واذا امر بشئ احد وشهيرة والنداعليه تولوا ذلك ومن حق الله عليهم اذا ارادوا قتل احد ان يحسنوا القتل وان يكونوا من صلاة ركعتين قبل القتل لله تعالى في سنة ومثي امر وولي في الامم مشاعلنا بقتل انسان نوحق والمشاعلي يعلم ان المعتول مظلوم فالمشاعلي قاتله يجب عليه القصاص

وان كان ولي الامر له او جعلنا امره اكراما فالعقاص حينئذ عليهما
جميعا عند الشافعي رحمه الله علي الصحيح من مذهبه **المثال**
الرابع بعد المائة **الدالون** فمنهم دلال الكتب ومن حقه ان لا يبيع كتب
الدين ممن يعلم انه يبيعها او ينظرها لا يتقادها والطعن عليها وان لا يبيع
شيئا من كتب أهل البدع والاهواء وكتب المخمين والكتب المكذوبة كسيرها
عنتر وغيره ولا يحل له ان يبيع كافرًا لا المصحف ولا شيئا من كتب الحديث
والفقه ومنهم دلال الرقيق فلا يحل له بيع عبد مسلم من كافر وبيع المملوك
اكسن الصواع ممن اشتهر باللواط كبيع العصور ممن تحذاخر وكلاهما
مكروه اما بيع المغاني فمحرم ولكن اذا كانت جارية فباعها بالفين ولو لا
الغنا لما سوت الا القافا فالاصحاب مختلفون في صحة هذا البيع وبلا صحت
الصحة ومنهم دلال الاملاك وعليه المحفوظ في ذلك خشية ان يقع
في بيع شيء موقوف وان هو باع موقوفًا فقد شارك البائع في الاثم
المثال الخامس بعد المائة **بواب الدرسة** او جامع وخوها
ومن حقه المبني بقرب الباب بحيث يسمع من يطرقه عليه والفتح لسكن
المكان او قاصد مقصدًا دينيًا من صلاة او اشتغال اي وقت جاء
من اوقات الليل وما يفعله بعض البوابين من غلق الباب في وقت
معلوم من الليل اما بعد صلاة عشا الاخرة او في وقت اخر حيث اذا
جاء احد السكان او مر يدن للصلاة بعده لا يفتح له غير جائز لان
تكون مدرسة شرط واقفها ان لا يفتح الا في وقت معلوم وفي صحة مثل
هذا الشرط نظر واحتمال واما لو شرطه في مسجد او جامع فواضح انه لا
يصح **المثال السادس بعد المائة** **سائس الدواب**

ومن

ومن حقه النصح بما خدمه وتلقيه العليق للدواب وتاديبه الامانة فيه
فانه لا لسان لها شكوه الا الله تعالى وقد كثر من السوا من يعليق حوز
مشتعل على بعض ايات القرآن على الخيل رجاء الحواسه مع انها تمتوخ في النجاسة
واقفي الشيخ عز الدين بن عبد السلان بان ذلك بدعه وتعرض للكتاب
العزير للاه فانه **المثال السابع بعد المائة** **الكلاب** لله عليه
بغره ان جعله خادم الكلاب ولم يجعله عاصر خمر او غير ذلك مما ابتلي
به عبده فمن شكر هذه النعمة ان ينصح في خدمة كلاب الصيد وان
يعلم ان يذبح كل كلب حرامًا جزاءً واذا كان له على خدمتها جعل فهده نعمة ثانية
عليه ان يوفها حق شكرها فان كان يذبح باب ذي جاه فهده نعمة ثالثة
عليه شكر ثالث لاجلها وعلى هذا فاعتبر **الباب الثامن بعد المائة**
جارس الدرب وحق عليه ان ينصح لاهل الدرب ويظهر عينه اذا نكثوا
وسبوا النوام اذا ابتلوا بحريق او غير ذلك ولا يدرك على عوراتهم واليتا ورا
غيره **المثال التاسع بعد المائة** **الطوفية** وهم بنو السابيين
والمساكن الخارجة عن البلد كالجارس بين الدروب في وسط البلد من
ابح صنع هو لا المداحة علي جلب الخمر لمن يرضيهم يحطام الدنيا
ولا شكرون عليه المنكر مع انكارهم زايد على الحاجة علي من لا يرضيهم
واذا وحده واقبلانية مكان نقلوه الي مكان اخر فتارة يجدونه في
مكان بقرب دار له عندهم يد فينقلونه الي دار من لا يدله عندهم
او بينهم وبينه شئان وتارة سقله طائفه من الاماكن التي هو في تسليمها
الي مكان اخر دفعا للثمة عن الفسهم والقائه لغيرهم فيها وكل ذلك في بيع
والواجب ابقاؤه في مكانه ورفع امره الي ولي الامر ليبحث عنه **المثال**

المثال الحادي عشر بعد المائة . الاسكاف ومن حقه ان لا يخوز

بمخس من شعر خنزير او غيره فان الصلاة في النعلين جائز صحيح انه
صلى الله عليه وسلم صلى في النعلين وانما فعل ذلك بيانا للجواز وكان اعلى احواله
صلى الله عليه وسلم الصلاة خافيا فلو ان الاسكاف استعمل في النعل بحاسه
لحان الله تعالى والمؤمن **المثال الثاني عشر بعد المائة . رماة البندق**
وقد اخرج الشيخ تاج الدين الفخار حله وهو ما ذكره النووي في كتاب المنتورات
ووافق قول الرافعي اما الاصطياد بمعنى اسان على الصيد وضبطه ولا يخص
بالجوارح بل يجوز بأي طريق يتسرفانه يتناول الرمي بالبندق ولكن قال
ابن يونس في شرح النبيه وذكر في الدخاير ان الاصطياد بالاحد له
كالدبوس والبندق لا يخوز ولا يجزئ ويدل له ما في مسند الامام
احمد من حديث عدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تأكل من
البندق الا ما ذكيت لكن في سننه القطاع وروي البيهقي ان ابن
عمر كان يقول في المقتوله بالبندق تلك الموقودة وصرح اصحابنا
بان المجد اذا اقل ثقله لا يجزئ بل لا بد من الجرح قالوا فيخبر الطير
اذا رمى ببندقه رمي بها خدشته امر لا قطعت راسه امر لا

المثال الثالث عشر بعد المائة . السخاذه الطراف لله عليه

نعمه ان اقدره على ذلك وكان الممكن ان تخرس لسانه فيجزع عن السؤال
ويقوده فيجزع عن السعي وتقطع يده فيجزع عن مده الي غير ذلك عليه

ان

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

ان لا يلج في المسألة بل تنق الله سبحانه وتعالى عن الطلب وكثير من المرافيش
اتخذوا السؤال صناعة فيسألون عن غير حاجة وتعدون على
ابواب المساجد يستحذون المصلين ولا يدخلون للصلاة معهم ومنهم
من يقسم على الناس في سؤاله بما يقشعرا الجلود عند ذكره وكل ذلك
منكر وبعضهم يقول بحق وجه الله فليس وبعضهم يقول بئسبئة ابي بكر
فليس فانظر ماذا يسألون من الحقير وماذا يستشفعون من العظيم
ويراهم النصارى واليهود ويرون المسلمين ورهالم يعطوهم شيئا فيشتمون وسحرزون
وربما كان المسلم معذورا في المنع والكافر لا يفهم الا ان المسلمين لا يكثر تون
لذلك ورأيت في مثل هذا الشئ اذ ان يقرب بالسياط حتى يرجع عن ذكر وجه الله
وذكر شيبه الي بكر وخود ذلك في هذا المقام ومنهم من يكشف عورته ويمشي
عريانا بين الناس يؤرم انه لا يجد ما يستر عورته الي غير ذلك من جيلهم
ومكرهم وخذيعتهم ولقد اطلنا في ذكر هذه الامثلة بحيث اراها تحتل مصيفا
مستقلا والحاصل هو المعصود انه ما من عبد لا والله سبحانه عنده نعمه
يجب عليه ان ينظر اليها ويشكرها حق شكرها بقدر استطاعته حسبها وصغناه
ولا يستحقها ولا يرا نفسه عليها وذلك ميزان مستقيم في كل الوطائف فليعرض
كل ذي وظيفه تلك الوظيفة على الشرع فان سيدا ومورثا او نبينا وجدينا
وشيفعنا محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم يتن لنا امر ديننا كله فامن منزلة
الاوابان لنا عار ربه الشارع برامن التكليف فليبادر صاحبا الي امتثالها
منشرح الصدر راضيا وببشر عند ذلك بالمزيد ولا فان هو تلقاها
بغير قبول ولم يعطها حقها حشى عليه زوالها عنه واحتياجه اليها ثم يطيرها

فلا يجداء واذا ان الت فليعلم ان سبب زوالها تفريطه في القيام بحقوقها وانا اضرب لك
مثالا فاقول اذا كنت اميرا قد خولك الله نورا هائلة لو استخفرت نفسك لو جردت
لا تستحق منها ذرة وت في بيتك تتقلب في انعم الله تعالى بين يديك التبراعم
والذهب والياك والجواري وانواع الملابس الفاخرة واصحاب الملاذ ثم اصيحت
وكنت ايجول المسومة ولبست الثياب الخشنه ثم طبت في بيتك لا بساقياء
عظيما مطرزا بالذهب الذي حرمه الله تعالى على الرجال مطرقا مصمما بوجه عبوس
ترعد وتبرق كان لدارا على الناس واخذت حكم فيهم بخلاف ما امرك الله به
التي بت تتقلب في انعم معتقدا ان ما حكم به هو الاصل وان حكم الله سبحانه لا يفتح
فما جزاءوك ولم لا تزول عندك تلك النعمة فان ضمنت الي هذا النواغا اخر من العباد
فانت بنفسك اخبروا الله عليك اقدس فاحفظ الله يحفظك احفظ الله تجده
تجاهك احفظ الله في الرخا تحفظك في الشدة خف الله الذي يهدى الظالم حتى
اذا اخذه لم يفلته واعلم انه ما من عبد لم عليه حقوق للمسلمين يتعين عليه
توقيتها والشكر عليها حيث اقامه الله فيها واستأهله لها فانها حذمة من خدم الله
ولا يخفى عليك ان ملكا لو استنى ذمك في ايسر حاجة لسرتت بذلك فكيف
ملك الملوك وما من وظيفة الا للمسلمين حقوق علي صاحبها سمعت الشرا الامام
يقول لكل مسلم عندي وعند كل مسلم حق في اداء هذه الصلوات الخمس متى
فروط مسلم في صلاة واحدا كان قد اعتدي على كل مسلم واخذ له حقا من حقوقه
لعدوانه على حق الله تعالى قال ولذلك لم اسمع دعوى على من يدعي على تارك صلاة
واجبة وان لم يدع على وجه احسبه لان لكل مسلم فيها حقا يقول ادعي
على هذا انه سوك الصلاة العلابية او اعتمدتها على ما يعسده وقد اضرت في
ذلك فانا مطالبه بحفي قلت ولم قال لان المصلي يقول السلام علينا وعلي
عباد الله

عباد الله الصالحين والني صلى للديلة ولم يقول ان المصلي اذا قال هذا اصاب كل
عبد صالح في السماء والارض قلت ورايت للعقال ما يقتضي ذلك **اذا فهمت**
ايها العاقل وبقنا الله واناك مرضاته واحلنا بكرمه بحسبه حنا فما شتر حنا
لك فاذا التوت عندك نعمه فاو لم متعين عليك ان كنت باعيا عود في الموت عن
سبب انزواها بان ينظر الي وطفتك وتفريطك فيها بالاخلال بواحدة من وظائف
الشكر وتعلم انك ابنت منها فذكر ذلك فنتي ذكرته وكان يعلق عليك لا صادقا
وعلمت انه السبب في زوالها ندمت ولا بدغله وثبت عليه وعقدت النية
علي انك ان عادت اليك النعمة لم تعود اليه فان قلت لا اذكر تغير طافات اذا
جاهدا علم ان للشيطان وساوس وتخييلات وانه يجري من ابن ادم محرك
الدم وان اعدا عدو لك نفسك التي بين جنبيك وانها اعني نفسك والشيطان
ربا ازيك الباطل حقا واستوراك من حيث لا تدري واسترقاك وانت بطن
انك حرق قطع واحرم بانك مفرط لا محاله واستغفر الله تعالى واتصرع اليه
وان لم يدروجه التفريط بخصوصه فاعلمه على اجله ولا يكن عندك شك في
ان هناك تفريط فتمته ام جهلته وانك منه ابنت فانك اذا علمت ذلك
وانقنت به فهمت ان الحق تعالى عادل فيه غير ظالم لك بل يحسن اليك
اسد اكر نعمة بلا استحقاق فارعبتها حق رعايتها فذواها فوعليدك شكر تلك
الايام التي كنت متلبسا بها فيها وامر استغفار من تفريطك ارايت رجلا
اجلسك في دارة بطعمك ويسقيك عشرا ايام ثم قال لك انصرف ابيكون
مسياء اليك ام محسنا ان قلت مسيئا فانت محزون فانه لم يكن عليه
حق لك وقد احسن هذه المدة فبأني طريق يحب عليه ان يدعها وان
قلت يكون محسنا وقد زلها بلا سبب فما ظنك بزب تانز يد النعمة الاسبب
منك الست انت الظالم **ح** ان ملكا مات له ولد فاحسن في اطار

أكرن عليه والتسخط بسبب ما أصابه فأثارة أت فقال لها الملك اني
صاحبنا اودعني جوهرة وكانت عندي مدة اتلذذ برؤيتها ثم انه استوجها وانا
اسلك طلبه والزائمه باعادة الايداع فقال له كيف الزمه بانه يودع ماله
عندك فقال له والله اودع عندك ولدا لك هذه المدة ثم استرده فلم هذا
التسخط فالشرح صدر الملك ورفع العزا وما المالك والاهلون للاوديعه
ولا بد يوما ان ترد الود ابع فان قلت قد نزلها زيادة في رفع الدرجات
فاعلم ان هذا مقام عسر لم تضل انت اليه فليس كلامي مع اهل هذه الطبقة
انما كلامي مع جمهور اهل هذا الزمان الذي اندفعنا اليه ولو كان كلامي مع
اهل المقام لقلت لهم تلك النعمة تبدلت باعظم منها ولا يقال ان زالت وهذا
شيء طوي ليس من عرض هذا الكتاب فهذه واحدة من الامور الثلاث
التي مجموعها تعود النعمة وتزول النعمة **الامر الثاني** في فوائدها انزلها
مقول قد تعرف بالامر الاول وتدعن له ولكن نقول في نفسك انه لا خير
لي في هذه المحنة ولبت النعمة لم تزل وان كنت انا السبب في زوالها
فان انت احدثت في ضميرك هذا فاعلم انك لم توف الشكر حقه ولم تحسن السعي
عود ما كنت ممن ياتي البيوت من غير ابوابها وتبج الدور بدون حجابها فاع ما
في نفسك وارجع الي حسبك واعلم ان المحنة من الله تعالى لست من احد
غيره ولهذا كما عرفنا في النعمة سوا فاول ما يعتقد ان الله تعالى هو القائل
بك ذلك لتمرورك ولعمري انك وان انت ظننت في احد من الخلق ان الله القائل
بك هذا فخذ زله عظيم عشي عليك منها دوام المحنة فاذا اعتقدت ذلك وتلمت
المحنة من الله تعالى فخذ نعمة توارث عندك العرج بالمصيبة ثم انظر في نفسك
امؤمن انت ام كافر فان كنت كافرا لمصيبتك بالكفر اشد من سائر المصائب

فلك

فابك علي تلك المعصية وبادر بزوالها ودع عند الفكرة فيما عداها وان كنت
مؤمنا فاعلم ان مالا قال به الدهر هو ذو يدنه وعادته في حق المؤمنين
فان دار الدنيا مملكة اعدايدك ومحله بلايك ولا شاف لا يكون في مملكة
عدوة مستترجا وانما يكون مصابا معدنبا بانواع الانكاد والمتاعب فلا
يستغرب ما اصابك بل اعلم ان القاعل المستمر لا يهتقك والغرب ما
جاء على خلافا وهذا كان سيد الطائفة الجنيد رحمه الله يقول لا استنكر
شيئا مما يقع من العالم لاني اصلت اصلا وهو ان الدار دار غم وهم وبلا
وقسنة وان العالم كله من سر من حقه ان تلقاني بكل ما احركه فان
تلقاني بما احب فهو فضل ولا فالاصلا الاول وانا قلنا ان الدنيا مملكة اعداينا
ودار احزاننا لما ثبت وصح ان الكافر فيها منعم والمؤمن فيها مسجون وهل
يكون المسجون الا حزينا مصابا فالاصدان المؤمن مع الكافر في هذه الدار
كاهل السجن مع السلطان فانظروا اعتبر قوله تعالى ولولا ان يكون الناصر
امة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضه ومعارض عليهم
يظهرون وليوتهم ابوابا وسورا عليها سكيون ورخرفا وان كل ذلك لما شاع
الحياة الدنيا وبلاخرة عند ربك للمتقين فان تأملت هذا الشرح صدر
لما يصيبك وعلت انه دليل على انك من اهل الايمان المقربين عند الرحمن
الذين يريد تطهيرهم من بلا دناسه وحب تصفية قلوبهم من الوسواس
ولذلك كان السلف رحمهم الله يحبون تنابع النعم وخافون ان يكون استنذر
وانا قد اعتوت فوجدت القاعل المستنور في هذه الامه ان كل من كان
اكثر ايمانا كانت الدنيا عنه اكثر انزواء وبلا انكاد عنده اكثر ممن دونه
ولذلك كان اشد الناس بلاة الا بنيائهم الامثلة والامثلة وما اودى بي

ما اودى سيد الانبياء نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وانت فانظر نزي الكفار اكثر
 دنيا من المسلمين ثم انظر المسلمين تزي اهل منهم و العسفة الكثر دنيا من اهل
 العلم و اهل التقوى ثم انظر اهل العلم و التقوى كل من زاد فيه نقصت دنيا و الدنيا
 بحسب ذلك و ان عدت من جمع له العذر و الملك و العلم و المال و التقوى
 و المال لم تر الا اآحاد محصورين و انا مآ كانت الدنيا في ايديهم لا في قلوبهم
 و كان مع ذلك مصلحة اقتضتها حكمة الرب تعالى خرجوا بها عن القاعة فقل
 للحسن البصري رحمه الله اليس تدقار النبي صلى الله عليه وسلم لا يزداد
 الامر الا المشاهدة و لا الدنيا الا اذ بارأها بال عمر بن عبد العزيز
 وهو سيد اهل زمانه و لي بعد الحجاج وهو حيث هذه الامه فقال لا
 بد للزمان ان يتنفس فاذا علمت ان انكاد المؤمنين طبع الزمان
 كما قال الهادي

- حكم المنيّة في البرية جاري ، ما هلك الدنيا بدار قرار
- بينا ترى الانسان فيها مخبرا ، القيتة خبرا من الاخبار
- طبعت علي كدر و انت تريد ، صفوا من الاقدار و الاكدار
- و مكلف الايام ضد طباعها ، متطلب في المآخذ و النار
- و اذ ارجوز المسجد فانها ، بني الرجا ، علي شفير هاركي
- و العيش نوم و المنيّة بقطعة ، و المويبيها خيال ساركي
- فاقضوا ما ادر بكم عي الا انا ، اعماركم سف من الاسفار
- و تركضوا حيد الشب و باروا ، ان ستمرد فانن عواركي
- ليس الزمان و ان حرصت ، طبع الزمان عداوة الاحرار

فما

فما اجهل من يقول ما بال فلان المستحق خامل و فلان غير المستحق غر
 خامل اما علم ان هذه عادة الزمان و ان ذلك عندك من الله تعالى اذ
 كونه مستحقا فضل من الله عليه يربوا و يزد على ذلك الحطام الذي
 لهو حظ من لا يستحق اللس اذ عادل العالم بين العلم مع الفقر و الجهل مع
 الغنى و تجد علماء يفتقر خير من جهل يغنى و تقوي بالكسار خير من
 مجور باستتبار الست دنا ابو عبد الله الحافظ اذ اجازة عن شيخه الملامع
لي الفتح بن ديق العيدانه الست دلفنه

- اهد المناصب في الدنيا و رفعتها ، اهد الفضائل مرد و لون ستم
- قد انزلونا لادنا غير جنسهم ، منازل الوحش في الالهال عندهم
- فالحلم في توقي ضرنا نظروا ، ما انهم في ترقى قدرنا هم
- فليتنا قدره لو ان نرفعهم ، مقدارهم عندنا اولو دروه هم
- لهم مرجان من جهل و فرط غنى ، و عندنا المعسان العلم و القدم
- و هذه الايات ناقضها الفتح الثقفى فاجاد و احسن حيث قال
- ابن المراتب في الدنيا و رفعتها ، من الذي حاز علما ليس عندهم
- لا شك ان لنا قدر اراد و ما ، لقد رهم عندنا قدر و لا لهم
- هم الوحش و نحن للانس حكمتنا ، نفودهم حيث مكثينا و هم نغم
- و ليس شئ سوى الالهال يقطنها ، عنهم فانهم وجدانهم عند م
- لنا المرجان من علم و قدم يد ، وفيهم المعيان اجهدوا و احشم
- فاذا استنقرت هذه القاعة عندك انه ددت الشراخا بالمصيبة

وتسلياً عنها ثم انحث تجد أيضاً بقضاء الله وقدره وإرادته واختياره وقضا
لذخيره من قضا لك لنفسك وكم محنة في طمأنينه لا يدركها إلا من يعلم العواقب
فكن مع الله كالميت بين يدي الغاسل وأعلم أنه حسد لا يغفل بك إلا ما هو
خير لك وكن كما قال الشاعر

- وقف الهوي بي حيث أنت فليس لي ما خر عنه ولا مستدر
- اجد اللامة نيا هو اك لديده
- اشبهت اعداي فصت احبهم
- واهنتني فاهنت نفسي غامداً

فاذا اسفرت هذه الفاعلة الاخرى عندك ازددت شرواً علي سرور
ثم انحث عن فوايد المحنة بلقها كسيرة وافهم انها لولا المحنة لم يحصل
هذه الفوايد فادن المحنة نعم والبلية عطفه وعند هذا تم انشراحك
وسرورك وتصل الي درجة الرضا بالمقدر كما كان السلف رحمهم الله
يستعدون بلاياهم كأنهم لا يبالون من الدنيا اذا قبلوا
ولسنا نقول ذلك حثاً على حب البلا وحاله بعود بالله منه ولكن بقوله
تسليه لمن حل به فتعريف دواء المرض لا يوجب حب المرض ولا
طلبه نسألك الله العافية فان عاقبتة اوسع لنا واذا افهمت هذا
وتاملته مع قوله صلى الله عليه وسلم كل قضا لله لله من خير الحديث
واسترحيت لذلك ثم لكون من الامور التي يوجب اجتماع عود النعمة
وزوال النعمة فان قلت ابن ابي هذه الفوايد وعددها لستم سورياً
قلت حظ هذا الكتاب منها ينهك من سنة الغفلة فانك قد بينا لك
انك

انك من قبل تقربتك است فلولم تتدارك الله بلطفه وتزوي عندك تلك
النعمة لسدك وتنبه من منامك لتعقب طائشاً في عندك متجراً في
طغيانك وذلك يؤك الي فساد حالك بالكليته فخلول المحنة والحالة
لهذه نعمة وان اردت حصر الفوايد التي فيها فلن تجد الي ذلك سبباً
لكثرة وحروج بعضه عن ادراكها منها فان حكم الرب تعالى منها
ما يدركه وسفاد فيه بقدرتها وتنافي العلوم والمعارف ومنها ما يقصر
العقول عن ادراكه ولسلطان العلائق الاسلام عن الدين محمد عبد الله
رضي الله عنه كلام علي فوايد المحن والرزيا انا احكيه لك كحكمة قال
رضي الله عنه للمصائب والبلايا والمحن والرزيا فوايد تختلف باختلاف
رتب الناس لحدتها معرفة عز الربوبية وقهرها والثاني معرفة
ذلة العبودية وكسرها واليه الاشارة بقوله الذين اذا اصابتهم
مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اعترفوا بانهم ملكه
وعبيده وانهم راجعون الي حكيه وتديرة وقضايه وتقديرة
لامفرح منه ولا محيد لهم عنه الثالثه الاخلاص لله تعالى اذا لامر
يؤدفع الشدايد الا اليه ولا معتدنة كسرها الا عليه وان عسى الله
بصر فلا كاشف له الا ما هو فاذا ركبوا فيه الفلك دعوا الله مخلصين له الدين
الرابعة الابانة الي الله تعالى والاقبال عليه واذا امر الانسان ضرراً فادبه
ميتياً اليه الخامسة النضرع والردع فاذا امر الانسان ضرراً فادبه
واذا امر بالضرر اليه فادبه من تدعون للايات يدعون فكشف ما تدعون
اليه ان شئاً قد من يخيم من ظلمات البر والبحر تدعونهم نضرعاً وخفية السادك

احكم عن صدقات المصيبة ان ابرهيم لادواة طليم انا نبشركم بحلام
ان فيك حصليتين بحبها الله اكلم والانام وكلمت موثت اكله باختلاف المصائب
في صغرها وكبرها فالعلم عن اعظم المصائب افضل من كل علم السابعة العفو عن
جانبها والعافين عن الناس فمن عفى واصح فاجره على الله والعفو عن اعظمها
افضل من كل عفو الثامنة الصبر عليها وهو هو واجب لمحبة الله تعالى وكثرة
ثوابه والله يحب الصابرين انما يوفي الصابرون اجرهم بغير حساب وما
اعطي احد عطا جيرا واوسع من الصبر التاسعة الفرح بها راجل فوايدها قال
عليه السلام والذي لعسى يدع ان كانوا يفرحون بالبلاء كما يفرحون بالرخا
وقال ابن مسعود حيد المكرهات الموت والفقر وانما فرحوا بها اذ لا وقع
لشدتها وموارتها بالنسبة الى ثمرتها وفلا يدتها فما يفرح من عظمة واوده
بشرب بلاد وية الحاسمة لها مع تجرعة لمرارتها العاشرة الشكر عليها
لما تضمنته من فوايدها كما يشكر المريض الطيب الفاطح لاطرافه المانع
من شهواته لما يتوقع فيه ذلك من البر والسفا الحادية عشرة فخصها
للدنوب والخطايا وما اصابكم من مصيبة منها كسنت ايديكم ولا تصيب
المؤمن وصحت حتى الهم فهمه والشوكه يشاها الا كثر به من سيائة
الثانية عشر رحمة اهل البلا ومساعدتهم على بلواهم فالناس
معا فاول مبتلي فارحموا اهل البلا واشكروا الله على العافية
وانما يرحم العشاق من عشقا الثالث عشر معرفته قدر نعمة العافية
والشكر عليها فان النعم لا يعرف اقدارها الا بعد فقدتها الرابعة عشر
ما اعده الله تعالى على هذه الفوايده من ثواب الاخرة على اختلاف مراتبها
الخامسة عشر ما في طيبها من الفوايده الخفية فعسى ان تكلفوا شيئا
ويجوز

ويجوز الله فيه خيرا كثيرا وعسى ان تكلفوا شيئا وهو خير لكم ان الذين
جادوا ابالا فكم عصابة منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم ولما اخذ
الخبار سارة من ابرهيم كان يظن ان تلك البلية والمصيبة ان اخذها
هاجر فولدت اسمعيل لابرهيم فكان من ذرية اسمعيل سيد المرسلين
وظاتم النبيين فاعظم بديك من خير كان يظن ان تلك البلية وقد قبلتم
نعمه مطوية لادين انما المصائب السادسة عشر ان المصائب
والشدائد تمنع من الاشر والبطور والفخر والخيلا والتكبر والتجبر
قال عمرو لو كان فقرا سقيما فاقد السمع والبصر لما حاج ابرهيم في بيت
لكن حمله بطور الملك علي ذلك وقد علل الله سبحانه وتعالى حاجته بايانه
الملك فقال الم ترالي الذي حاج ابرهيم في ربه ان اتاه الله الملك
ولو ابتلي فرعون بعثه ذلك لما قال ان انا ربكم الاعلى وما لم تؤمنهم الا
ان اعناهم الله ورسوله من فضله ان الانسان ليطغى ان رآه استغنى
ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الارض واتبع الدين ظلوا ما
اترفوا فيه لا سقيناهم ماء غدقا لنقتنهم فيه وما ارسلنا في قبته
من نذير الا قال متوفوها انا بما ارسلتم به كافرون والفقرا والضعفا
هم الاوليا واتباع الانبياء وهذه الفوايد الجليلة كان اشد الناس بلا
للانبياء الصالحون لا مثقالا مثدا يسبوا الى الجنون والسحر والكهانة
واستهزي بهم وسخر منهم فصبروا على ما كذبوا واورثوا وقد لنا
امحسبت ان تدخلوا الجنة ولما ياتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم
الباسا والضرأ وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين امنوا معه متى
ويجوز

متى نصر الله وسلبونكم بشي من الخوف والجوع ونقص من الاموال والافس
 والثمرات ليلون في اموالكم وانفسكم ولستم عن من الذين اوتوا الكتاب
 من قبلكم ومن الذين اشركوا اذي كثيرا الذين اخرجوا من ديارهم
 واموالهم وتغربوا عن اوطانهم وكثير عنايهم واشتد بلاهم وكان
 اعداؤهم قلوبا من بعض المواطنين ومداهم باحد من معويه وعندها
 من قتل وشيخ وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت ربا عينه
 وهشمت على راسه وقتل اعداءه ومثلهم قسيت اعداؤه وانعم
 اولياؤه وابتلوا يوم الخندق وزلزلوا زلا لا شديدا وزاغت
 الابصار وبلغت القلوب الحناجر فكانوا في خوف دائم وعري لازم
 وفقر مدع حتى شدوا الحجارة على بطونهم من الجوع ولم يستب شيئا
 الاولين والآخرين من خبز بربية يوم مرتين واودى بانواع
 الاديبة حتى قدفوا احب اهله اليه ثم ابتلي في اخر الزمان بسبيته
 وطلبيته والعبسي ولقي هو واصحابه في جيش العسرة ما القوة وما
 ودرعه عند هودي على اصع من شعير ولم نزل الانبياء والصاكون
 يعهدون بالبلا الوقت بعد الوقت بنتلي الرجل على قدر دينه فان
 كان صليبا في دينه شدة في بلايه ولقد كان احدكم في موضع المنشار
 على مفرقه فلا يصد ذلك عن دينه وقال عليه السلام مثل المؤمن
 مثل الزرع لا يزال الريح يهمله ولا يزال المؤمن يصيبه البلا وقال
 وقال عليه السلام مثل المؤمن كمثل الحامة من الزرع تفيتها الزرع
 نصره

مقرعة مرة وتعدها اخري حتى لهج في حال الشدة والبلى موقلة العبد
 الى الله عز وجل وحالك العافية والنفا صارفة للعبد عن الله واذا مس
 الانسان ضرر دعانا لجنبه او قاعدا او قائما فلما كشفنا عنه ضرره
 متى كان لم يدعنا الى ضرر مسه فلاء حل هذا ثقلوا في الماء كل
 والمشارب والملابس والمناح والمجالس والمسكن والمواكب وغيره
 ذلك ليكونوا على حالة توجب لهم الرجوع الى الله عز وجل والاقبال
 عليه الساعة عشر الرضا الموجب لرضوان الله فان المصائب
 تنزل بالبر والفاجر من سطحها فله السخط وخسران الدنيا والآخرة
 ومن رضيها فله الرضا والرضا افضل من الحنة وما فيها لقوله تعالى
 ورضوان من الله اكبر اي من جنات عدن ومساكنها الطيبة
 فهذه نبتة ما حضرنا من فوايد البلى ونحن نسال الله العفو
 والعافية في الدين والدنيا والآخرة فليسنا من رجال البلى وقتنا
 الله تعالى للعهد الصالح بما يحب ويرضى وبرئنا الله من الحزن والزب
 اللهم صل على محمد وعلي الاعداء اعلي بدي مختتم اعل منفتح وسلم

تسلمها دائما باقيا الى يوم الدين وهذا اخر الكتاب
 والله اكبر علو ما لك لتغفر عن الله محمد ليو العبد داود محمد معتمد
 الكتابي عمالده عمه وكرمه في العالمين والعشرين في سنة ثمان مائة
 احسن الله عامه ارضه بذكره كتاب الله والحمد لله رب العالمين
 في يوم الدين ورضي الله عن الساسة الصالحة لعمري

في سنة ثمان مائة
 في شهر ربيع الاول